بسم الله الرحمن الرحيم

الحل الإسلامي
لمعالجة التطرف والغلو المادي والديني

تأليف/ سيد مبارك

الموقع الشخصي

/http://sayed2015.forumegypt.net

لمراسلة الكاتب

sayedmobark1960@yahoo.com

حقوق الطبع محفوظة لكل مسلم

مقدمة تمهيدية

إن الحمد لله نحمده ونستعينُه ونَستغفِره، ونعوذ بالله مِن شُرور أنفسِنا، ومِن سيئات أعمالنا، مَن يَهدِه الله فلا مضلَّ له، ومَن يُضلِل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبِه أجمعين.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } (1)

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } (2)

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } (3)

أما بعد، فإن أصدَق الحديث كلام الله، وخير الهدْي هديُ محمد، وشرَّ الأمور مُحدثاتها، وكل مُحدَثة بدعة، وكل بدعة ضَلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد.

هذا البحث من الاهمية بمكان لأنه يدخل منطقة محظورة مليئة بالألغام والفخاخ ويعصف بأفكار دينية ومادية فرضت نفسها على أمة التوحيد ردحاً من الزمان في دنيا الناس في غلو ممقوت وتتصادم مع نصوص الشريعة كما وكيفاً ومازالت ذيولها تنحر في جسد الامة وهذه الافكار على اختلاف أيديولوجيتها سر هذا الضياع والشتات الذي نعيشه في عصرنا هذا؟

---

(1) – آل عمران: 102.

(2) – النساء: 1

(3) –الأحزاب: 70، 71.

والسبب الرئيسي وراء حالة التفكك والتبلد الذي اصاب وحدة الأمة المحمدية وجسدها حتى انهكته، وأن لم نتدارك أسبابه جميعاً ونبين دوائه ونشرع في انقاذ الأجيال القادمة من خطر محدق ستكون عواقبه وخيمة على الأفراد والجماعات فالغلو الممقوت بأنواعه المختلفة جذوره ضاربة في أعماق التاريخ.

ولا يغيب عن العقلاء أن إنكار الحقائق الذي سببها الغلو والتطرف فيه سواء الديني أو المادي وما يسببه من صدام مع الشريعة الربانية ضرب من السفه، واهمال العلاج لتجنب خطرهما بأنواعهما المختلفة في عصرنا هذا سيؤدي بنا إلى ضياع هويتنا وستظل أثاره مدمرة على الأجيال الشابة المقبلة.

ومن ثم رأيت في هذا البحث أن نبين خطورة الغلو بأنواعه وانحراف الفكر المادي والديني وما ينشا منهما من تطرف و تصادم مع الشريعة نصاً وروحاً مع بيان مظاهرهما واسباب وطرق العلاج الممكنة حسب ما نعلمه من شريعتنا السمحة —الكتاب والسنة–التي تتميز بوسطيتها واعتدالها وحلولها التي تناسب الفطرة الإنسانية ،وما يتبين لي من واقع يدمي القلب نراه ونلمسه فضلاً عن دراسات وابحاث من سبقونا ونحن ندرك جيداً خطورته وأهمية التصدي له بكل حزم وقوة من أهل الحل والعقد حتي لا نجد أنفسنا في دوامة من الإهمال والاخطاء والتهاون التي لا سبيل من الهرب منها فتكون الأمة برجالها ونسائها وشبابها وأطفالها صيداً سهلاً يناله سيوف الأعداء وكيدهم في ضرب تماسك الأمة المحمدية في الصميم وتشتتها في معارك داخلية دموية وفكرية تؤدي إلي حرق الاخضر واليابس وانتشار الغلو والانحراف الذي يتصادم كماً وكيفاً مع نصوص الشريعة السمحة التي تحث علي الوسطية والاعتدال في الأمور كلها ونصوصها الصحيحة والصريحة واضحة لكل ذي عين ومن ثم قسمت هذا البحث لأربع فصول كما يلي:

الفصل الأول: بيان وسطية الإسلام واعتداله ومناسبته للفطرة في كل عصر ومصر.

الفصل الثاني: بيان حقيقة الغلو والانحراف الفكري المعاصر.

الفصل الثالث: بيان خطورة الغلو والانحراف العقدي والمادي على الأمة بصفة خاصة

وطرق علاجه بتحكيم الشريعة.

الفصل الرابع: بيان بالوصايا المقترحة لعلاج الغلو والانحراف الفكري في المجتمعات المعاصرة على مختلف الأصعدة المؤثرة في المجتمعات المعاصرة مع ذكر الأسباب والمظاهر المشتركة وطرق علاجها بتحكيم الشريعة.

هذا وقد جعلت منهجي ببيان الدليل في هذ البحث من القرآن وصحيح السنة النبوية ثم أقوال العلماء الثقات من خلال مؤلفاتهم من أهل السنة والجماعة ثم خلاصة التجارب البشرية من دارسات وابحاث واقوال المصلحين والباحثين وخلافه وقد جعلت عنوان هذا البحث " الغلو بين تحكيم الشريعة وانحراف الفكر"، وذكرت المراجع وخرجت الأحاديث وأعطيت لكل ذي حق حقه، وحرصت على تسجيل الكثير من التنبيهات والملاحظات والمحظورات والتجارب الشخصية خلال رحلتي في الدعوة التي تجاوزت الثلاثين عاماً.

وبعد. هذا جهد المقل فأن كان ما به صواباً فمن الله وتوفيقه وأن كان ما به من خطأ فمني ومن الشيطان والله تعالي ورسوله–صلي الله عليه وسلم–منه بريء ولا ادعي إني استقصيت المراد بما ذكرت ونقلت، ولكن لعل أنال به دعوة صالحة بظهر الغيب أو حسنات ماحية أنا في أشد الحاجة إليها يوم لا ينفع مال ولابنون، والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجه الكريم، وأن ينفع به، وأن يغفر لي ولجميع المسلمين إنه سميع مجيب الدعاء، وصل الله على سيدنا محمد وعلى آلة وصحبه أجمعين.

وكتبه الفقير لعفو ربه

سيد مبارك

الفصل الأول

وسطية الإسلام

واعتداله ومناسبته للفطرة في كل عصر ومصر

وسطية الإسلام ومناسبته للفطرة الإنسانية في كل عصر ومصر أمر جلي كما سوف نبين في السطور التالية لأنه ببساطة الدين الذي يُناسِبُ فطرةَ الإنسان، ويُحرِّر عقلَه ووجدانه إلى آفاق عالية من السموِّ والرقي والحرية التي تُشعِرُه بادميته، وحقِّه الذي لا يتعارض مع حقوق الآخرين في المجتمع الذي يعيش فيه، ويكون عامل بناء لا مِعْوَل هدم، يزرع ويحصد، لا يُدمِّر ويُخرِّب.

وهو دين الفطرة لأنه الدين الذي ارتضاه الله لعباده، ولا يقبل غيره؛ لأنه ناسخ لما قبله من الأديان ومهيمن عليها، اختاره الله دون سائر الأديان كرسالةٍ خاتمة للبشرية، واصطفى به رسول الله –صلى الله عليه وسلم –وختم به النبوة والرسالة، ويدل على ذلك قوله تعالي: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الإسلام}(4)

وقوله تعالي:{وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}(5)

قال السعدي –رحمه الله –في بيان الآية ما نصه: أي: مَن يدين لله بغير دين الإسلام الذي ارتضاه الله لعباده، فعملُه مردودٌ غير مقبول؛ لأن دين الإسلام هو المتضمِّن للاستسلام لله إخلاصًا، وانقيادًا لرسله، فما لم يأتِ به العبد لم يأتِ بسبب النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه، وكل دين سواه فباطل. اهـ(6)

---

(4) –آل عمران:19

(5) – آل عمران: 85.

(6) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/137)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

قلت: والقرآن والسنة للمتأمل المتعمق يجد جوهر الوسطية ولبه ظاهر لكل ذي عين في آيات الله البينات وسنة رسوله–صلي الله عليه وسلم–الصحيحة.

ولا نبالغ البتة عندما نقول بيقين الوسطية خصيصة لأمة محمد صلى الله عليه وسلم القرآن الكريم يبين ذلك فقد قال تعالي:{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا}(7).

قال ابن كثير – رحمه الله –في تفسيرها ما مختصره:

" لنجعلكم خيار الأمم، لتكونوا يوم القيامة شُهَداء على الأمم؛ لأن الجميع معترفون لكم بالفضل. والوسط هاهنا: الخيار والأجود، كما يقال: قريش أوسطُ العرب نسباً وداراً، أي: خيرها. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطا في قومه، أي: أشرفهم نسبا، ومنه الصلاة الوسطى، التي هي أفضل الصلوات، وهي العصر، كما ثبت في الصحاح وغيرها، ولما جعل الله هذه الأمة وسطاً خَصَّها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب، كما قال تعالي:{هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ}(8) اهـ(9)

قلت: ولأننا نريد بيان حقيقة وسطية الإسلام بالأدلة الشرعية والتجارب الإنسانية ولا يكون الكلام علي عواهنه وإنما نريد من بحثنا هذا أن نقنع من لا يدرك وسطية إسلامنا ومناسبته للفطرة السوية والحياة الإنسانية في كل عصر ومصر.

ولا يخفي علي اللبيب أن مظاهر الوسطية والاعتدال في القرآن والسنة الصحيحة كثيرة في كل ما يتعلق عن الإسلام من عقائد، وأحكام، وعبادات، ومعاملات.. الخ، ولكننا

---

(7) –سورة البقرة: 143

(8) –الحج:78

(9) – تفسير القرآن العظيم للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(1/ 454)–تحقيق سامي بن محمد سلامة–دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

في مقام لا تتسع له هذه العجالة لبيان كل هذه التفاصيل ونكتفي بذكر بعض الأمثلة في هذا البحث بما تتميز به الشريعة الغراء من أحكام تتعلق بحياة الإنسان وحريته وعبادته لله تعالي في أي مجتمع من المجتمعات في كل عصر ومصر وسنري مثاليته ووسطيته وأنه حقاً الدين الخاتم والصالح للبشرية جمعاء.

وبسبب هذه المثالية ذهب "توماس كارليل" إلى التعجب من الهجوم على شريعة الإسلام في كتابه "محمد المثل الأعلى "فقال ما نصه: لقد أصبح من أكبر العار على أي فرد متمدين من أبناء هذا العصر أن يصغي إلى ما يظن من أن دين الإسلام كذب وأن محمد خداع مزور، وأن لنا أن نحارب ما يشاع من مثل هذه الأقوال السخيفة، فإن الرسالة التي اداها ذلك الرسول ما زالت السراج المنير مدة أثني عشر قرناً لنحو مائتي مليون من الناس(10) وخلقهم الله الذي خلقنا؟

أفكان أحدكم يظن: أن هذه الرسالة التي عاش بها، ومات عليها هذه الملايين الفائتة الحصر والإحصار. أكذوبة وخدعة؟!

أما أنا فلا أستطيع أن أرى هذا الرأي أبداً، ولو أن الكذب والغش يروجان عند خلق الله هذا الرواج ويصادفان منهم مثل ذلك التصديق والقبول فما الناس إلا بلة ومجانين، وما الحياة إلا سخف وعبث وأضلولة كان الأولى بها ألا تخلق. اهـ(11)

قلت: ونزيد عن ذلك ونقول: لا يخفى على كل من له بصيرة إيمانية، أن الشريعة الإسلامية فيها مقوِّمات ودعائمُ نجاحها من نصوص الوحيين، وهي ليس من وحي الشيطان والهوى الذي يصد الإنسان ويُبعِده عن الحق، وهذا واضح جليٌّ؛ فهو يختصر

---

10 -قلت تشير بعض الإحصائيات التي تم نشرها مؤخراً عام 2015 م عن وصول نسبة تعداد المسلمين حول العالم إلى" 1.57 مليار مسلم ، وهذه النسبة فى زيادة مستمرة بصورة كبيرة ولله الحمد والمنة !!

(11) - انظر كتاب "محمد المثل الأعلى" (ص:37)–لتوماس كارليل–تعريب محمد السباعي–نشر مكتبة النافذة –مصر –الطبعة الأولي سنة 2008م

المسافات والخطوات للمجتمعات المتعطشة للمثالية والوسطية التي يؤيِّدُها وحي السماء، فتجمع بين رضا الرب –جل في علاه – ومقومات النفس البشرية.

أصول وأسس وسطية الإسلام:

وبادئ ذي بدء نقول بكل قناعة من خلال التأمل والتدبر للقرآن والسنة وما فيها من نصوص صريحة في جملتها تدل بوضوح أن وسطية الإسلام ومفهومه الذي ذكرناه سلفاً سواء ما يخص الفقه أو المعاملات أو العبادات أو غير ذلك تقوم علي ثلاث أعمدة رئيسية لا يتصف أي عمل أياً كان نوعه بالوسطية دون هذه الاعمدة وأن شئت قل الأصول التي يكون هذا العمل نابع حقاً من وسطية الإسلام ولا يخرج عن أطار الشريعة وروحها ولا يمنع هذا البته من وجود أصول أخري يراها البعض ولكن هذه الأصول الثلاثة هي أهمها من وجهة نظرنا وها هي بشرح وجيز والله المستعان.

الأصل الأول: أن يكون العمل غير مخالف للنصوص الشرعية الصحيحة الصريحة من القرآن والسنة ودون تأويل فاسد.

لقوله تعالي: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا} (12)

– وفي السنة الصحيحة قال النبي –صلي الله عليه وسلم–" تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض"(13)

ومثال علي ذلك: الصلاة والصيام والزكاة والصدقة واكرام الجار وقيام الليل وما اشبه هذا من الأوامر والطاعات في القرآن والسنة فكلها لها أصل ونص شرعي معتبر.

---

(12) – الأحزاب:36

(13) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته" الفتح الكبير"(برقم/2937)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

-الأصل الثاني: أن يكون العمل له مسوغ شرعي وحسب الأصول الشرعية والمصادر الفقهية المعتبرة عند أهل العلم وهي أما قرآن أو سنة أو أجماع أو قياس صحيح وليس عن هوي مضل كاذب.

قال تعالي: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} (14)

-وقال تعالي: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} (15)

ومثال علي ذلك الإفتاء والقول علي الله بغير علم أو مستند شرعي من هذه الأصول علي ترتبها المذكور أنفاً.

-قال العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز- رحمه الله-في فتوي له ما مختصره: "يقول النبي – صلى الله عليه وسلم-: "من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار"(16)، فالواجب على الإنسان أن يتحرى العلم ويتحرى الدليل حتى يفتي على بصيرة ولا يفتي على الله بغير علم، فالمقصود أن العلم دين، والفتوى دين فلا بد أن الإنسان يتقيد بما أوجب الله عليه، لا يفتي بغير علم، بل يتحرى وينظر في الأدلة في الكتاب والسنة، ويفتي على ضوء الكتاب والسنة، وإلا فليرشدهم إلى غيره، ولا يجوز أن يقول على الله بغير علم، الله سبحانه يقول: { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا

---

(14) -الحشر:7

(15) - آل عمران:7

(16) - انظر صحيح الجامع الصغير وزيادات "الفتح الكبير"(برقم/11106)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م ، وهو جزء من حديث الصحيحين بلفظ "وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

تَعْلَمُونَ }(17)، فجعل القول عليه بغير علم، فوق مرتبة الشرك، لما يترتب على القول على الله بغير علم من الفساد الكبير، والشر العظيم، وقد يبيح ما حرم الله، وقد يوجب ما لا يوجبه الله، وقد يقع في شرور كثيرة، وأخبر جل وعلا في آية أخرى أن هذا من أمر الشيطان، { إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ }– أي الشيطان – { وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ }(18)، فالواجب على طالب العلم أن يتحرى الحق، وأن يحذر من القول على الله بغير الله، وإذا كان لا يستطيع ذلك فليرشدهم إلى غيره، ولا يتكلم ولا يقول على الله بغير علم، نسأل الله السلامة..اهـ(19)

– الأصل الثالث: أن يكون العمل وسطاً بلا إفراط أو تفريط فيه إلا ما يلزم اتباعه لوجود نصر شرعي صريح بالإفراط فيه.

ومما يدل علي ذلك قوله تعالي:{وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا }(20)

وقوله –صلي الله عليه وسلم–:" إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين " (21)

–ومثال ما أباحَته الشريعة من غير حدٍّ كذكر الله تعالي بالتسبيح والتهليل والتكبير لقوله تعالي:{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا *وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا }(22)

---

(17) – الأعراف:33

18 –البقرة:169

(19) – انظر فتاوي نور علي الدرب للعلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز–رحمه الله– علي موقعه بعنوان" حكم الفتيا بغير علم "

(20) – الإسراء :29

(21) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/4445) لمحمد ناصر الدين الالباني–نشر المكتب الإسلامي–دمشق–الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

(22) –الأحزاب:41–42

– وما قيدته الشريعة كالنهي عن الصدقة بأكثر من الثلث لما رُوِي عن سعد بن أبي وقَّاص –رضي الله تعالي عنه –قال: قلت: يا رسول الله، أنا ذو مالٍ، ولا يَرِثني إلاَّ ابنة لي واحدة، أفأتصدَّق بثُلُثي مالي؟ قال: «لا»، قلت: أفأتصدَّق بشَطره؟ قال: «لا»، قلت: أفأتصدَّق بثُلُثه؟ قال: «الثُّلُث، والثُّلُث كثير؛ إنَّك إن تَذَر ورَثتك أغنياءَ، خير من أن تَذَرهم عالةً يتكفَّفون الناس"(23)

هذه الأصول الثلاثة فيما أري تبين طبيعة الاعمال ووسطيتها وهي الخط الفاصل بين الاجتهاد الشرعي للأمور المستحدثة والذي يأخذ بيد الأمة إلي التكيف مع الواقع الجديد من منظور شرعي ملائم للعصر الذي ندعوا إلي انتهاجه من علمائنا الثقات الفقهاء حتي لا يصاب الناس بالحيرة أمام ما يستجد من أمور لا ناقة لهم فيها ولا جمل ولا يدرون حلال هي أم حرام.

ولا نترك الساحة لخطباء الفتنة الذين أدمنوا الاجتهاد القائم علي الهوي وتحكيم العقل الذي يخرجنا عن الشريعة الربانية ووسطيتها وجوهرها وروحها وينسفها نسفاً وشتان الفارق بينهما.

والمفكر الإسلامي الفرنسي "روجيه جارودي " يري هذا الأمر ويدرك أهميته فقال في كتابه القيم " الإسلام والقرن الواحد والعشرين " ما نصه: أن الاجتهاد هو الشرط للنهضة، وهو معرفة تمييز الأولويات والخروج من ظلام " التقليد " واتباع التوحيد انطلاقاً من القرآن " الوحي الإلهي " ومحاربة الوثنيات المعاصرة من علمانية وتقديس التقنية التي تتخلص من السؤال " لماذا " وهو السؤال عن الهدف والمعنى، وهذه المذاهب وضعت

---

(23) – انظر الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " صحيح البخاري"(برقم/6373)–باب –لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي–تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ

في خدمة الازدياد الاعمى وإرادة القوة، وقادتنا إلي انتحار كوكبي، وكذلك محاربة وثنيات الدولة والمنفعة والنظم الأيديولوجية التي تبرر تلك الوثنيات.

ثم أضاف في مقطع آخر من كتابه سالف الذكر:" لماذا لا تشرق تلك الشريعة وهذا القانون الإلهي اليوم على العالم؟

لماذا تظل الشعوب المسلمة حتى التي حررت من الاستعمار شيئا وليست فاعلا كاملاً ومؤثراً في التاريخ؟ لماذا لا يعطون القدوة في المبادرة التاريخية؟

لأن هذه الشريعة وهذا القانون فرغ من مضمونه وتوقف عن التطور الحي منذ القرون الأولي من تاريخه.

لأننا نقرأ القرآن بأعين الموتى بأعين أولئك الذين كانت لديهم عبقرية لحل مشاكل عصرهم من خلال الوحي الخالد للقرآن، ولا يمكنا أن نحل مشاكلنا أن اكتفينا بترديد ما قالوه فقط، ولكن باستلهام مناهجهم فلنرجع إلي المنابع الأولي، لا يعني ذلك الدخول إلي المستقبل بتقهقر، فعيوننا على الماضي، ولكننا نبحث عن المصدر الحي والفاعلية الخلاقة للإسلام " المبكر"، " فالشريعة " ليست بركة راكدة ننزح منها الماء الآسن. "اهـ(24)

قلت: ونبدأ في طرح وبيان وسطية الإسلام في شريعتنا تحت عناوين أساسية ليسهل علي القاريْ استيعابها وليمت من مات عن بينة ويحيا من حي عن بينة.

1-من وسطية الإسلام التدرج في التشريع:

التدرج في التشريع من وسطية الإسلام وسماحته فقد تدرجت بعض الاحكام بحسب الأحوال والوقائع ولم تنزل جملة واحدة، ولكن أوجبها عليهم مرة بعد مرة فقد فرض سبحانه الصلاة علي العباد قبل الهجرة بسنة ونصف تقريبا ثم فرض الزكاة والصوم في

---

(24) - الإسلام والقرن الواحد والعشرين –شروط نهضة المسلمين (ص:83)-روجيه جارودي-ترجمة كمال جاد الله- نشر الدار العالمية للكتب والنشر- القاهرة-لا توجد سنة الطبع

السنة الثانية وهكذا في باقي الاحكام وذلك مراعاة لواقع المجتمع الذي أراد معالجته وإخراجه من ظلمات الكفر إلي نور الإيمان.

وننبه لأمر جوهري وأشعر بالشك في قلوب بعد ضعاف الإيمان في مسألة التدرج هذه لأن البعض يفهمها خارج سياقها بتأويل فاسد بعقله المريض القاصر ونقولها واضحة لا لبس فيه ولا غموض ليس المقصود بكلمة التدرج في الشريعة السمحاء التسويف وتأجيل التنفيذ، في إقامة أحكام الله، وتطبيق شرعه، حاشا لله بل يُعني بها أن الله – تعالي– برحمته وفضله ييسر أحكامه علي الأمة المحمدية الذي ختم برسولها–صلي الله عليه وسلم– وبالقرآن الرسالة والنبوة لأنه الدين المختار من رب العالمين للبشرية جمعاء والمهيمن علي ما سواه منذ خلق آدم حتي قيام الساعة كما قال تعالي{ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإسلام }(25) فهو آخر الأديان وليس أولها وذلك لأنه دين متين صعب علي النفس البشرية لما فيه من تعاليم وانضباط يخالف الهوي كما قال النبي –صلي الله عليه وسلم–" إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق "(26)

فلا عجب أنه ييسر الله تعالي علي النفس البشرية ما اعتادت عليه من معاصي ومحرمات بالتدرج الحكيم في بيان أحكامه وأوامره حتي وصلت الرسالة والنبوة لطورها الأخير بعد أن تهيأت القلوب وترسب الإيمان فيها وصارت النفوس المؤمنة قادرة علي التطبيق والتنفيذ فكانت الرسالة الخاتمة الكاملة المناسبة لفطرة الإنسان بوسطيتها واعتدالها وسماحتها المنزلة علي خاتم الرسل وأمامهم نبي الرحمة–صلي الله عليه وسلم.

ونذكر هنا أمثلة من القرآن والسنة في مسألة التحريم والإباحة والتدرج فيهما والله المستعان.

---

(25)–آل عمران:19

(26) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته "الفتح الكبير"(برقم/2246)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

-من التدرج في الإباحة ثم التحريم بعد ذلك ونسخ الحكم كصيام رمضان، وكما هو معلوم أن الصيام لم يفرض بمكة؛ وإنما فرض بالمدنية المنورة بعد الهجرة، ولا يخفي أن الصيام مرَّ بثلاث مراحل متدرجة، ذكرها ابن كثير -رحمه الله تعالي-في تفسيره لقوله تعالي: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} (27) ، فقال-رحمه الله-:

وأما أحوال الصيام، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدِم المدنية فجعل يصوم من كل شهر ثلاثةَ أيامٍ، وصام عاشوراء، ثم إن الله تعالي فرض عليه الصيام وأنزل الله تعالي: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } إلي قوله تعالي: { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ } (28)، فكان مَن شاء صام ومَن شاء أطعم مسكينًا فأجزأ ذلك عنه، ثم إن الله تعالي أنزل الآية الأخرى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ } ، إلي قوله: { فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ } (29)، فأثبت الله صيامَه على المقيم الصحيح، ورخَّص فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام.اهـ (30)

ويتبين لنا مما سبق أن الصيام كان علي ثلاث مراحل متتالية ونسخ:

الأول صيام ثلاثة أيام من كل شهر. الثاني: التخيير بين الصيام والكفارة. الثالث تحريم الفطر في رمضان إلا لعذر شرعي كسفر أو مرض.

-ومن التدرج في النهي ابتداء ثم تحريمه ومنعه بعد ذلك كشرب الخمر والخمر هي أم الخبائث وهي تصد عن الصلاة وذكر الله لذلك نهي الله —تعالي-أن يقربوها عند الصلاة

---

(27) - البقرة:183

(28) - البقرة: 184

(29) - البقرة: 185

(30) - تفسير القرآن العظيم للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(1 /498)-تحقيق سامي بن محمد سلامة-دار طيبة للنشر والتوزيع —الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

فقط فقال تعالي: {ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ}(31) ثم حرمها بعد ذلك.

قال السعدي–رحمه الله–: ينهى تعالي عباده المؤمنين أن يقربوا الصلاة وهم سكارى، حتى يعلموا ما يقولون، وهذا شامل لقربان مواضع الصلاة، كالمسجد، فإنه لا يمكَّن السكران من دخوله. وشامل لنفس الصلاة، فإنه لا يجوز للسكران صلاة ولا عبادة، لاختلاط عقله وعدم علمه بما يقول، ولهذا حدد تعالي ذلك وغياه إلي وجود العلم بما يقول السكران. وهذه الآية الكريمة منسوخة بتحريم الخمر مطلقا، فإن الخمر –في أول الأمر–كان غير محرم، ثم إن الله تعالي عرض لعباده بتحريمه بقوله: { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا }(32)

ثم إنه تعالي نهاهم عن الخمر عند حضور الصلاة كما في هذه الآية، ثم إنه تعالي حرمه على الإطلاق في جميع الأوقات في قوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ }(33).اهـ(34)

قلت: وفي تقرير لمنظمة الصحة العالمية جاء فيه ما يسببه الخمر من كوارث ومصائب وبلايا تصيب المجتمع الذي يبيح شرب أم الخبائث جاء فيه ما مختصره:

– يتسبّب تعاطي الكحول على نحو ضار في وقوع 3.3 مليون حالة وفاة كل عام، هذا يمثل 5.9% من جميع الوفيات. [2]

–يمثل تعاطي الكحول على نحو ضار عاملا مسبباً لأكثر من 200 وفاة وحالة إصابة.

---

(31) – النساء:43

(32) –آل عمران:19

(33) –المائدة:90

(34) –انظر "تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان "لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص:179)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

-بشكل عام يعزى 5.1 % من العبء العالمي للمرض والإصابة للكحول، وفقاً لقياس سنوات العمر المصححة باحتساب مدد العجز.

-يتسبب تعاطي الكحول في الوفيات والعجز في مرحلة مبكرة نسبياً من العمر. ويعزى نحو 25 % تقريباً من إجمالي الوفيات في الفئة العمرية التي يتراوح سنها بين 20 و 39 عاماً إلي الكحول.

-هنالك علاقة سببية بين تعاطي الكحول على نحو ضار، وطيف من الاضطرابات النفسية والسلوكية، وغيرها من الأمراض غير السارية، فضلاً عن الإصابات.

-تم توطيد أخر علاقة سببية بين تعاطي الكحول على نحو ضار وحالات الإصابة بالأمراض المعدية من قبيل السل وكذلك مسار مرض الإيدز والعدوى بفيروسه.

-بعيداً عن العواقب الصحية، فإن تعاطي الكحول على نحو ضار يسفر عن خسائر اجتماعية واقتصادية كبيرة للأفراد والمجتمع ككل.اهـ(35)

قلت: فلا عجب أنه ثبت عن النبي -صلي الله عليه وسلم – تحريمها علي أمته إلي أن تقوم القيامة لأنها تذهب بالعقل والوعي وتنحرف بالمرء عن الطريق القويم والصراط المستقيم فقال-صلي الله عليه وسلم-" إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها
(36)" .

-ومن التدرج ثم الإباحة كمثال أخير ما ثبت عنه –صلي الله عليه وسلم –في النهي عن زيارة القبور فقد حرم زيارتها ابتداء لأن الصحابة كانوا حديث عهد بالجاهلية والشرك

---

(35) - انظر تقرير منظمة الصحة العالمية في صحيفة وقائعها برقم 349- كانون الثاني: يناير 2015- علي موقعها علي الشابكة.

(36) - انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/2683)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

ثم أباحها كما ثبت عنه –صلي الله عليه وسلم– أنه قال:" نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها"(37) بعد أن ترسب الإيمان في القلب لأنها تذكرهم بالآخرة وغير ذلك كثير.

قلت: وإذا تمكن الشيطان من قلب العبد فلا ريب أنه سيضله عن عبادة الله لعبادة القبور وتعظيمها وهو من الشرك الأكبر ويؤيد هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله–قال ما مختصره: وقد بلغ الشيطان بهذه البدع إلي الشرك العظيم في كثير من الناس، حتى إن منهم من يعتقد أن زيارة المشاهد التي على القبور –إما قبر لنبي، أو شيخ، أو بعض أهل البيت – أفضل من حج البيت الحرام، ويسمي زيارتها: الحج الأكبر، ومن هؤلاء من يرى أن السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من حج البيت. وبعضهم إذا وصل المدينة رجع وظن أنه حصل له المقصود. وهذا لأنهم ظنوا أن زيارة القبور لأجل الدعاء عندها والتوسل بها، وسؤال الميت ودعائه.

ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الكعبة، ولو علموا أن المقصود إنما هو عبادة الله وحده لا شريك له وسؤاله ودعاؤه، والمقصود بزيارة القبور الدعاء لها، كما يقصد بالصلاة على الميت؛ لزال هذا عن قلوبهم. ولهذا كثير من هؤلاء يسأل الميت والغائب، كما يسأل ربه، فيقول: اغفر لي وارحمني، وتب علي، ونحو ذلك.اهـ (38)

2– من وسطية الإسلام حرية العقيدة في حدودها الشرعية:

---

(37) –انظر المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"صحيح مسلم" لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(برقم/106)–باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م. ط1، 1374هـ 1955م.

(38) –انظر اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم(268/2)–لشيخ الإسلام ابن تيمية – تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل –الطبعة السابعة–نشر دار عالم الكتب–1419سنة هـ –1999م

من وسطية الإسلام حرية المعتقد بالضوابط الشرعية المعتبرة وفي القرآن آية صريحة بعدم الاكراه في الدين وهي قوله تعالي:{ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ }([39])

-يقول السعدي- رحمه الله –في تفسيرها ما مختصره: يخبر تعالى أنه لا إكراه في الدين لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضة أثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القويم والصراط المستقيم فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من الغي، فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه آثره واختاره، وأما من كان سيئ القصد فاسد الإرادة، خبيث النفس يرى الحق فيختار عليه الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمكره ليس إيمانه صحيحا، ولا تدل الآية الكريمة على ترك قتال الكفار المحاربين، وإنما فيها أن حقيقة الدين من حيث هو موجب لقبوله لكل منصف قصده اتباع الحق، وأما القتال وعدمه فلم تتعرض له، وإنما يؤخذ فرض القتال من نصوص أخري.اهـ ([40])

قلت: فالإسلام كما هو واضح جلي بنص القرآن يبيح لغير المسلمين حرية ممارسة عقيدتهم، وإقامة شعائرِهم في أماكن عبادتهم، وعدم إكراههم على دخولِ الإسلام، مع الالتزامِ بأحكامه، فإذا أبى التزامَ أحكامِ الإسلام انتقض عهده.

وجاء في كتاب "عقوبة الارتداد" لعبد العظيم المطعني –رحمه الله- ما مختصره:" وعلى هذا الأساس يجب ان نفهم كفالة حرية الاعتقاد في الإسلام و حتى لا يسئ الجاهلون استعمالها فيسووا بين أبو جهل وأبو بكر.

وعلى هذه الأسس فرق الفقهاء رضى الله عنهم بين الكفر الأصلي غير المسبوق بالإسلام، والكفر الطارئ المسبوق بالإسلام (الردة) فمع ان الكفرين سواء في المصير

---

39 -البقرة: 256

40 – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/111)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

الأخروي و وهما ذنبان لا يغفران ابدا فان الكفر الأصلي غير المسبوق بالإسلام لا يهدر دم صاحبه،بل دمه مصون شرعا. ومجرد كفره لا يوجب عله عقوبة عاجلة. بل يتمتع بكل حرياته الدينية والاجتماعية تماماً كم يتمتع به المسلم.اهـ(41)

قلت: وبناء علي ذلك فإن حريةُ العقيدة للكتابيِّ من اليهود والنصارى ومَن جري مجراهم تختلفُ عن حرية المسلم؛ فليس للمسلم الموحِّد أن ينكر ألوهية الله، ويكفرَ به، وينكر وجوده، ويقال: هذا حقه، وله الحريةُ في الإيمان والكفر؛ فهذا لا حريةَ له، بل يطبَّق عليه حدُّ الرِّدة؛ لأن الإسلام يعني الاستسلام والانقياد لحُكم الشرع؛ فعقوبة المسلم المرتدِّ: القتلُ؛ لقول النبيِّ صلى الله عليه وسلم:"مَن بدَّل دِينَه فاقتُلوه" (42)

وقتُله ذاك عقاب له إن لم يرجع لدِينه ويتُبْ إلي الله؛ ليستقيم أمرُ المجتمع كله، وحتى لا يكون اعتناقُ الإسلام ثم الكفر به طعنًا فيه؛ كما قال تعالي: { وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ }(43)

–قال ابن كثير رحمه الله–ما مختصره: هذه مَكيدةٌ أرادوها ليَلبِسُوا على الضعفاء مِن الناس أمْرَ دِينهم، وهو أنهم اشْتَوروا بينهم أن يُظهِروا الإيمان أول النهار، ويُصلُّوا مع المسلمين صلاةَ الصبح، فإذا جاء آخرُ النهار ارتدُّوا إلي دِينهم؛ ليقول الجَهلةُ من الناس:

---

(41) – عقوبة الارتداد عن الدين بين الأدلة الشرعية وشبهات المنكرين (ص:90)–د.عبد العظيم إبراهيم المطعني–طبع مكتبة وهبة–مصر–الطبعة الاولي سنة 1414هـ–1993م

(42) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 6922)– باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(42)

(43) – آل عمران: 72

إنما رَدَّهم إلي دِينهم اطِّلاعهُم على نقيصةٍ وعيبٍ في دِين المسلمين؛ ولهذا قالوا: { لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } . اهـ (44)

قلت: فقتلُ المسلِمِ المرتدِّ عن دِينه، ليس عقوبة على حرية الفكر والاعتقاد كما يروج أهل الفتن للنيل من الإسلام وتصويره بأنه دين دموي، بل هو عقوبةٌ على استهزائه بالدين، ومحاولة الطعن فيه بدخوله وخروجه منه، وما في ذلك مِن خطرٍ على الأمة؛ فتماسُكُ المجتمع وتعظيم الدِّين أمرٌ لا يجوزُ فيه رحمة أو تقصير، فلزِم أن تكون العقوبةُ الصارمة على قدرِ الذَّنب الفادح.

-يقول العلاَّمة ابنُ باز-رحمه الله-في فتوي له ما مختصره:

وليس لأحد أن يشركَ بالله، وليس له أن يزني، وليس له أن يسرق، وليس له أن يقتل نفسًا بغير حق، وليس له أن يشرَبَ الخمر، وليس له أن يدَعَ الصلاة، وليس له أن يدع الزكاة وعنده مال الزكاة، وليس له أن يدَعَ الصيام وهو قادرٌ على صيام رمضان إلا في السفر والمرض، وليس له أن يتركَ الحج وهو قادرٌ على أن يحجَّ مرةً في العمر، إلي غير ذلك...

فلا حريةَ في الإسلام في ذلك، بل يجب أن يلتزمَ الإنسان العقيدة الصحيحة، ويدَعَ ما حرَّم الله، نعم، له حريةٌ في الأمور المباحة التي أباحها الله له، له حرية في الأمورِ المستحبَّة التي لا تجب، فلو شاء تَرَكها فلا بأس، والمباح إن شاء فعَله الإنسان، وإن شاء تركه، أما ما أوجب الله عليه فيلزمه فِعله، وما حرمه الله عليه فيلزمه تَرْكه، وليس له أن يعتنقَ الشيوعية أو النصرانية أو اليهودية أو الوثنية أو المجوسية، ليس له ذلك، بل متى اعتنق اليهوديةَ أو النصرانية أو المجوسية أو الشيوعية، صار كافرًا، حلالَ الدمِ والمال، ويجب أن

(44) - تفسير القرآن العظيم للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(2 /59)-تحقيق سامي بن محمد سلامة-دار طيبة للنشر والتوزيع -الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

يُستتابَ، يستتيبُه وليُّ الأمر المسلمُ الذي هو في بلده، فإن تاب ورجَع إلي الحقِّ، وإلا قتله؛ لأن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ بدَّل دِينَه فاقتُلُوه"(45).

فمن بدَّل دِينه دِينَ الإسلام بالكفر يجب أن يُقتَل إذا لم يتُبْ، فبهذا يعلم أنه ليس للمسلم حرية أن يترك الحق، وأن يأخذ بالباطل أبدًا، بل يلزمه الاستقامةُ على الحق، ويلزمه تركُ الباطل، وعليه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وينصح لله، ويدعو إلي الله عز وجل، وأن يحذَرَ ما حرم الله عليه، وأن يدعو الناسَ إلي ترك ما حرَّم الله عليهم، كل هذا أمر مفترض حسب لطاقة.اهـ (46)

قلت: ومن ثَم فلا حريةَ في العقيدة للمسلم ولو كره الكارهون الذين يأخذون علي الإسلام عنفه وشدته في حد الردة ويتحججون بالحرية الشخصية في الاعتقاد.

ولقد أفاض د.عبد العظيم أبراهيم المطعني في كتابه سالف الذكر هنا في كشفه لشبهات هؤلاء فقال ما مختصره وبتصرف: المعركة المحتدمة الآن ركز فيها الكارهون لما أنزل الله جهودهم ضد عقوبة المرتد العاجلة. وفي الواقع أن هذه الفئة المضللة لا تنكر حد الردة وحده، بل هم –مثلاً –يلغطون –الآن –حول حد الردة ويدعون أنه غير موجود، ولا أساس له من الدين أو الشريعة. اي ينكرون وجوده من الأساس. ويبنون هذا الإنكار على شبهات تافهة ثم أضاف–رحمه الله–:

وهذا الموقف الذي يقفونه من حد الردة، لأنه في زعمهم لا وجود له في الدين أو الشريعة، وهي حيلة زينها لهم الشيطان، يقفونه أمام كل الحدود الإسلامية حتى التي ورد ذكرها في القرآن الكريم، اللهم الأَّحد البغي فإنهم يتحمسون له لحاجة في نفس يعقوب وقد نادوا به من قبل لقمع الشغب الذي قام به جنود الأمن المركزي في أواخر

---

(45)- سبق تخريجه برقم:39

(46) – من فتاوى العلامة عبدالعزيز بن عبد الله بن باز بعنوان"هل الإسلام يقر حرية العقيدة؟"

الثمانينات أما ما عدا هذا فهو عندهم فالزاني لا يجلد ولا يرجم، والسارق لا يقطع، ومدمن الخمور لا يجلد تنكر كل الحدود الإسلامية مع التفاوت في درجات الإنكار.

والولغ في أعراض الناس لا يجلد. ولهم في ذلك حيل عجيبة قال ببعضها فالحدود كلها عندهم "موديل قديم" انتهى عصره، أو عملة ترجع إلي عهد وكراهية الحدود الإسلامية هي السبب في كراهية تطبيق الشريعة فكلما نودي بتطبيق الشريعة تصدوا للنداء وخوَّفوا من الرجوع إلي الوراء: إلي عصور الظلام والجهل والرجعية، والجمود والتخلف؛ لإن الإسلام عند هؤلاء، كما قال أحدهم عام 1991م كان يناسب عقلية القرن الأول من الهجرة، أما في القرن الخامس عشر فلم يعد الإسلام قادراً على قيادة العقل المعاصر في القرن العشرين؛ لإنه عقل زكي ومثقف ووليد حضارات إنسانية زاهرة.اهـ (47)

قلت: ومما سبق بيانه ندرك أن حرية الاعتقاد إنمّا هي لأهل الكتاب، ومَن جري مجراهم في دار الإسلام، وينبغي أن تكون في إطار الشريعة الخاتمة، كما بيَّنَّا، وليست منفصلة عنها؛ أي: ليس من حقِّ الكافر في دار من ديار الإسلام أن يجاهرَ بكفره علانية ويقول: أنا حر! ثم يمارس كفره وفجوره في المجتمع المسلم، سواء بالقول أو الفعل أو الكتابة والنشر، أو ما أشبه ذلك من الوسائل، دون عقاب على ما يدعو إليه من كفر وزندقة؛ فهذا ليس من حرية الاعتقاد في الإسلام، الذي يدعو إلي التوحيد، بل المقصود أنه لا يُكرَه على الإيمان إلا برغبته، فإن أبى فهو وشأنه، لا يُكره على دخول الإسلام إلا أن يقتنع به، وله أن يمارسَ شعائره الكفرية في حدود ما تبيحه الشريعة أمنًا على نفسه وماله وأهله وأماكن تعبُّده، ما دام لا يخرُجُ عن الحدود الشرعية التي تطبَّق على الجميع؛ لأن مبدأ الثواب والعقاب لا يفرِّق بين مسلم وكتابي، وكل منهما معاقَب حسب ما شرعه الله –تعالي–، وبيَّنه رسوله صلى الله عليه وسلم، إن خرَج عن إطار

(47) – عقوبة الارتداد عن الدين بين الأدلة الشرعية وشبهات المنكرين (ص:96)–د.عبد العظيم إبراهيم المطعني–طبع مكتبة وهبة–مصر–الطبعة الاولي سنة 1414هت–1993م

الشرع؛ فالحرية ليست مطلَقة، حتى لا يُفسِد كلُّ كافر عقيدةَ ضِعاف الإيمان في الأمة ممن يؤمِن بلسانِه ويكفُرُ بقلبه.

فالمقصود بحرية العقيدة للكتابي وما يجري مجراه يبيِّنه قوله تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} (48).

وهناك نصوص أخرى كثيرة تدل على حرية المعتقد للكتابي وغيره من غير المسلمين دون إكراهٍ، من ذلك:

- قوله تعالى: {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ} (49).
- وقوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ} (50).

بل جعَل الله تعالى–المدخَل لدعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة، وبالجدال الحسَن الذي يرُدُّ الحُجَّة بالحجة، ويبيِّن الحق من الباطل والإيمان من الكفر، وليس الجدال لمجرد الجدال، وإثبات الرأي لهوى ضالٍّ، أو نصر زائف وخادع.

فقال تعالى : { ادْعُ إِلِي سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } (51).

وإن لَم يرتقِ الجدال لبيان الحق –وهو واضحٌ جليٌّ –فليس للمسلمين في الشريعة أن يُكرِهوهم على الإيمانِ، بل الواجب عليهم دعوتُهم فقط، فالإكراه في الدين غلو في الشريعة لم يأمر الله به وتركهم للمجاهرة بكفرهم في ديار الإسلام إفراط وتساهل لم يأمر الله به ولين في موضع الشدة غير مقبول شرعاً.

---

(48) – البقرة: 256

(49) – الكهف: 29

(50) – يونس: 99

(51) – النحل: 125

-قال تعالي: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ }(52).

قال ابن كثير رحمه الله-في تفسيرها ما مختصره: هذا الخطاب يعُمُّ أهلَ الكتاب من اليهود والنصارى، ومَن جري مجراهم: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ } : والكلمةُ تُطلَق على الجملة المفيدة؛ كما قال ها هنا، ثم وصَفها بقوله: { سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ } ؛ أي: عَدْلٍ ونَصَف، نستوي نحن وأنتم فيها، ثم فسَّرها بقوله: { أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا } لا وَثَنًا، ولا صنَمًا، ولا صليبًا ولا طاغوتًا، ولا نارًا، ولا شيئًا، بل نُفرِدُ العبادةَ لله وحده لا شريك له.اهـ(53)

قلت: وهذه هي وسطية الإسلام وعظمته وسماحته في بيان حرية الاعتقاد للمسلم وغير المسلم ولو نظرنا للمسلمين اليوم في أوربا وأمريكا وغيرهما من الدول التي تدين بملة غير الإسلام سواء كانوا من أهلها أو مقيمين فيها لسبب من الأسباب تجدهم في خطر واستهداف دائم بسبب الغلو والتعصب ضدهم من الأفراد والجماعات والدولة التي يعيشون علي ارضها تحرمهم السلطات من ممارسة دينهم وشعائرهم وتضيق عليهم بالقوانين كمنع الحجاب والنقاب وما أشبه هذا وتصفهم بالدموية والتطرف كلما حدث دمار وعمل إرهابي من بعض من ينتسبون للإسلام زوراً دون جريرة منهم ظلماً وعلواً فتحرق المصاحف والمساجد الذين يصلون فيها ويهين نبيهم —صلي الله عليه وسلم- من بعض المتعصبين منهم وصار النطق بالشهادتين هي البصمة الجينية للإرهابي عندهم حتي لو كان هؤلاء المسلمين منهم ولدوا وعاشوا وتربوا بينهم في بلادهم ويحملون جنسيتها وهذا هو الفارق بين دين الإسلام بشموليته وسماحته ووسطيته واعتداله وبين

---

(52) - آل عمران: 64

(53) - انظر "تفسير القرآن العظيم "للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(2 /55)-تحقيق سامي بن محمد سلامة-دار طيبة للنشر والتوزيع —الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

شعارات الحرية والكرامة التي ينادون بها ولا تطبق إلا علي أنفسهم وحسبنا الله ونعم الوكيل.

3-من وسطية الإسلام الشورى بين الحاكم والمحكوم:

من وسطية الإسلام وعظمة تشريعه أنه سن مبدأ الشورى بين الحاكم والمحكوم فقال تعالي لرسوله صلى الله عليه وسلم: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} (54)

قال السعدي –رحمه الله-ما مختصره: {وشاورهم في الأمر} أي: الأمور التي تحتاج إلي استشارة ونظر وفكر، فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره:

منها: أن المشاورة من العبادات المتقرب بها إلي الله.

ومنها: أن فيها تسميحا لخواطرهم، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث، فإن من له الأمر على الناس -إذا جمع أهل الرأي: والفضل وشاورهم في حادثة من الحوادث- اطمأنت نفوسهم وأحبوه، وعلموا أنه ليس بمستبد عليهم، وإنما ينظر إلي المصلحة الكلية العامة للجميع، فبذلوا جهدهم ومقدورهم في طاعته، لعلمهم بسعيه في مصالح العموم، بخلاف من ليس كذلك، فإنهم لا يكادون يحبونه محبة صادقة، ولا يطيعونه وإن أطاعوه فطاعة غير تامة.

ومنها: أن في الاستشارة تنور الأفكار، بسبب إعمالها فيما وضعت له، فصار في ذلك زيادة للعقول.

ومنها: ما تنتجه الاستشارة من الرأي: المصيب، فإن المشاور لا يكاد يخطئ في فعله، وإن أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بملوم، فإذا كان الله يقول لرسوله -صلى الله

(54) - آل عمران:159

عليه وسلم–وهو أكمل الناس عقلا وأغزرهم علما، وأفضلهم رأيا–: وشاورهم في الأمر فكيف بغيره؟!

ثم قال تعالي:{ فإذا عزمت } أي: على أمر من الأمور بعد الاستشارة فيه، إن كان يحتاج إلي استشارة { فتوكل على الله } أي: اعتمد على حول الله وقوته، متبرئا من حولك وقوتك، { إن الله يحب المتوكلين } عليه، اللاجئين إليه..اهـ(55)

قلت: ولقد أصاب المفكر الفرنسي "روجيه جارودي "كبد الحقيقة في قوله الواضح عن فشل كل أشكال الحكومات التي تحكم الناس في عالمنا المعاصر بغير نظام الشوري الإسلامي كالرأسمالية والشيوعية والديموقراطية وغيرهم فقال:" وكل شكل من اشكال الحكومات إنما هو تضليل سواء في شكل الملكية الفردية التي تقيم نفسها مكان الله على الأرض أو في شكل جهاز حكومي يستلزم برلماناً وأحزاباً وهيئات وطوائف قبلية أو دينية، أو في شكل استفتاء يجاب عنه بنعم أو لا. ".اهـ(56)

قلت: فالشورى إذاً مبدأ إسلامي رباني صميم يختلف عن كل الأنظمة و ينهي عن الاستبداد والظلم والجور والانفراد بالرأي ولكنه يترك الاختيار بين الآراء للحاكم لأنها مسئوليته وطاعته واجبة شريطة إلا يخرج عن حدود الله من طاعة الله ورسوله فأن خرج فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وهذا لا يعني خلع البيعة له والخروج عليه وسوف نبين هذه المسألة في الفصل الثالث في سياق حديثنا عن الغلو وأنواعه منعاً للتكرار وكفي دليلاً علي كلامنا هذا قوله تعالي:

---

(55) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/154)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

(56) – الإسلام والقرن الواحد والعشرين –شروط نهضة المسلمين(ص:22)–روجيه جارودي–ترجمة كمال جاد الله–نشر الدار العالمية للكتب والنشر– القاهرة–لا توجد سنة الطبع .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا }(57).

-قال السعدي ما مختصره: ثم أمر بطاعته وطاعة رسوله وذلك بامتثال أمرهما، الواجب والمستحب، واجتناب نهيهما. وأمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية.

ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلي الله وإلي رسوله أي: إلي كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما؛ أو إيماء، أو تنبيه، أو مفهوم، أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه، لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما.اهـ(58)

قلت: والحاكم الذي ينفرد بالرأي ولا يستشير أهل العقل والرأي السديد هو كفرعون الذي قال قوله -تعالي:{ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ }(59) فكل ابن آدم خطاء والإسلام يعطي للحاكم والمحكوم مسئوليات جسام تسمو بالعلاقة بين الراعي والرعية فدعا الرعية بتقديم النصيحة لأولياء الأمور بالحكمة والرفق واللين،

---

(57) - آل عمران:59

(58) - نظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/183)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

(59) - غافر:29

يقول عليه الصلاة والسلام: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (60)

وأمر الحاكم بأن يستشير أهل الصدق والحكمة وله الأمر بعد ذلك من منطلق مسئوليته كما قلنا.

ومما نلمسه من واقع التاريخ أن رفض النصح والمشورة كبراً وعلواً من أهل الفضل والعقل جعلت بعض الحكماء من طغيانهم وتفردهم بالحكم وعدم قبولهم نصيحة أهل الرشاد وأتباعهم لرأي السفهاء وأهل الريب ومرضي القلوب لأنه يوافق نهجهم وهواهم فلا عجب أن عظم الخطب ووقع الظلم والجور وسفك فيها دماء الأبرياء وصارت المجتمعات والدول التي يحكمها طاغية لا يعرف رأي غير رأيه أن هلك الحرث والنسل وعاني شعبه من الظلم والجور والجوع وضاع الأمن والأمان والسكينة وكثرة الاختلافات بينهم والتعصب والغلو فلهذا كله كان الشوري في الإسلام من وسطيته وعظمة تشريعه لحماية الأمة والدولة والمجتمع وتوحد الكلمة والشعور بالمسئولية ولهذا لا عجب أن كان عهد الخلفاء الراشدين المهديين بعد النبي —صلي الله عليه وسلم– علي منهاج النبوة من الشوري فيما بينهم فكانت لهم العزة والهيبة أمام العالم في ذلك الوقت.

فكانت بحق أجمل حقبة من حقب التاريخ والذي عرف فيها كل من الراعي والرعية ما عليه من واجبات ومسئوليات وماله من حقوق وواجبات فطبق فيه نظام الشوري الإسلامي كاملاً غير منقوص تطبيقاً صحيحاً وهي حقبة ليس هناك ما يمنع ألبته من تكرارها فيما يخص تطبيق الشوري بين الحاكم والمحكوم لأنه في القرآن فريضة ربانية لا يحدها زمان ولا مكان حتي يرث الله الأرض ومن عليها.

---

(60) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/95)– باب بيان أن الدين النصيحة –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي — بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

4-من وسطية الشريعة الربانية اباحة المحرمات عند الضرورة حفظاً للنفس البشرية من الهلكة:

من سماحة الشريعة الإسلامية ووسطيتها إباحة المحرمات عند الضرورة، والضرورة في اللغة: كما قال ابن منظور: الاضطرار الاحتياج إلي الشيء، وقد اضطره إليه أمر والاسم الضرة، والضرورة كالضرة والضرار: المضارة، ورجل ذو ضارورة وضرورة أي ذو حاجة. وقد اضطر إلي الشيء أي ألجئ إليه.

وجاء فيه عن الليث: الضرورة اسم لمصدر الاضطرار تقول حملتني الضرورة على كذا وكذا، وقد أضطر إلي كذا وكذا، وأصله من الضرر وهو الضيق.اهـ(61)

والضرورة في الشرع كما قال السيوطي (في الأشباه والنظائر):- "الضرورة: بلوغه حدا إن لم يتناوله الممنوع هلك، أو قارب وهذا يبيح تناول الحرام. اهـ (62)

قلت: والقاعدة الأصولية الضرورات تبيح المحظورات مأخوذة من القرآن الكريم في كثير من الآيات منها:

-قوله تعالي: { وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ }(63)

-وقوله تعالي: { فمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.}(64)

ومعني الاضطرار: الحاجة الشديدة، والمحظور: المنهي عن فعله، والمقصود منها أن الممنوع شرعاً يباح عند الضرورة وذلك بشروط ليسوغ تسميتها ضرورة شرعية فشريعة الإسلام

---

(61) –انظر لسان العرب لابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (483/4)- فصل الضاد المعجمة- مختصرا وبتصرف- نشر: دار صادر – بيروت- الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

(62) - انظر " الأشباه والنظائر "لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي "(ص/ 85)-نشر دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولي سنة، 1411هـ - 1990م

(63) - الأنعام:119

(64) – البقرة: 173

ووسطيتها تبيح فيها المحظورات، وتحل فيها المحرمات بقدر ما تنتفي هذه الضرورات، والضرورة التي تبيح فعل المحرم هي كل ما يلحق العبد ضرر بتركه – وهذا الضرر يلحق الضروريات الخمس: الدِّين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال.

ويؤيد ذلك ما ثبت في السنة النبوية في أحاديث أذكر منها علي سبيل المثال: قوله صلى الله عليه وسلم "لا ضرر ولا ضرار" (65)

فالأمر إذا ليس علي هوي الناس وميولهم الشخصية بل حسب ضوابط شرعية استنبطها العلماء من القرآن والسنة فقد تساهل الكثير من الناس في ارتكاب المحرمات والمحظورات بحجة الضرورة وهذا غلو ممقوت وجهل محض في فهم النصوص ومثال علي ذلك الكثير من الناس يضعون اموالهم في البنوك الربوبية بزعم الخوف علي المال من السرقة ولا يكتفي بهذه الضرورة بل يستحل الواحد منهم لنفسه فوائدها الربوبية باعتباره حق له وليس مال حرام ينبغي تركه والتخلص منه وكذلك السفر إلي بلاد الكفر والفساد والرزيلة بحجة العمل أو الدراسة ومعاشرتهم ومصاحبتهم وما في ذلك من التودد لهم ومولاتهم وليس هذا من الضرورات التي تبيح المحظورات كما لا يخفي وقس علي ذلك الكثير مما جعله الناس ضرورة بالهوي.

وليكن معلوماً أن هذه القاعدة الأصولية في الشريعة الربانية مبنية على التيسير، ونفي الحرج، والتخفيف عن الأمة، ورفع الإصر عنها؛ لهذا كان من قواعد أصول الفقه " لا محرم مع الضرورة ولا واجب مع العجز" وهذا من وسطيتها واعتدالها وهي من نعم الله علينا، فلا يخلوا الإنسان من لحظات ضعف وعجز ولين ويصبح المحرم من الضرورة التي تحفظ حياته لطبيعة خلقته كما قال تعالي: {يرِيدُ اللّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإنسان ضَعِيفًا } (66)

---

(65) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته "الفتح الكبير"(برقم/ 13474)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

(66) – النساء:28

-يقول الشافعي مبيناً حد الضرورة: فيحل ما حرم من ميتة ودم ولحم خنزير وكل ما حرم مما لا يغير العقل من الخمر للمضطر. والمضطر الرجل يكون بالموضع لا طعام فيه معه ولا شيء يسد فورة جوعه من لبن وما أشبهه ويبلغه الجوع ما يخاف منه الموت أو المرض وإن لم يخف الموت أو يضعفه ويضره أو يعتل أو يكون ماشيا فيضعف عن بلوغ حيث يريد أو راكبا فيضعف عن ركوب دابته، أو ما في هذا المعنى من الضرر البين

ثم أضاف-رحمه الله-: وأحب إلي أن يكون آكله إن أكل وشاربه إن شرب أو جمعهما فعلى ما يقطع عنه الخوف ويبلغ به بعض القوة ولا يبين أن يحرم عليه أن يشبع ويروى، وإن أجزأه دونه، لأن التحريم قد زال عنه بالضرورة. وإذا بلغ الشبع والري فليس له مجاوزته، لأن مجاوزته حينئذ إلى الضرر أقرب منها إلى النفع. ومن بلغ إلى الشبع فقد خرج في بلوغه من حد الضرورة وكذلك الري. ولا بأس أن يتزود معه من الميتة ما اضطر إليه. فإذا وجد الغنى عنه طرحه.اهـ (67)

قلت: وبناء علي ذلك يتبين أن الضرورة تقدر بقدرها ومن الغلو في الدين إباحة المحرم بحجة الاضطرار وليس كذلك ولكن يبقي عند التطبيق الشرعي الصحيح لهذه القاعدة الأصولية بإباحة المحرم عند الضرورة كحفظ الدِّين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال أي الضرورات الخمس التي لا تقوم حياة الإنسان إلا بها دليل ساطع لكل ذي عين عن سمو ورقي هذه الشريعة الربانية السمحة التي تسمو بالنفس البشرية وترفعها لمقام يليق بها لتميزها عند ربها عن كافة مخلوقاته—عز وجل-.

5-من وسطية الإسلام التيسير عند المشقة والعذر:

لا أغالي أن قلت ليس هناك شريعة سماوية يسرت أمر الدين رفقاً بالبشر من شريعة الإسلام التي تتميز بوسطيتها واعتدالها في بيان الأوامر والنواهي منعاً للحرج والمشقة والأدلة من القرآن كثيرة منها:

---

(67) -انظر كتاب "الأم" لمحمد بن أدريس الشافعي (276/2)مختصراً-نشر دار المعرفة – بيروت-لا يوجد رقم الطبعة - سنة النشر: 1410هـ/1990م

قوله تعالي: { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } (68)

-وقوله تعالي: { هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }(69).

-ومن السنة النبوية ما ثبت عنه-صلى الله عليه وسلم- في الصحيحين قوله: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا".(70)

- وما روي عن هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المسْجِدِ، فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، أو سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» (71)ومثل ذلك من الأحاديث كثير.

ومما لا شك فيه أن حياة النبي وسنته -صلي الله عليه وسلم-هو تطبيق عملي للقرآن وفي بيان وسطية الإسلام فقد كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في الأمر خياراً أن يختار الأيسر، فما عرض على الرسول صلى الله عليه وسلم أمران إلا اختار أيسرهما، ودليل ذلك حديث عائشة —رضي الله عنها- أنها قالت: «ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما

---

(68) - البقرة: 185

(69) - الحج: 78

(70) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/69)-باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

(71) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 6128)- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يسروا ولا تعسروا» -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل» (72)

وأخيرا نذكر كل من يريد التشدد والغلو والبعد عن الوسطية بحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال" إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"(73)

-قال ابن حجر-رحمه الله- ما مختصره: والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب. قال ابن المنير: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلي الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلي ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلي أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلي أن خرج الوقت المختار، أو إلي أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة.اهـ(74)

ونبين هنا بعضاً من الأمثلة لبيان مقصودنا بتيسير الشريعة للأوامر والنواهي رحمه بالعباد في كثير من العبادات والمعاملات وغير ذلك منعاً للمشقة ورفعا للحرج ونطيل بعض

---

(72) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/ 2327)-باب -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(73) -أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 39)- باب: الدين يسر-تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

(74) -انظر شرح ابن حجر العسقلاني لحديث البخاري في فتح الباري شرح صحيح البخاري (95/1)- الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة الطبع 1379.

الشيء في البيان لأن هذا باب واسع للغلو أن أساء فهمه وما اذكره هنا علي سبيل المثال لا الحصر والله المستعان وعليه التكلان.

1- من معالم التيسير ورفع الحرج في الطهارة التيمم عند فقدان الماء أو نقصه:

التيمم بالصعيد الطاهر بدل الطهارة بالماء عند عدمه، أو عدم القدرة على استعماله، كما قال سبحانه: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أو عَلَى سَفَرٍ أو جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أو لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} (75)

2-ومن معالم التيسير ورفع الحرج في الصلاة قصر الصلاة الرباعية في السفر.

لقوله تعالي:{فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا } (76).

ولحديث عائشة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم -أنها قالت" فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر" (77)

-قال ابن العثيمين-رحمه الله-ما مختصره: وقال بعض العلماء: إن قصر الصلاة ينقسم إلى قسمين: قصر عدد وقصر هيئة، فإذا اجتمع الخوف والسفر اجتمع القصران، وإن انفرد أحدهما انفرد بالقصر الذي يلائمه، فإذا انفرد السفر صار القصر بالعدد، وإذا انفرد الخوف صار القصر بالهيئة، وإن اجتمعا صار في هذا وفي هذا.

---

(75) - المائدة:6

(76) - النساء:101

77 -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/685)- باب صلاة المسافرين وقصرها -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت

وهذه مناسبة جيدة وطلب للعلة والحكمة، ولكن الذي يَفْصِلُ هو قول الرسول صلّى الله عليه وسلّم: «إنها صدقة تصدَّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»..اهـ (78)

3-ومن معالم التيسير ورفع الحرج في الصيام أمور أذكر منها:

- تحديد وقت الصيام والافطار بمدة معينة وتحريم الوصال والحث علي تعجل في الإفطار، وتأخير السحور وأدلة ذلك من القرآن قوله تعالي: {عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } (79)

-ومن السنة حديث أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً"(80)

-وحديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ"(81)

- ومنها رفع عن العبد لنسيان أو خطا وزر الإفطار في نهار رمضان وله أن يكمل صيامه ويتمه فإنما أطعمه الله وسقاه ودليله حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي

---

78 - الشرح الممتع على زاد المستقنع لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين(356/4)-نشر دار ابن الجوزي- الطبعة : الأولى سنة 1422 - 1428 هـ

(79) - البقرة::187

(80) -أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/1923)- باب بركة السحور من غير إيجاب-تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر- نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

(81) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/1098)- باب فضل السحور وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر - تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

صلى الله عليه وسلم قال" إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه"(82)

-ومنها عدم الصيام في السفر والمرض للمشقة والتعويض عند المقدرة وزوال العذر وأدلته من القرآن:

{فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كانَ مَرِيضاً أو عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى مَا هَداكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} (83).

ومن السنة أحاديث كثير ة منها ""ليس من البر الصيام في السفر"(84)

4-ومن معا لم التيسير ورفع الحرج في الحج الاستطاعة الجسدية والمالية وغير ذلك ومن لم يستطع فليس عليه وزر والفرض مرة واحدة في العمر لما فيه من مشقة وجهد وبذل المال الكثير والزيادة عن ذلك نافلة للعبد لقوله تعالي:{وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} (85).

قال العلامة ابن العثيمين-رحمه الله-: والاستطاعة نوعان: استطاعة بالبدن، واستطاعة بالمال، فالاستطاعة بالمال شرط للوجوب، والاستطاعة بالبدن شرط للأداء، فإذا كان

---

(82) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/1155)- باب فضل السحور وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر - تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(83) - البقرة: 185

(84) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/1115)- باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية-تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(85) - آل عمران:27

الإنسان فقيراً ليس عنده مال، فإنه لا يجب عليه الحج، إذا كان يحتاج إلى راحلة؛ لأنه لا يستطيع ولو كان بدنه قوياً، وإذا كان عنده مال لكن لا يستطيع أن يحج ببدنه؛ لأنه ضعيف كبير أو مريض مرضاً لا يرجى برؤه، فإنه يجب عليه أن يقيم من يحج عنه، فالاستطاعة بالبدن شرط للأداء، والاستطاعة بالمال شرط للوجوب.اهـ

5-من معالم التيسير في العادات النهي عن الإسراف في المباحات للضرر:

وهذا من عظمة شريعة الإسلام فليس التيسير في العبادات فقط بل يتعداها للمباحات فييسر علي الإنسان المؤمن في قضاء حاجاته الطبيعية من المأكل والمشرب وخلافه دون سرف ومجاوزة الحد حتي لا يتضرر البدن وحفظاً للصحة والمال مما ليس له فيه حاجة كما قال تعالي: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ }(86).

ومن الأحاديث قولُ النبي -صلى الله عليه وسلم -: "ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بطنٍ، بحسب ابن آدم أكلاتٍ يُقِمْن صُلبَه، فإن كان لا محالة، فثلثٌ لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنَفَسه"(87)

قلت: والإسلام يحثُّ على أن يكون الإنسان وسطًا بلا إفراط أو تفريط؛ حتى لا يُهلِك نفسَه، ويُؤذِيَ صحَّته، وقد بيَّن ابن القيم -رحمه الله - هذا المعنى بكلمات حكيمة، قال ما مختصره:

"والفرق بين الاقتصاد والتقصير، أن الاقتصاد هو التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وله طرفان هما ضدان له؛ تقصير ومجاوزة، فالمقتصد قد أخذ بالوسط، وعدل عن الطرفين، قال تعالي: { وَالَّذِينَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

---

(86) - الأعراف:31

(87) - انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/5674)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

قَوَامًا }(88)، وقال – تعالي–: { وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلِي عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ }(89)، وقال تعالي: { وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ }(90).اهـ

قلت: ويلاحظ في أمتنا الإسلامية كثيراً من المجتمعات تسرف في الطعام من كل صنف ولون في رمضان بصفة خاصة علي الرغم من أنه شهراً للعبادة والصوم وقراءة القرآن ولقد نشرت جريدة عكاظ الإلكترونية هذه الإحصائية عن الإسراف في رمضان في المملكة السعودية تحت عنوان" فاتورة الغذاء في رمضان توازي ميزانيات دول عربية "فقالت ما نصه:–

على الرغم من الدعوات المستمرة للترشيد، إلا أن فاتورة الغذاء في المملكة ارتفعت لتصل إلي 50 مليار ريال في شهر رمضان فقط، وفقا لطلعت حافظ رئيس لجنة الإعلام في البنوك، والذي أشار إلي أن المملكة تنفق سنويا 160 مليار ريال على الغذاء، 30 % منها خلال رمضان المبارك شهر العبادة والشعور بالفقراء والمحتاجين، ووفقا لهذه الإحصائية الرسمية فإن ميزانية الغذاء في المملكة خلال شهر رمضان توازي موازنات دول عربية بالكامل على مدار العام، ومنها الإمارات العربية المتحدة 13 مليار دولار أي 49 مليار ريال، والأردن 11 مليار دولار، والسودان 10 مليارات دولار، وسوريا 9 مليارات دولار. وتستبق المحلات التجارية في المملكة الشهر الكريم، بالإعلان عن تخفيضات في سلع محدودة، تدفع إلي الهجوم عليها من أجل الشراء بصورة غير عقلانية، فيزداد الاستهلاك بصورة كبيرة، ينجم عنها التخلص من كميات كبيرة في سلال القمامة بشهادة الكثيرين.اهـ(91)

---

(88) – الفرقان: 67

(89) – الإسراء: 29

(90) –انظر" الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة والآثار وأقوال العلماء"(ص/257)– لابن القيم الجوزية– دار الكتب العلمية – بيروت–سنة .1395هـ – 1975م

(91) – انظر جريدة عكاظ الالكترونية السبت 1436/9/3 هـ 20– يونيو 2015 م العدد : 5116

وعلى نفس الوتيرة ذكرت الأهرام المصرية عن إسراف الشعب المصري ما مختصره:

30 مليارا تتكلفها الدولة في رمضان بسبب زيادة الاستهلاك، الارقام تقول ان مصر تستهلك120 مليون دجاجة و30 ألف طن لحم و250 الف طن سكر في هذا الشهر المبارك، زيادة الاستهلاك لاتقتصر علي الطعام والشراب، وانها تمتد أيضا إلي الكهرباء والمياه بما يتعارض تماما مع فريضة الصيام..اهـ(92)

6-ومن معامل التيسير في الشريعة ما يتعلق بالزواج وآدابه الميسرة له مثال ذلك:

-يسرت الشريعة أمر الزواج فقد أباحت النظر للأجنبية بنية الزواج رغم تحريم ذلك ليكون الرجل علي بينة من أمره قبل أن يتزوج، فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إذا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إلي مَا يَدْعُوهُ إلي نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إلي نِكَاحِهَا وَتَزَوَّجِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا"(93).

- ومنها ما يخص الطلاق فقد أباح الله تعالي الطلاق عند الضرر وجعله بعد استنفاذ وسائل غاية في السمو والرقي للحياة الزوجية واستقرارها من الوعظ والإرشاد إلي الهجر في الفراش إلي الضرب غير المبرح لقوله تعالي:{وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا }(94).

---

(92) -انظر جريدة الأهرام الإلكترونية الأحد 5 من رمضان 1434هـ-14 يوليو 2013 السنة 137 العدد 46241.

(93) - حسنه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل(برقم/1791)- نشر المكتب الإسلامي-بيروت- إشراف: زهير الشاويش -الطبعة: الثانية 1405 هـ - 1985م

(94)- النساء:34

فان لم تنفع هذه الوسائل يسر الله تعاليأمر الطلاق وجعله مراحل لعل وعسي يتراجع الرجل وهذا يدل على سماحة الإسلام ويسره. ودليل ذلك قوله تعالي: { الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أو تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ} (95)

– يسرت الشريعة أمر الرجوع بعد الطلاق رحمة بالعباد فإذا طلقت الزوجة من الزوج طلقة رجعية لفورت غضب أو لأي سبب من الأسباب المباحة له ثم حدث ندم فله أن يردها لعصمته ما دامت المرأة في عدتها دون أي ارهاقات مالية أخري.

وكفي بجمع شمل الآسرة وعدم تشتتها واستقرارها ما يدل علي وسطية الشريعة واعتدالها كما قال تعالي: {وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } (96)

6–ومن وسطية الإسلام حرصه على الحقوق والواجبات والحريات الشخصية جنباً إلي جنب في أطار الشريعة الربانية واعتدالها.

فالشريعة الربانية رسمت منهج حياة متكامل للمسلمين وبينت حقوق كل أنسان وذلك علي المستوي الفردي والجماعي وفي ذلك يقول النبي –صلي الله عليه وسلم "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال

(95) – البقرة :229

(96)– البقرة: 228

سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت أن قد قال والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته"(97)

ولقد جعلت الشريعة هموم الأمة في أفراحها واتراحها أمانة في رقبة كل مسلم ومسلمة فليس للمسلم أن يقول لا شأن لي بما يحدث للمسلمين هنا أو في أي مكان في المعمورة من قتل وتصفية وإهانات وسب واتهامات تنال من دينه ومقدساته بالقول والفعل ثم يقول مقولته تلك.

بل هو مطالب بمسئولياته أمام الله تعالي ثم الامة التي ينتمي إليها اسماً ومسمي فرابطة الدين من أعظم الروابط للانتماء الذي لا ينفك عنها المسلم ابداً فهي مستمرة في الدنيا وفي الآخرة لقوله تعالي: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} (98) وقوله تعالي: {الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِين} (99)

قلت: وهذه الخلة هي التي جعلت "توماس كارليل" ينظر للشريعة نظرت إجلال ويقول:" وفي الإسلام خلة، أراها من أشرف الخلال وأجلها وهي التسوية بين الناس. وهذا يدل على أصدق النظر وأصوب الرأي، فنفس المؤمن راجحة بجميع دول الأرض، والناس في الإسلام سواء." اهـ (100)

قلت: ولا يخفي أن مِن حقوق هذه الخلة الإيمانية: أنْ يهتم المسلم بشأن إخوانه المسلمين، وإنِ اختلفت الأوطان، وتعدَّدت اللغات، هذا الاهتمام هو التطبيق العملي

---

(97) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/893)- باب الجمعة في القرى والمدن –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان– الطبعة: الأولى، 1422هـ

(98)- الحجرات :10

(99) – الزخرف:67

(100) – محمد المثل الأعلى (ص: 121)–توماس كارليل–تعريب محمد السباعي–نشر مكتبة النافذة – مصر –الطبعة الأولي سنة 2008م

لقول النبي –صلي الله عليه وسلم–"مثل المؤمنين في توادِّهم وتعاطُفهم وتراحمهم؛ مَثَلُ الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ، تَدَاعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى"(101) فيجتهد لنصرتهم، ونجدتهم، لرفع راية الدين خفاقة عالية في ربوع العالمين.

وأما بالنسبة للحقوق الشخصية فالإسلام عندما يبيح للمسلم حريته في أن يفعل ما يقتنع به ويراه في مصلحته الشخصية فهو يحدد لهذه الحرية مبادئ وحدود حتى لا تطغي علي حق الآخرين وتسلب حقوقهم فهي وسط بين الأفراط الذي لا يحده حد والتفريط الذي يتضرر منه الآخرين.

وبمعني أكثر دقة نقول: إن الحرية في الإسلام ليست على إطلاقها؛ أي: إن الإنسان حر يفعل ما يشاء دون حساب أو عقاب من أحد، قطعًا لا فهذا مغالاة تتصادم مع نصوص الشريعة الحكيمة، حتى في القوانين الوضعية والأعراف الدولية؛ فإن حرية الفرد ليس معناها الاعتداء على حرية الآخرين، أو الخروج عن المبادئ والقوانين والقيم التي تُنظِّم العَلاقة بين حق الفرد وحقوق المجتمع في القطر الواحد، وهذا من البديهيات المتعارف عليها.

والإسلام نبَّه لهذه الحقيقة، ففي حديث للنعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَثَلُ المُدْهِنِ في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة، فصار بعضهم في أسفلها، وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمرُّون بالماء على الذين في أعلاها، فتأذوا به، فأخذ فأسًا فجعل ينقر أسفل السفينة،

(101) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/2586)– باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

فأتوه فقالوا: ما لك؟ قال: تأذيتم بي، ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم". (102)

إذًا الإسلام لا يختلف مفهومُه عن ذلك من حيث المبدأ؛ فهو يخاطب رعاياه روحيًّا، وجعل الحساب والجزاء يوم القيامة، وتقوم حياة الإنسان في الدنيا على خوف العبد وقوة إيمانه بالله تعالي ترغيبًا وترهيبًا، وله مطلق الحرية في الاستقامة أو الانحراف، ولكن جعل للسلطان أو من ينوب عنه الحقَّ في إصلاح عوجه، حسب الضرر الذي تسبب به لنفسه أو لغيره، بالشرع الذي يأمر بالعدل { وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ } (103) حتى مع الخارج عن حدود الله، وعليه أن يتحمل عواقب عمله وتهوره.

-قال السعدي – رحمه الله – في تفسيرها:

وهذا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأموال والأعراض، القليل من ذلك والكثير، على القريب والبعيد، والبَر والفاجر، والولي والعدو، والمراد بالعدل الذي أمر الله بالحكم به، هو ما شرعه الله على لسان رسوله من الحدود والأحكام، وهذا يستلزم معرفة العدل ليحكم به" اهـ(104)

"والحاصل مما ذكرنا بيانه يوصلنا إلي حقيقة بديهية، وهي أن الإسلام يزيد هذه الحرياتِ حيويةً متجددة دومًا بين الترهيب والترغيب، ويضع مبدأ لا ينكره العقلاء من الناس، وهو الذي تستقيمُ عليه حياة البشرية جمعاء دينًا ودنيا، وبغيره لن نجدَ لأي ميثاق أو

---

(102) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/2686)- باب القرعة في المشكلات -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان- الطبعة: الأولى، 1422هـ

(103) -النساء: 58.

(104) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 183)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

وثيقة للحقوق والحريات صدًى وقبولاً، ويلتزم بها إقرارًا وعملاً شعوب العالم وسادتهم، مهما بلغت صياغته وبنوده درجة الكمال في الفكر الإنساني، ألا وهو "مبدأ الثواب والعقاب" وسوف نبين مدلوله في الصفحات التالية من هذا البحث منعا للتكرار والله المستعان، وعليه التكلان(105).

7-من وسطية الإسلام في الدعوة إلي الله تعالييبالحكم والموعظة الحسنة:

من مظاهر وسطية الإسلام الدعوة إلي الله تعالي بالحكمة والموعظة الحسنة لا بالعنف ولا بغيره كما قال تعالي: { ادْعُ إِلِي سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ }(106).

-فسرها ابن العثيمين-رحمه الله- فقال: أي بثلاثة أمور: أولا: الحكمة: وذلك بأن تنزل الأمور منازلها، في الوقت المناسب، والكلام المناسب، والقول المناسب، لأن بعض الأماكن لا تنبغي فيها الموعظة وبعض الأزمنة لا تنبغي فيها الموعظة وكذلك بعض الأشخاص لا ينبغي أن تعظهم في حال من الأحوال بل تنتظر حتى يكون مهيئا لقبول الموعظة ولهذا قال: { بالحكمة } قال العلماء: الحكمة: وضع الأشياء في مواضعها ثانيا: الموعظة الحسنة: يعني: اجعل دعوتك مقرونة بموعظة حسنة، موعظة تلين القلب وترققه وتوجهه إلي الله بشرط أن تكون حسنة، إن كان الترغيب فيها أولى فبالترغيب وإن كان الترهيب والتخويف فيها أولى فبالترهيب والتخويف وكذلك تكون حسنة من حيث الأسلوب والصياغة وكذلك تكون حسنة من حيث الإقناع بحيث تأتي بموعظة تكون فيها أدلة مقنعة أدلة شرعية وأدلة عقلية تسند الشرعية لأن بعض الناس يقنع بالأدلة الشرعية كالمؤمنين الخلص، فإن الله يقول: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إذا قَضَى

(105) - انظر دراستي بعنوان " الإسلام رسالة الله للعالمين" -علي موقع الألوكة

(106) - النحل: 125

اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ }(107) ومن الناس من لا يكتفي بالأدلة الشرعية بل يحتاج أن تسند الأدلة الشرعية عنده بأدلة عقلية.اهـ(108)

وكذلك قوله تعالي:{ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَي اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ } (109)

وغير ذلك من الآيات في هذا المقام.

---

(107) – الأحزاب:36

(108) –انظر شرح رياض الصالحين لابن العثيمين (1:762)

(109) – فصلت:33

الفصل الثاني

حقيقة الغلو وانحرافات الفكر المادي المعاصر

أن القاعدة الشرعية وهي "الحكم علي الشيء فرع من تصوره" قاعدة جليلة حقاً وأمر في غاية الأهمية عند طرح مسألة من المسائل فلا يجب علي العقلاء من الناس الحكم علي الشيء وبيان مظاهره وأسبابه وعلاجه دون أن يسعوا إلي كل ما يؤدي لفهمه علي الوجه الصحيح.

ومن ثم لكي ندرك ونتصور الغلو والانحراف الفكري من كل الجوانب المختلفة لابد أن نفهم حقيقة وكهنته كل منهما.

وبادئ ذي بد نقول أن الغلو في الدين هو الذي اظهر الكثير من العقائد والمذاهب والفرق المبتدعة والمنحرفة عن العقيدة الصحيحة كأهل التصوف والشيعة وفرق وجماعات أخري ضالة كالمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم ونفس الشيء ينطبق عن الانحراف الفكري المادي جعل البعض منا ممن ينتهج ويؤمن بما يخالف عقيدته كفراً وعلواً أمثال الشيوعيين و والوجوديين والعقلانيين وغيرهم ممن انكروا المعاد وضلوا العباد.

والعجيب الكل يدعي الإسلام والدفاع عنه وقال لي أحدهم من أنصار الشيوعية في مناظرة معه ما المانع أن أكون ماركسياً مسلماً ؟!

وهذا عجيب كيف يجتمع الكفر والإيمان؟

أن من أعظم الأسباب للغلو والانحراف الفكري عن الدين الجهل!

نعم. الجهل بشريعتنا هو الذي جعلنا نعيش في غربة عن ديننا وفجوة رهيبة بين ما هو حق وما هو باطل وأن شئت فقل جعلنا نتعلق بالقشور والسطحيات عن لب الدين وروحه على الرغم أنه ليس في الدين قشور ولب وإنما كلها تكليفات شرعية ولكن من غربة الكثير منا عن فهم حقيقة ما يمثله دين الإسلام كمنهج حياة رباني يبين هويتنا كأمة مسلمة مؤمنين برب العالمين.

حقاً أنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور، ومثل هذا الملحد المنحرف من المسلمين كثيرون في مجتمعاتنا المعاصرة يأتي لنا بنظريات وأوهام كنظرية داروين وأن أصل الإنسان قرد يريد بذلك أقنعنا بعدم خلق الإنسان وينفي وجود خالق قادر يحيي ويميت من الإساس.

وبالتالي ليس هناك حساب ولا جزاء ولا جنة ولا نار!

ويري الواحد منهم أن الشريعة لا تناسب العصر الحديث ومكانها بين العبد وربه وبمعني آخر "دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله!" وبعد كل هذا يزعم أنه مسلماً.

وجاء في كتاب "الانحراف العقدي في آدب الحداثة وفكره"ما نصه: وبناء على هذه النظرات المادية الحيوانية اقام الغرب سياسته وقوانينه وحياته الاجتماعية والنفسية، بمعزل عن القيم الروحية والأخلاق، وقبل ذلك كله بمعزل عن الدين. وكانت نتيجة ذلك التخبط المروع لهذه المجتمعات، والصراع الوحشي، والتمزق العنيف وحياة التشاكس والضيق وتلف المشاعر ومرض الاعصاب ودمار النفوس، وسحق الإنسان، حتى وصلت حوادث الجنون والانتحار والتفكك الاسري إلي أرقام قياسية لم يسبق لها مثيل في تاريخ البشرية. ولولا غلالة رقيقة من الأداء الإداري، والتفوق التقني. الغلبة العسكرية، والمساواة القانونية لكانت هذه المجتمعات قد انهارت وتأكلت من داخلها.اهـ(110)

والحاصل أن الغلو في الدين والانحراف الفكري المعاصر من الخطورة السكوت عليهما لما فيه من ضياع للدين والانسلاخ عن وسطيته وتعاليمه السمحة.

وننبه دوماً أن جهل المسلم بدينه وعظمة حضارته الضاربة في أعماق التاريخ تجعله يتطلع لحضارات ومجتمعات ضحلة تقدمت علمياً وانحرفت دينيا وخلقيا ولكنه يتباهى بها لما يري من ضعف ووهن وتخلف للمسلمين فليس العيب في الدين وتعاليمه وإنما فيمن ائتمن الله أفرادها عليه فأهملوا تعاليمه وحاربوها ووصفوها بالتخلف والرجعية

---

(110) – الانحراف العقدي في آدب الحداثة وفكره (2082/3)–د.سعيد بن ناصر الغامدي–طبع دار الأندلس للنشر والتوزيع–جدة–الطبعة الاولي سنة :1424هـ–2003م

فدين الإسلام أقام حضارة عظيمة برجال ونساء فهموا تعاليمه وآمنوا بها وطبقوها علي أنفسهم فكانت لهم العزة والتمكين ومازال أمر الله تعالي لهم بالعزة والكرامة مستمر في كل عصر ومصر للنهوض بالأمة بكل السبل المتاحة كما فعل سلفنا الصالح فصاروا قمم في ربوع العالمين والتاريخ شاهد علي ذلك.

وقول الله تعالي اكبر دليل للمشككين فقد قال-عز وجل-:{وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }(111)

والمسألة برمتها قوامها وجوهرها في الإخلاص لله تعالي في القول والعمل لمن عقل ووعي. فأن أخلص جيل من الأجيال الإيمان والعمل لله تعالي حقاً وصدقاً فلا ريب بأن الله تعالي لن يخلف وعده ولكن متي وأين؟

هذه هي المسألة التي لا يعلمها إلا الله تعالي واسبابها في يد الشعوب المسلمة أن استقلت بذاتها وحلت مشاكلها ونهضت من غفلتها وغلوها وانحرافها لوسطية الشريعة وحكامها وذلك في كل عصر ومصر؟!

-يقول المفكر الجزائري نبي بن مالك: إن مشكلة كل شعب هي في جوهرها مشكلة حضارته، ولا يمكن لشعب أن يفهم أو يحل مشكلته ما لم يرتفع بفكرته إلى الأحداث الإنسانية، وما لم يتعمق في فهم العوامل التي تبني الحضارات أو تهدمها.

ثم أضاف-رحمه الله: الحضارات المعاصرة، والحضارات الضاربة في ظلام الماضي، والحضارات المستقبلة إلا عناصر للملحمة الإنسانية منذ فجر القرون إلى نهاية الزمن، فهي حلقات لسلسلة واحدة تؤلف الملحمة البشرية منذ أن هبط آدم على الأرض إلى

---

(111) -النور :55

آخر وريث له فيها، ويالها سلسلة من النور! تتمثل فيها جهود الأجيال المتعاقبة في خطواتها، المتصلة في سبيل الرقي والتقدم.

هكذا تلعب الشعوب دورها، وكل واحد منها يُبعث ليكوّن حلقته في سلسلة الحضارات، حينما تدق ساعة البعث معلنة قيام حضارة جديدة، ومؤذنة بزوال أخرى. وما أجلّ هذه الساعة!. حينما تؤذن بفجر جديد من المدنية، وما أهولها من ساعة حينما تعلن غروب أخرى!. (112)

قلت: وبعد كل هذا الطرح نستطيع أن نفهم المقصود بالقشور التي يتعامل بها البعض منا مع الملتزمين بالشرع بسبب الجهل وضعف الإيمان والغلو في الدين من جهة وطغيان الماديات والاحتكاك والتقليد لأهل الحضارات الأخرى ممن قطعوا صلتهم برب الأرض والسماء من جهة أخري وقد حذرنا النبي من ذلك فقال:" لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن" (113)

ومن ثم لابد من فهم هذه المسألة جيداً لنضع الأمور في نصابها الصحيح فأهل الغلو العقدي والانحراف الفكري المادي يقوم أصحابها بتحريف الكلم عن مواضعه ويزخرفونه بلحن القول ويفسرون كلام الله تعالي وسنة رسوله بهواهم وعقولهم القاصرة وبتأويلات فاسدة شرعاً وطبعاً وقد أبدع ابن القيم–رحمه الله–في وصف كيدهم وتدليسهم فقال ما مختصره وبتصرف يسير:

---

(112) – انظر كتاب"شروط النهضة "لمالك بن نبي(ص/20)– الناشر: دار الفكر–دمشق سورية– الطبعة: 1986م

(113) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/ 2669)– باب اتباع سنن اليهود والنصارى –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

التأويل يجري مجرى مخالفة الطبيعة الإنسانية والفطرة التي فطر عليها العبد فإنه رد الفهم من جريانه مع الأمر المعتاد المألوف إلى الأمر الذي لم يعهد ولم يؤلف وما كان هذا سبيله فإن الطباع السليمة لا تتقاضاه بل تنفر منه وتأباه فلذلك وضع له أربابه أصولا ومهدوا له أسبابا تدعو إلى قبوله وهي أنواع:

السبب الأول أن يأتي به صاحبه مموها مزخرف الألفاظ ملفق المعاني مكسوا حلة الفصاحة والعبارة الرشيقة فتسرع العقول الضعيفة إلى قبوله واستحسانه وتبادر إلى اعتقاده وتقليده ويكون حاله في ذلك حال من يعرض سلعة مموهة مغشوشة على من لا بصيرة له بباطنها وحقيقتها فيحسنها في عينه ويحببها إلى نفسه وهذا الذي يعتمده كل من أراد ترويج باطل فإنه لا يتم له ذلك إلا بتمويهه وزخرفته وإلقائه إلى جاهل بحقيقته

قال الله تعالى: { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا }(114) فذكر سبحانه أنهم يستعينون على مخالفة أمر الأنبياء بما يزخرفه بعضهم لبعض من القول فيغتر به الأغمار وضعفاء العقول فذكر السبب الفاعل والقابل ثم ذكر سبحانه انفعال هذه النفوس الجاهلة به بصغوها وميلها إليه ورضاها به لما كسي من الزخرف الذي يغر السامع فلما أصغت إليه ورضيته اقترفت ما تدعو إليه من الباطل قولا وعملا فتأمل هذه الآيات وما تحتها من هذا المعنى العظيم القدر الذي فيه بيان أصول الباطل والتنبيه على مواقع الحذر منها وعدم الاغترار بها ثم أضاف- رحمه الله-:

السبب الثاني أن يخرج المعنى الذي يريد إبطاله بالتأويل في صورة مستهجنة تنفر عنها القلوب وتنبو عنها الأسماع فيتخير له من الألفاظ أكرهها وأبعدها وصولا إلى القلوب وأشدها نفرة عنها فيتوهم السامع أن معناها هو الذي دلت عليه تلك الألفاظ فيسمى

(114) - الأنعام:112

التدين ثقالة وعدم الانبساط إلى السفهاء والفساق والبطالين سوء خلق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والغضب لله والحمية لدينه فتنة وشرا وفضولا فكذلك أهل البدع والضلال من جميع الطوائف هذا معظم ما ينفرون به عن الحق ويدعون به إلى الباطل. اهـ(115)

وأزيد عن ذلك بياناً وفيه خلاصة ما نريد قوله هنا إننا ندرك يقيناً أن الإسلام ليس حزبا سياسيا أو حركة اصلاحية أو حتي تشريعاً دستورياً دنيوياً! لنا أن ننتقده ونناقش ما فيه من أفكار واطروحات وأوامر ونغيرها حسب الاهواء والمصالح حاشا لله أن نفعل.

ربما يفعل ذلك أهل الكفر والإلحاد واصحاب الفكر المنحرف أم نحن المؤمنين به فهو منهج حياة، إنه دين يهيمن على النفوس والأفكار، ويرشد العباد إلي ما فيه صلاحهم ونجاتهم وفلاحهم بما يرضيه لهم خالقهم —عز وجل–وليس الدين–القرآن والسنة–مجرد وصايا للإصلاح والتوجيه نأخذ به أن كان يرضي اهوائنا ومصالحنا ونرفضه أن تصادم معها كما وكيفا.

قطعاً لا، الدين الإسلامي بوسطيته واعتداله منهج حياة دين ودنيا فإهمال تحكيم الشريعة الربانية وما تحتويه من توافق مع الفطرة السوية غلو وانحراف.

وأري أن من الأفضل لفهم حقيقة الغلو وانحرافات الفكر الإنساني المعاصر أن نبدأ في هذا الفصل ببيان حقيقة وأقسام كل منهما مع الإيجاز قد المستطاع وذلك ليدرك كل مسلم ما يجهله مما يدور حوله في دنياه من مصائب ودواهي ولا يفقه كهنتها وسببها.

ثم إذا ما أنار الله بصيرته للحق وعرف حقيقة العلاقة السامية وجوهرها الراقي بين الله تعالي وعباده عند تطبيق ما شرعه لهم من تعاليم سمحة غاية في الاعتدال والوسطية وأدرك الداء والدواء فسوف يعود ذلك عليه بالخير والفلاح في دينه ودنياه بعيدًا عن الغلو والانحراف بالفكر بالإفراط أو التفريط.

---

(115) --انظر "الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة"(438/2) لابن القيم الجوزية–نشر دار العاصمة – الرياض– الطبعة الثالثة ، 1418 – 1998– تحقيق : د. علي بن محمد الدخيل الله.

ولنبدأ في بيان حقيقة الغلو والانحراف الفكري ثم نتدرج في الفصول التالية في بيان أسباب ومظاهر وطرق علاج كل منهما بتحكيم الشريعة والله المستعان وعليه التكلان.

أولاً: حقيقة الغلو في الدين: -

الغلو كما جاء في لسان العرب: غلا: الغلاء: نقيض الرخص. غلا السعر وغيره يغلو غلاء، ممدود، فهو غال وغلي؛ الأخيرة عن كراع. وأغلاه الله: جعله غاليا. وغالى بالشيء: اشتراه بثمن غال.

والغلو: الإعداء. وغلا بالسهم يغلو غلوا وغلوا وغالى به غلاء: رفع يده يريد به أقصى الغاية وهو من التجاوز (116)

قلت: فالغلو إذاً هو مجاوزة الحد المطلوب شرعاً من العبد فلا يكتفي العبد بما شرعه الله ورسوله-صلي الله عليه وسلم-بل يزيد فيه برأيه وهواه فيغالي ويظن أنه محبوب عند الله وهؤلاء ينطبق عليهم قوله تعالي:{ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا } (117)

-وفسر الحافظ بن كثير الآية فقال ما مختصره: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ } أي: نخبركم { بِالأخْسَرِينَ أَعْمَالا }؟ ثم فسرهم فقال: { الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } أي: عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة، { وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } أي" يعتقدون أنهم على شيء، وأنهم مقبولون محبوبون.

---

(116) -انظر "لسان العرب" لابن منظور-(132/15) مختصراً وبتصرف -فصل الغين المعجمة-نشر دار صادر - بيروت- الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

(117) - الكهف: الآيات من 103-105

وقوله: { أولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ } أي: جحدوا آيات الله في الدنيا، وبراهينه التي أقام على وحدانيته، وصدق رسله، وكذبوا بالدار الآخرة، { فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا } أي: لا نثقل موازينهم؛ لأنها خالية عن الخير .اهـ (118)

ولذلك حذر نبينا–صلي الله عليه وسلم من هذا الغلو فيما رواه أنس–رضي الله عنه– قال: "أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على فراش فحمد الله وأثنى عليه فقال "ما بال أقوام قالوا كذا وكذا لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني" (119)

وقوله–صلي الله عليه وسلم–"فمن رغب عن سنتي فليس مني" واضح صريح بأن المغالي في الدين بالزيادة أو النقصان غير راغب بسنته ومعرض عنها وهذا ما بينه الحافظ ابن حجر– رحمه الله –في شرحه للحديث في فتح الباري فقال: المراد بالسنة الطريقة لا التي تقابل الفرض، والرغبة عن الشيء الإعراض عنه إلي غيره، والمراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني، ولمح بذلك إلي طريق الرهبانية فإنهم الذين ابتدعوا التشديد كما وصفهم الله تعالي وقد عابهم بأنهم ما وفوه بما التزموه، وطريقة النبي صلى الله عليه وسلم الحنيفية السمحة فيفطر ليتقوى على الصوم وينام ليتقوى على القيام ويتزوج لكسر الشهوة وإعفاف النفس وتكثير النسل. وقوله فليس مني إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه فمعنى " فليس مني " أي على طريقتي ولا يلزم أن يخرج

---

(118) – انظر "تفسير القرآن العظيم "للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(5 /202)–تحقيق سامي بن محمد سلامة–دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

(119) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/ 1401)– باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

عن الملة وإن كان إعراضا وتنطعا يفضي إلي اعتقاد أرجحية عمله فمعنى فليس مني ليس على ملتي لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر.اهـ(120)

قلت: و (الغلو) مصطلح ورد في القرآن الكريم في موضعين؛ وها هما:

- قوله تعالي: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقِّ} (121)

-و قوله تعالي: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَاء السَّبِيلِ} (122)

وقد ورد الغلو في السنة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال: قال رسول الله –صلي الله عليه وسلم-: "إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين " (123)

قال ابن تيمية في شرح هذا الحديث:

وقوله: «إياكم والغلو في الدين» عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال. والغلو :مجاوزة الحد بأن يزاد في حمد الشيء أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك، والنصارى أكثر غلوا في الاعتقادات والأعمال من سائر الطوائف.

وإياهم نهى الله عن الغلو في القرآن في قوله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ} (124)

---

(120) – انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري(105/9) شرح حديث رقم (5063)-لابن حجر العسقلاني-نشر دار المعرفة – بيروت، 1379- ترقيم/ محمد فؤاد عبد الباقي

(121) –النساء: 171

(122) – المائدة: 77

(123) – –انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها(3/ 1283)-لمحمد ناصر الدين الالباني-نشر مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض- الطبعة: الأولى.

(124) – النساء: 171

وسبب هذا اللفظ عام: رمي الجمار. وهو داخل فيه، فالغلو فيه مثل الرمي بالحجارة الكبار، ونحو ذلك. بناء على أنه أبلغ من الحصى الصغار ثم علل ذلك: بأن ما أهلك من قبلنا إلا الغلو في الدين كما نراه في النصارى. وذلك يقتضي: أن مجانبة هديهم مطلقا أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه أن يكون هالكا".اهـ (125)

قلت: ولأهل العلم في بيان الغلو شرعاً ما يزيد من فهم المعني الحقيقي للغلو منها:

-ما ذكره ابن القيم-رحمه الله-قال ما مختصره وبتصرف: -

إنهما لطرفا إفراط وتفريط وغلو وتقصير وزيادة ونقصان وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن الأمرين في غير موضع كقوله: {وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ} وقوله: {وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا}(126)

ثم قال-رحمه الله-:

فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه وخير الناس النمط الأوسط الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين ولم يلحقوا بغلو المعتدين وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وسطا وهي الخيار العدل لتوسطها بين الطرفين المذمومين والعدل هو الوسط بين طرفي الجور والتفريط والآفات إنما تتطرق إلى الأطراف والأوساط محمية بأطرافها فخيار الأمور أوساطها قال الشاعر:

كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت... بها الحوادث حتى أصبحت طرفا.اهـ (127)

---

(125) -انظر اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم(1/ 328-329)-لشيخ الإسلام ابن تيمية -تحقيق :ناصر عبد الكريم العقل-الطبعة السابعة-نشر دار عالم الكتب-1419سنة هـ -1999م

(126) - الروم : 38

(127) - إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية(281/1)-تحقيق محمد حامد الفقي نشر دار المعرفة-بيروت-سنة1395 - 1975

–وقال ابن العثيمين في الفتاوي ما مختصره: والناس في العبادة طرفان ووسط؛ فمنهم المفرط، ومنهم المفرط، ومنهم المتوسط.

فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وكون الإنسان معتدلا لا يميل إلى هذا ولا إلى هذا، هذا هو الواجب؛ فلا يجوز التشدد في الدين والمبالغة، ولا التهاون وعدم المبالاة، بل كن وسطا بين هذا وهذا.

والغلو له أقسام كثيرة؛ منها: الغلو في العقيدة، ومنها: الغلو في العبادة، ومنها: الغلو في المعاملة، ومنها: الغلو في العادات. اهـ ([128])

قلت: وجميع أقوال علمائنا سلفاً وخلفاً متقاربة في المعني الذي ذكرناه هنا فالغلو في حقيقته هو مجاوزة الحد الشرعي مهما كان نوعه بالإفراط أو التفريط والشيطان لا يبالي بأيهما ظفر ففيهما خروج عن حد الوسطية والاعتدال الذي أمر به الشرع المطهر.

والحاصل مما سبق ذكره يتبين لنا أن المغالي في الدين يشعر بأن ما طلبه الشارع قليل ولا يكفي ويؤدي ذلك به إلي الإفراط أو التفريط ويخشي عليه من استعمال الفكر وتقديم العقل علي النص فينحرف به ويتأول أحكام وشرائع الدين علي هواه ليكون ملائم للعصر حسب ظنه وتأويله الفاسد وهواه المضل الذي يحثه علي طاعة نفسه الأمارة بالسوء فيقول علي الله ورسوله بغير علم.

أقسام الغلو في الدين:

أن الغلو ينقسم إلي نوعين كما هو معلوم عند أهل العلم وهما:

القسم الأول: الغلو الاعتقادي الكلي

القسم الثاني: الغلو العملي الجزئي

وإيضاح هذين القسمين يساعد على فهم حقيقة الغلو في الدين بصفة عامة ، وتحديد

---

[128] - انظر مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين(368/9)– جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان –الناشر : دار الوطن – دار الثريا– الطبعة : الأخيرة – 1413 هـ ([128])

مفهومه، وهذا بيان لحقيقة كل منهما:

القسم الأول: الغلو الكلي الاعتقادي:

والمراد به ما كان متعلقاً بالعقيدة كالغلو في الأئمة واقطاب الصوفية ومدعي النبوة وما اشبه هذا والغلو الاعتقادي أشد خطراً من العملي ؛ إذا الغلو الاعتقادي هو المؤدي إلي الانشقاقات وظهور الجماعات والفرق التكفيرية والمذاهب الشاذة وانتشار الإلحاد وانصاره والأفكار المنحرفة الشاذة إلي غير ذلك مما سوف نبينه عند طرح أنواع الغلو والانحراف.

ولقد حذر علمائنا سلفاً وخلفاً من هذ النوع لخطورته في كثير من مؤلفاتهم القيمة لخطورتهما علي صلاح الامة وهويتها.

نذكر هنا قول شيخ الإسلام ابن تيمية–رحمه الله–قال ما مختصره: وهكذا هو الواقع في أهل ملتنا، مثلما نجده بين الطوائف المتنازعة في أصول دينها، وكثير من فروعه، من أهل الأصول والفروع. ممن يغلب عليه الموسوية والعيسوية، حتى يبقى فيهم شبه من الأمتين اللتين قالت كل واحدة: ليست الأخرى على شيء.

كما نجد المتفقه المتمسك من الدين بالأعمال الظاهرة، والمتصوف المتمسك منه بأعمال باطنة، كل منهما ينفي طريقة الآخر، ويدّعي أنه ليس من أهل الدين، أو يعرض عنه إعراض من لا يعدّه من الدين؛ فتقع بينهم العدأوة والبغضاء).اهـ((129)

القسم الثاني: الغلو العملي الجزئي:

الغلو العملي الجزئي وهو متعلق بالعبادات ويكون بالإفراط أو التفريط والخروج عن الشرع الحكيم ومثال ذلك: وصل الصيام والأعراض عن الزواج دون عذر، والاسراف في الوضوء وغير ذلك، وكذلك في العادات كالأفراط في الطعام والشراب والملبس وما

(129) – انظر " مجموع الفتاوى" لابن تيمي(14/1) –تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم– نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية–سنة: 1416هـ/1995م

أشبهه فمقصوده التشدد والتنطع بالزيادة أو النقصان.

وينطبق علي هؤلاء قوله تعالي: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ }(130)

-قال السعدي في تفسيره لهذه الآية ما مختصره: يقول تعالي: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ } من المطاعم والمشارب، فإنها نعم أنعم الله بها عليكم، فاحمدوه إذ أحلها لكم، واشكروه ولا تردوا نعمته بكفرها أو عدم قبولها، أو اعتقاد تحريمها، فتجمعون بذلك بين القول على الله الكذب، وكفر النعمة، واعتقاد الحلال الطيب حراما خبيثا، فإن هذا من الاعتداء.

والله قد نهى عن الاعتداء فقال: { وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } بل يبغضهم ويمقتهم ويعاقبهم على ذلك. اهـ(131)

ثانياً: حقيقة الانحراف الفكري:

الانحراف في اللغة: من: حَرَف عَنْهُ حَرْفاً: مالَ وعَدَل، وحَرَف الشيءَ عن وجهه حَرْفاً: صرَفَه وغيَّره، وحَرَّفَ الشيءَ: أماله، وحَرَّفَ الكلام: غيّره وصرفه عن معانيه، وانْحَرَفَ: مال، ويُقال: انْحراف مزاجُه:مال عن الاعتدال. (132)

ونستطيع أن نقول أن الانحراف هو الخُروجُ عَنْ جادَّةِ الصَّوابِ، أي عَنْ كل ما هُوَ مأْلوفٌ وَمُتَعارَفٌ عَلَيْهِ مِنْ عادَاتٍ وَسُلوكٍ وأعراف في دنيا الناس، ويُعد مصطلح " الانحراف الفكري " له مرادفات كثيره انتشرت في عالمنا المعاصر منها التطرف والتشدد والإرهاب. الخ

---

(130) – المائدة:87

(131) – نظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

(132) – انظر المعجم الوسيط "مصطفى إبراهيم وآخرون" – نشر دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع – القاهرة– ص 167

والانحراف الفكري ليس له تعريف ومصلحات محدده وذلك لأسباب عديدة وجوانب كثيره فهنالك انحراف فكري ديني وانحراف فكري سياسي وانحراف فكري ثقافي وانحراف فكري اعلامي وغير ذلك كثير.

ويمكن القول إجمالاً إن الانحراف الفكري سواء كان ديني أو مادي هو الفكر الذي لا يلتزم بالقواعد الدينية والتقاليد والأعراف والنظم الاجتماعية السائدة والملزمة لأفراد المجتمع.

والمتأمل لتعريف الغلو يجد أنه لا يختلف عن الانحراف في مفهومه وخروجه عن حد الاعتدال بل نستطيع أن نقول إن الانحراف الفكري بأنواعه المختلفة من أهم مظاهر الغلو واشنعه ولهذا فعندما نتحدث عن الغلو فأننا نقصد بالتبعة ما ينشأ عنه من أثار ومظاهر وانحراف فكري سواء كان ديني أو مادي عن حدود الوسطية والاعتدال.

لأن كل منهما يقدم صاحبه العقل علي النقل، وهو متنوع ومتلون يتغير مفهومه بتغير الزمان والمكان، فما يُعد غلواً وانحرافاً فكرياً في مجتمع ما أو بيئة معينة لا يُعد كذلك في مجتمع آخر؛ وكذلك قد يكون غلواً منحرفاً في الماضي في بعض المجتمعات وفي عصرنا هذا مقبول ومن مظاهر الرقي والتحضر الزائف وذلك لاختلاف القيم والعرف والمعايير الدينية والاجتماعية في كل عصر ومصر.

ولا يغيب عن القارئ الكريم أن مفهومنا واطروحتنا في هذا البحث عن الغلو والانحراف الفكري إنما ينبع من تعاليم شريعتنا الغراء التي هي من لدن الخبير العليم–جل في علاه– بوسطيتها واعتدالها وما فيها من رقي وسمو وثبات لا تتغير ولا تتبدل ثوابتها واصولها العامة في كل عصر ومصر وليس عن الفكر البشري وما فيه من انحرافات وتجاوزات واهواء وأخطاء تعاني منها ومازال حتي يومنا هذا البشرية جمعاء لخروجها عن سبيل الله –تعالي – وشريعته التي تجمع خير الدنيا والآخرة لمن سلك الطريق القويم ومضي علي الصراط المستقيم بلا شك ولا ريب كما أوصي تعالي رسوله–صلي الله عليه وسلم–

ومن تبعه من المؤمنين أن يقولوا وقوله حق: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ }(133)

قال السعدي في بيانها ما مختصره: يقول تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: { قُلْ } للناس { هَذِهِ سَبِيلِي } أي: طريقي التي أدعو إليها، وهي السبيل الموصلة إلى الله وإلى دار كرامته، المتضمنة للعلم بالحق والعمل به وإيثاره، وإخلاص الدين لله وحده لا شريك له، { أَدْعُو إِلَى اللَّهِ } أي: أحثُّ الخلق والعباد إلى الوصول إلى ربهم، وأرغِّبهم في ذلك وأرهِّبهم مما يبعدهم عنه.

ومع هذا فأنا { عَلَى بَصِيرَةٍ } من ديني، أي: على علم ويقين من غير شك ولا امتراء ولا مرية. { وَ } كذلك { مَنِ اتَّبَعَنِي } يدعو إلى الله كما أدعو على بصيرة من أمره. { وَسُبْحَانَ اللَّهِ } عما نسب إليه مما لا يليق بجلاله، أو ينافي كماله.

{ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ } في جميع أموري، بل أعبد الله مخلصا له الدين.اهـ(134)

اقسام الانحراف الفكري:

قلنا إن الغلو نوعين بصفة إجمالية اعتقادي كلي وعملي جزئي وقد بينا مفهوم كل منهما ونفس الأمر مع الانحراف في الفكر فهو قسمين إجمالاً وهما:

الأول: انحراف فكري عن الدين وثوابته ومثاله تأويل الآيات والنصوص النبوية علي غير معناها لغرض في النفس وخلاف ما اجمع عليه العلماء مع الإقرار بالنصوص وبتحكيم الشرع والإيمان بها وتتجلي أعظم مظاهره بكثرة الفرق والأحزاب والجماعات الضالة قليلة الفقه والبضاعة كثيرة المال والرجال كما ذكرنا سلفاً وكذلك تحريض خطباء الفتنة وأهل الدنيا والاهواء والعصبيات وتمردهم علي العقيدة الصحيحة والمنهج القويم وربما يصل الأمر لسفك دماء بعضهم بعضاً ونهب أموالهم وانتهاك حرماتهم كما هو مشاهد

---

(133) – يوسف: 108

(134) – الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/406-407)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة الأولى 1420هـ -2000 م

في كثير من المجتمعات الإسلامية لأثبات الذات وحب السيطرة ونشر أيديولوجيتهم وافكارهم علي العامة والخاصة ويساهم في هذا الانحراف ضعف الدولة أو تهاونها علي مواجهتهم وعجز العلماء وغلبة أهل الاهواء من الحد من خطورته وعلاجه.

والثاني: انحراف فكري مادي وهو ما لا يعترف بتحكيم الشرع ويلحد في الدين ومثاله الفكر الوجودي والشيوعي وما أشبه ذلك.

هذا كله بصفة إجمالية وايجاز منعاً للتكرار وسوف نخصص الفصل الثالث من هذا البحث بأكمله في بيان تفاصيل هذا الغلو بنوعيه والانحراف الفكري بقسميه الديني والمادي لشدة خطورتهما على البلاد والعباد والله المستعان.

الفصل الثالث

الغلو والانحراف الفكري في ميزان الشريعة

الغلو والانحراف الفكري من أكثر الأمراض وأشدها فتكاً التي أصابت الامة الإسلامية ومجتمعاتها في عالمنا المعاصر في الصميم وكانت مظاهرهما وأسبابهما لهما أكبر الأثر في التخلف والانقسام وضياع الهوية وكثير من المصائب والبلايا كما سوف نبين علي السطور التالية.

ومما ينبغي التنبيه إليه هنا أن الغلو والانحراف الفكري الديني كلاهما خروج عن حد التوسط والاعتدال ومخالفة الشريعة الربانية وسبق بيان ذلك لذا نجمع بينهما هنا في بيان الأسباب والعلاج من مختلف الجوانب ثم نتبعه ببيان الانحراف الفكري المادي منفصلاً والله المستعان وعليه التكلان.

أولاً: الغلو والانحراف الفكري الديني الأسباب والعلاج بتحكيم الشريعة:

قلنا إن الغلو نوعين غلو اعتقادي كلي والآخر غلو عملي جزئي، والغلو الاعتقادي هو الأخطر لارتباطه بالعقيدة وهو غلو من جهة وانحراف من جهة أخري لأسباب سوف

نبينها في هذا الفصل من البحث، ونبدأ ببيان الغلو والانحراف الاعتقادي ومظاهره واسبابه وعلاجه بتحكيم الشريعة الربانية والله المستعان.

1-الغلو والانحراف الفكري الديني الاعتقادي:

أن انحرف الفكر العقدي والغلو فيه أمر من شأنه أن ينحرِف بالعبد عن العقيدة الصحيحة وثوابتها وينتهج المرء نهجاً بدعياً بوازع الهوى أو العقل المحض دون النظر إلي النصوص، ومن أعظم مظاهره الجهل والتقليد وتقديم العقل علي النقل وعدم الاهتداء بهدي النبي-صلي الله عليه وسلم-.

-وللمفكر الجزائري مالك بن نبي-رحمه الله- كلام طيب في هذا الصدد قال: من المعروف أن القرآن الكريم قد أطلق اسم الجاهلية على الفترة التي كانت قبل الإسلام، ولم يشفع لهم شعر رائع، وأدب فذ، من أن يصفهم القرآن بهذا الوصف، لأن التراث الثقافي العربي لم يكن يحوي سوى الديباجة المشرقة، الخالية من كل عنصر "خلاق" أو فكر عميق. وإذا كانت الوثنية في نظر الإسلام جاهلية، فإن الجهل في حقيقته وثنية، لأنه لا يغرس أفكارا، بل ينصب أصناما، وهذا هو شأن الجاهلية، فلم يكن من باب الصدفة المحضة أن تكون الشعوب البدائية وثنية ساذجة، ولم يكن عجيبا أيضا أن مر الشعب العربي بتلك المرحلة، حين شيد معبدا للأقطاب (الدراويش) المتصرفين في الكون، ومن سنن الله في خلقه أنه عندما تغرب الفكرة يبزغ الصنم، والعكس صحيح أحيانا.اهـ(135)

قلت: ولا ريب أن الاعتقاد بأمور مثل الاستغاثة به -صلى الله عليه وسلم-، وتعليق التمائم دفعا للضرر في السيارات والبيوت أو في الغلو في الصالحين والأولياء وما اشبه ذلك من الأعمال والأقوال من هي عين الشرك الذي حذر منه نبينا —صلي الله عليه وسلم-فالشرك من كبائر الذنوب بل هو الذنب الذي لا يغفره الله لصاحبه إلا لمن تاب

---

(135) - انظر كتاب: "شروط النهضة "لمالك بن نبي(ص/28)- الناشر: دار الفكر-دمشق سورية- الطبعة: 1986م

وآمن وعمل صالحاً كما قال تعالي: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (136)

وقال النبي –صلي الله عليه وسلم–"قال الله تبارك وتعالي أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه" (137)

وبعد كل هذا الترهيب والتحذير وقع الكثير من الأفراد والجماعات في هذا الغلو العقدي وانحرفوا عن التوحيد الخالص واشركوا مع الله في عبوديته مالا ينفع ولا يضر واتخذوا آلهة من عند انفسهم والحدوا في اسمائه وصفاته فلم يتركوا أمر يخالف التوحيد إلا فعلوه وسواء كان ذلك بجهل وغفلة أو بعلم ونية، فصاحبه علي شفا جرف هار من النار كما قال تعالي: { أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (138)}

ومن صور هذا الانحراف والغلو العقدي في عالمنا الإسلامي:

– ما ابتلت به الأمة قديما وحديثا من هذا الغلو والانحراف الديني العقدي من الفرق الضالة كالمرجئة وهم فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أن الإيمان لا يضر معه ذنب كما لا تنفع مع الكفر.

وكذلك المعتزلة والخوارج غلوا في الأسماء والأحكام وغيرهم كالأشاعرة والجهمية كانت لهم انحرافات عقدية اخرجتهم من اتباع خبر الهدي هدي النبي –صلي الله عليه وسلم– لهدي الشيطان فضلوا الطريق في توحيد الله تعالي كما أمر وشرع.

---

(136) –النساء:48

(137) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/ 2985)–باب من أشرك في عمله غير الله –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(138) – التوبة:109

ولا يغيب عنا الصوفية التي ظهرت وانتشرت في العالم الإسلامي في القرن الثالث الهجري وكانت تدعو إلي الزهد والتقشف والمغالاة في العبادة ثم تطورت وانقسمت إلي طوائف وطرق كل طريقة لها شيخها وأقطابها الذين يشد إتباعها الرحال إليهم يدعونهم ويستغيثون بهم من دون الله تعالي وتذبح لهم الذبائح وكل هذا شرك أكبر، ومن غرائب هذه الطرق الضالة عن المنهج القويم أن لكل طريقة أذكارها وصلوتها ومساجدها في تعبدها لله تعالي للوصول إلي معرفته –جل شانه– عن طريق الكشف والمشاهدة والمنامات والخرافات وترك اتباع الوسائل الشرعية وبالتالي انحرفت بأفكارها عن العقيدة الصحيحة.

والشيعة كالصوفية التي نراها اليوم بل هم وجهان لعملة واحدة والمطلع على حقيقة مذاهب الصوفية، وعلى حقيقة مذاهب التشيع يجد أن المذهبين ينبعان من أصل واحد تقريباً ويهدفان في النهاية إلى غاية واحدة وبلغ التعصب والكفر بهما أن انحرفوا عن جوهر العقيدة والشريعة.

ومن أوجه الشبه بينهما:

تعظيم القبور والأضرحة والسجود لها والدعاء والاستعانة بهم من دون الله تعالي، وكذلك الذبح لغير الله والمغالاة بأهل بيت النبي–صلي الله عليه وسلم–وغير ذلك كثير نبين بعضه في السطور التالية.

–يقول شيخ الإسلام ابن تيمية–رحمه الله–"ما أحدث في الإسلام من المساجد والمشاهد على القبور والآثار فهو من البدع المحدثة في الإسلام، من فعل من لم يعرف شريعة الإسلام، وما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم من كمال التوحيد، وإخلاص الدين لله، وسد أبواب الشرك التي يفتحها الشيطان لبني آدم. ولهذا يوجد أن من كان أبعد عن التوحيد، وإخلاص الدين لله، ومعرفة دين الإسلام هم أكثر تعظيماً

لمواضع الشرك، فالعارفون بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه أولى بالتوحيد وإخلاص الدين لله وأهل الجهل بذلك أقرب إلى الشرك والبدع. اهـ(139)

ونطرح هنا أسباب هذا الغلو والانحراف الفكري العقدي بإيجاز شديد ثم نبين طرق علاجه بالشرح والبيان والله المستعان.

*أسباب الغلو والانحراف الديني العقدي وعلاجه:

بادئ ذي بد نقول إن هناك أسباب كثيرة لا تسمح به هذه العجالة ولكن نطرح بعضها هنا مما نراه ونلمسه وعلاجه في نفس الوقت والله المستعان:

1-الغلو في الأشخاص والاقطاب:

والمقصود في الغلو فيهم رفعهم لمقام يخرجهم عن بشريتهم سواء كانوا أنبياء أو أولياء أو صالحين أو غير ذلك:

يقول تعالي لنبيه -صلي الله عليه وسلم-: ﴿ قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلاَ ضَرًّا إِلاَّ مَا شَاء اللّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَاْ إِلاَّ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾(140)

فإن كان النبي صلى الله عليه وسلم الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً.

فما حال من هو دونه في المقام والمنزلة والعبودية لله -تعالي-من أقطاب الصوفية وأولياء الله الذين يتوسل بهم الناس لجلب نفع أو دفع ضر !!

حقاً إنها لا تعمى الأبصار، ولكن تعمى القلوب التي في الصدور.

---

(139) --انظر مجموع الفتاوى(497/17)-لشيخ الإسلام ابن تيمية -تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم- نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية-سنة: 1416هـ/1995م

(140) – الأعراف:188

-يقول ابن تيمية –رحمه الله-ما مختصره وبتصرف يسير: ثم إن الغلو في الأنبياء والصالحين قد وقع في طوائف من ضلّال المتعبدة والمتصوفة، حتى خالط كثيرا منهم من مذهب الحلول والاتحاد ما هو أقبح من قول النصارى أو مثله أو دونه .

ثم أضاف-رحمه الله-:

وكثير من أتباع المتعبدة يطيع بعض المعظمين عنده في كل ما يأمر به وإن تضمن تحليل حرام أو تحريم حلال، وقال سبحانه عن الضالين: {وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ }(141) .

وقد ابتلي طوائف من المسلمين من الرهبانية المبتدعة بما الله به عليم.اهـ(142)

قلت: والغلو في الأشخاص ورفعهم فوق مستوي البشر بل الجهر بصراحة أن الله تعالي يوحي إليهم كأنبيائه ورسله ويخبرهم بأسرار الشريعة من زعماء المتصوفة واقطابهم أمثال ابن عربي الصوفي ومن هو علي شاكلته يبثون أوهامهم وخرافاتهم علي أنها اسرار الهيه لا يعلمها غيرهم!

ونري في علاج هذا الغلو والانحراف بإعلام أهل العلم ممن يثق في علمهم وورعهم عن الدنيا وفتنة السلطان للناس الفرق بين أولياء الله وأولياء الشيطان وأن محبتهم تابعة لطاعتهم لله ورسوله وتحكيم شرعه في اقوالهم وأعمالهم.

ومن طرق العلاج التي لا ينبغي التهاون فيها بيان حقيقة متصوفة هذا العصر وما في اقوالهم وافعالهم من مخالفات شرعية انتشرت عند العامة وصار السكوت عليها وتكريم ومشاركة مشايخهم في احتفالاتهم البدعية وما فيها من منكرات لا تخفي علي القاصي والداني خيانة لأمر الله ورسوله وخنجر في جسد أمة التوحيد يؤدي حتماً إلي هلكتها علي المدي الطويل وضياع هويتها بتحكيم الشريعة الربانية وكفي بقول نبينا للحث

---

(141) –الحديد:27

(142) –انظر اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم(1/89-90)-لشيخ الإسلام ابن تيمية –تحقيق :ناصر عبد الكريم العقل-الطبعة السابعة-نشر دار عالم الكتب-1419سنة هـ -1999م

والتحذير من التهاون في إصلاح وتقويم هؤلاء المنحرفين والمغالين في الشريعة بما هي منه براءة وبيان الحق وهو واضح جلي قوله –صلي الله عليه وسلم "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا" (143)

2- التأويل الفاسد للنصوص بالهوي والعقل:

التأويل العقلي الفاسد وغلبة الهوي السبب في الكثير من سفك الدماء والحقد والكراهية بين طوائف المسلمين خصوصا بين أهل السنة الذين يلتزمون بما كان عليه السلف بتحكيم الشريعة نصاً وروحا وبين غيرها من الطوائف كالصوفية التي تمقت أهل السنة كما لا يخفي لأعمالهم الشركية والبدعية وتأويلهم الفاسد بالهوي واتبعوا المتشابه من القرآن دون المحكم وخاضوا في تأويله ابتغاء الفتنة وزيادة الأتباع وتحججوا باحاديث لا تثبت عن الصادق المعصوم–صلي الله عليه وسلم– دون الرجوع لأهل العلم الربانيين الذي أوصاهم الله ورسوله بسؤالهم لانهم أعلم بمراد الله بتأويل المتشابه ورده للمحكم عكس هؤلاء الذين يردونه لأقوال مشايخهم والهوي

الذي يصد عن الحق ابتغاء الفتنة ونصرة مذهبهم وللتدليل علي بدعتهم كما قال تعالي:{ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ (7) }(144)

---

(143) – سبق تخريجه برقم/97

(144) –آل عمران:8

ولا يغيب عنا كذلك الشيعة وانحرافاتها العقدية وتأويلهم للنصوص معروفه في كتبهم المعتبرة وكثيره هي الشواهد التي تبين تأويل الشيعة المنحرف لآيات القرآن الكريم، وفي تفاسيرهم المعتبرة عندهم، كتفسير القمي، وتفسير العياشي، وتفسير البرهان، وتفسير الصافي، أمثلة صارخة وغلو وانحراف لا يخفي عمن عقل ووعي وفيها تأويلات ما أنزل الله بها من سلطان كما أن كتبهم المعتمدة في الحديث قد أخذت كثيراً من هذه التأويلات الفاسدة، وعلى رأسها أصول الكافي للكليني ، والبحار للمجلسي، وغيرهما من الكتب ومثال علي ذلك في تفسير قول الله –تعالي–: { فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا } (145) أي: والقرآن الذي أنزلنا على محمد صلى الله عليه وسلم هذا هو تفسير أهل السنة، ولكن تفسير الشيعة، يقولون: النور نور الأئمة(146)هذا تفسير الشيعة للفظة (النور) في كتاب الله عز وجل.

وفي قوله تعالي:{فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} (147) قالوا: العمل الصالح المعرفة بالأئمة، {ولا يشرك بعبادة ربه أحداً} أي: يسلم لعلي ولا يشرك معه في الخلافة من ليس ذلك له ولا هو من أهله. (148)

وأما الغلو في أئمته الاثني عشر فحدث ولا حرج فقد ذهبت الشيعة الأمامية الي الغلو في الأئمة الاثني عشر حتي قال الخوميني في كتابه " الحكومة الإسلامية":

---

(145) –التغابن/:8

(146) – انظر "الكافي للكليني –كتاب الحجة، باب: أن الأئمة عليهم السلام نور الله عز وجل، المجلد الأول (ص/194).–تحقيق: تحقيق : المحمودى، محمد جواد ؛ الدرايتى محمد حسين– نشر: دار الحديث–قمم–سنة النشر 1388ش–الطبعة الأولي

(147) – الكهف:110

(148) – انظر تفسير العياش(379/2)–طبع مؤسسة الأعلمي للمطبوعات –بيروت –لبنان–الطبعة الأولي سنة:1411هـ–1991م

"إن للإمام مقاما محمودا، ودرجة سامية، وخلافة تكوينية، تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرّات هذا الكون" وقال ايضاً في نفس الصفحة: "وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاما لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل" (149)

قلت: كيف يستقيم عند أهل الإيمان أن يقال إن الأئمة أفضل من الملائكة والرسل والأنبياء، وأن لهم مقامات لم يبلغها الملائكة المقربون، ولا الأنبياء والمرسلون.

وهل هناك غلو شيعي أشد من هذا الغلو الذي كتبه الخميني وهو رمز من رموزهم وأمثاله من الشيعة ؟!

والحاصل أن الانحراف الفكري وتقديم العقل علي النص شاع في مجتمعاتنا المعاصرة وصار ظاهرة ، وينبغي للحد من هذا الانحراف أن يكون النص حجة والنظر العقلي تابعا له .

-يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله –: "المتأولون أصناف عديدة، بحسب الباعث لهم على التأويل، وبحسب قصور أفهامهم ووفورها، وأعظمهم توغلاً في التأويل الباطل من فسد قصده وفهمه، فكلما ساء قصده وقصر فهمه، كان تأويله أشد انحرافًا، فمنهم من يكون تأويله لنوع هوى من غير شبهة، بل يكون على بصيرة من الحق، ومنهم من يكون تأويله لنوع شبهة عرضت له أخفت عليه الحق، ومنهم من يجتمع له الأمران: الهوى في القصد، والشبهة في العلم".اهـ (150)

3-انتشار البدع والحدث في الدين.

البدعة أحب إلي ابليس من المعصية لأن المعصية لا تضر إلا صاحبها أم البدعة فتضر الامة لو انتشرت بين الناس فهي سبب كثيرا من التنطع والتشدد والمغالاة في الدين ومن

---

(149) – انظر كتاب "الحكومة الإسلامية" للخوميني-ص 52 – طبعة القاهرة –سنة 1979

150 – انظر "إعلام الموقعين عن رب العالمين" لابن القيم الجوزية(193/4)-نشر دار الكتب العلمية – بيروت-تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم- الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1991م

ثم ينبغي لمن أراد الأتباع وليس الابتداع أن يطيع النبي صلى الله عليه وسلم –لقوله تعالي: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} (151)

–قال الحافظ ابن كثير–رحمه الله– في تفسيرها ما مختصره: أي: مهما أمركم به فافعلوه، ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه، فإنه إنما يأمر بخير وإنما ينهى عن شر.اهـ(152)

قلت: ومن ثم كانت البدعة شر مستطير والعمل مردود علي صاحبه لقوله –صلي الله عليه وسلم–" من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد "(153)

–وقال الشاطبي في الاعتصام ما مختصره:

وهذا الحديث عده العلماء ثلث الإسلام، لأنه جمع وجه المخالفة لأمره عليه السلام، ويستوي في ذلك ما كان بدعة أو معصية. (154)

–وزاد النووي–رحمه الله– في شرح الحديث ما مختصره وبتصرف يسير: قوله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " وفي الرواية الثانية: " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " قال أهل العربية:" الرد " هنا بمعنى المردود، ومعناه: فهو باطل غير معتد به.

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات.

---

(151) – الحشر : 7

(152) – انظر "تفسير القرآن العظيم "للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(8/ 67)–تحقيق سامي بن محمد سلامة–دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

(153) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/1718)– باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(154) –انظر كتاب "الاعتصام" للشاطبي(92/1)–تحقيق /سليم بن عيد الهلالي–نشر دار ابن عفان، السعودية– الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1992م

وفي الرواية الثانية زيادة وهي أنه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها، فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول: أنا ما أحدثت شيئا فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات، سواء أحدثها الفاعل، أو سبق بإحداثها.

ثم قال-رحمه الله-:

وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات، وإشاعة الاستدلال به.اهـ(155)

قلت: ومن الأدلة كذلك ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة-رضي الله عنه- يحدث، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما نهيتكم عنه، فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم»(156).

والطامة الكبرى في هذا الانحراف عن المنهج في تشجيع وإعانة الابتداع وأهله ما ذكره العلامة ابن العثيمين-رحمه الله-في شرحه لرياض الصالحين قال ما مختصره: وليعلم أن الإنسان المبتدع يقع في محاذير كثيرة:

أولاً: أن ما ابتدعه فهو ضلال بنص القرآن والسنة، وذلك أن ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فهو الحق، وقد قال الله تعالى: {فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ}(157) ، هذا دليل القرآن. ودليل السنة قوله صلى الله عليه وسلم: "كل بدعة ضلالة" ،

---

155 - انظر " المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" للأمام النووي (16/12)- باب -نشر دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة: الثانية، 1392هـ

(156) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/1337)- باب توقيره صلى الله عليه وسلم، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

157 - يونس: 32

ومعلوم أن المؤمن لا يختار أن يتبع طريق الضالين الذين يتبرأ منهم المصلي في كل صلاة {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ}(158).

ثانياً: أن في البدعة خروجاً عن اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال الله تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ}(159) ، فمن ابتدع بدعة يتعبد لله بها فقد خرج عن اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرعها، فيكون خارجاً عن شرعة الله فيما ابتدعه.

ثالثاً: أن البدعة التي ابتدعها تنافي تحقيق شهادة أن محمد رسول الله؛ لأن من حقق شهادة أن محمداً رسول الله فإنه لا يخرج عن التعبد بما جاء به، بل يلتزم شريعته ولا يتجاوزها ولا يقصر عنها، فمن قصر في الشريعة أو زاد فيها قصر في ابتاعه، إما بنقص أو زيادة، وحينئذ لا يحقق شهادة أن محمداً رسول الله.

رابعاً: أن مضمون البدعة الطعن في الإسلام، فإن الذي يبتدع تتضمن بدعته أن الإسلام لم يكمل ، أنه كمل الإسلام بهذه البدعة، وقد قال الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً}(160)، فيقال لهذا المبتدع: أنت الآن أتيت بشريعة غير التي كمل عليها الإسلام، وهذا يتضمن الطعن في الإسلام وإن لم يكن الطعن فيه باللسان، لكن الطعن فيه هنا بالفعل، أين رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أين الصحابة عن هذه العبادة التي ابتدعها؟ أهم جهل منها؟ أم في تقصير عنها؟ إذاً فهذا يكون طعناً في الشريعة الإسلامية.

---

158 – الفاتحة: 6، 7

159 – آل عمران: 31

160 – المائدة: 3

خامساً: أنه يتضمن الطعن في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك لأن هذه البدعة التي زعمت أنها عبادة أما أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم لم يعلم بها، وحينئذ يكون جاهلاً، وإما أن يكون قد علم بها ولكنه كتمها، وحينئذ يكون كاتماً للرسالة أو بعضها، وهذا خطير جداً.

سادساً: أن البدعة تتضمن تفريق الأمة الإسلامية؛ لأن الأمة الإسلامية إذا فتح الباب لها في البدع صار هذا يبتدع شيئاً، وهذا يبتدع شيئاً، وهذا يبتدع شيئاً، كما هو الواقع الآن، فتكون الأمة الإسلامية كل حزب منها بما لديه فرح كما قال تعالى: {كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ}(161)، كل حزب يقول الحق معي، والضلال مع الآخر، وقد قال الله تعالى لنبيه: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ }(162) .اهـ(163)

قلت: والعلاج لهذه الطامة في أمرين علي الأقل وهما:

– الدعوة لاتخاذ النبي وحده الاسوة الحسنة كما قال تعالي: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا }(164) وأن النبي أمر أمته باتباعه وطاعته وليس غيره كما قال–صلي الله عليه وسلم–"كل أمتي يدخلون

---

161 – الروم: 32

162 – الأنعام: 159، 160

163 – انظر شرح رياض الصالحين(328/2)–باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور– لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين– نشر دار الوطن للنشر، الرياض –الطبعة: 1426 هـ

(164) –الأحزاب:21

الجنة إلا من أبى قالوا يا رسول الله ومن يأبى قال من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى" .(165)

والأمر الثاني: تجميع وتحقيق الأحاديث الشريفة المنتشرة علي السنة العامة والتي تنشر ويصورها الناس بحسن نية أو سوء نية الأمر سيان فكله كذب علي النبي–صلي الله عليه وسلم–وهو الذي قال من حديث أبي هريرة " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "(166)

وكذلك كل ما ينشر وما يقال من قليل البضاعة والعلم من أحاديث في وسائل الإعلام المختلفة وجمعها ونشر تحقيقاتها من صحة وضعف من أهل الصنعة وعلماء الأمة الثقات علي العامة والخاصة بكل وسيلة ممكنة ومتابعة ذلك دوماً بلا ملل أو كلل ولو بتكليف لجنة من علماء الحديث وأهله تحت رعاية الدولة وأولياء الأمور فهذا في ظني كفيل بردع أهل الاهواء كالصوفية الذين يزيدون في الدين وجل عمدتهم أحاديث مكذوبة وموضوعة وتطفح بالشركيات والعياذ بالله.

فالمحافظة علي السنة حياة للامة من الهلكة التي تنشا بالابتداع والضلال وهجر السنن وهكذا كلما شاع بين الناس أحاديث منسوبة زوراً للنبي–صلي الله عليه وسلم–سارع العلماء بكشفها وتحقيقها ونشرها وبيان ما يصح وما لا يصح منها ليدرك الجميع من يتبع النبي–صلي الله عليه وسلم–ويلتمس هديه وسنته ممن يدعي محبته ويستحل الكذب عليه والابتداع في الدين والقول علي الله ورسوله بغير علم ولا كتاب منير.

4–تشجيع أولياء الأمور للمنحرفين بمشاركتهم رسميا في احتفالاتهم والسكوت علي بدعتهم:

---

(165) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7280)– باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(165)

(166) – الأحزاب:21

وهذا الأمر ملموس فما من احتفال للطرق الصوفية في مناسبة من المناسبات الدينية الكثيرة التي لا ندري لها سبب شرعي إلا الهوي الذي يصد عن الحق.

كالمولد النبوي وذلك في يوم 12 ربيع الأول من كل سنة هجرية علي الرغم من أن ذلك غير ثابت بدليل صحيح صريح، ولكن مع ذلك يحضرها أولياء الأمور أو من ينوب عنهم من علماء السلطان والمسئولين عن أمر المسلمين في المجتمع فيظن العامة أن ذلك شرع وسنة عن نبيهم–صلي الله عليه وسلم– وما هو إلا ضلال وابتداع لم يفعله النبي ولا صحابته ولا سلفنا الصالح فمن أين جاءت الصوفية بهذه الفرية حتي صارت ظاهرة ومخالفة صريحة لقوله تعالي:{ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }(167)

وعلاج هذه المسألة بأمور منها:

– نشر العقيدة الصحيحة في عبادة الله وتوحيده فليس بمؤمن بالله تعالي من يكتفي بالنطق بالشهادة باللسان دون عمل واعتقاد بالجنان فهذا توحيد ناقص ولقد قال الشهادة أهل النفاق وحذر الله تعالي النبي–صلي الله عليه وسلم من الاغترار بهم فقال– جل شأنه–:{ يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ }(168)

–قال العلامة ابن باز– رحمه الله– ما مختصرة رداً علي سؤال هل: "لا إله إلا الله " قول باللسان أو قول يحتاج إلي عمل؟ فقال: هذه الكلمة هي أعظم الكلام الذي يتكلم به الناس، وأفضل الكلام، وهي قول وعمل، ولا يكفي مجرد القول، ولو كان مجرد القول لكان المنافقين مسلمين لأنهم يقولونها وهم مع هذا كفار، بل في الدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من ذلك؛ لأنهم يقولونها باللسان من دون عقيدة ولا إيمان، فلابد من

---

(167) – الحشر:7

(168) – المائدة:41

قولها باللسان مع اعتقاد القلب وإيمان القلب بأنه لا معبود حق إلا الله، ولابد أيضاً من أداء حقها بأداء الفرائض وترك المحارم، لأن هذا من أداء حق لا إله إلا الله كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله). وفي اللفظ الآخر يقول: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله – عز وجل –)(169)فالحاصل أنه لابد من قول مع يقين ومع علم ومع عمل لا مجرد القول باللسان، فاليهود يقولونها والمنافقون يقولونها ولكن لا تنفعهم لما لم يأتوا بالعمل والعقيدة فلا بد من العقيدة بأنه لا معبود حقٌ إلا الله، وأنما عبده الناس من أصنام أو أشجار أو أحجار أو قبور أو أنبياء أو ملائكة أو غيرهم أنه باطل، وأن هذا شرك بالله – عز وجل –، والعبادة حق الله وحده – سبحانه وتعالي –، وهذا هو معنى: "لا إله إلا الله " فإنها لا معبود حق إلا الله، –قال –تعالي–: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} (170).اهـ(171)–(رابط

– ومنها ردع المجاهرين بالشرك وعدم تكريمهم ونشر اخبارهم والتعتيم علي نشاطهم من أهل الحل والعقد لحماية العباد مع واجب النصيحة والحوار معهم جنبا إلي جنب وكشف الشبهات والتلبيسات التي أوقعتهم في هذا الغلو والانحراف عن الصواب والحق من العلماء الربانيين وذلك من باب النصح والإرشاد فأن الله تعالي يقول: { وَلْتَكُنْ

---

(169) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/25)– باب: {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم} [التوبة: 5] –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(169)

(170) – البينة:5

(171) – من فتاوي نور علي الدرب للعلامة عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز–المصدر موقع الشيخ

مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلِي الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }(172)

فمن عاد منهم للحق وشرح الله قلبه للهدى فبها ونعمت ومن أبي إلا الكبر فيعاقب ولا تأخذنا به رأفة في دين الله تعالي والحق أحق أن يتبع.

5-تهاون العلماء وعجزهم لضعف شوكتهم وقلة حيلتهم امام الكثرة والسلطان:

وهذا السبب يكمل السبب السابق في حالة عدم تعاون أولياء الأمور لعدم غيرتهم علي الدين وضعف إيمانهم بالله تعالي واهتمامهم بالعقيدة وصفائها وتطهيرها من الشركيات كما هو حادث في مصر من بعضهم وبالتالي يكون العلماء الغيورين لا ناقة لهم ولا جمل غير النصيحة التي لا تسمن من جوع دون ردع لهؤلاء من السلطان بل يتم تكريمهم ومساعدتهم في هذا العبث المبتدع لأن أموال صناديق النذور مغرية واخشي أن ينطبق عليهم قول النبي –صلي الله عليه وسلم-" تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يرض"(173)

ولا يكون الحل هنا إلا بأمرين لإجبار السلطان ومن ينوب عنه للذود عن الشريعة والتوحيد وهما:

-الأمر الأول: يخرج العلماء الغيورين الثقات ممن لهم كلمة مسموعة عند العامة والخاصة ومالهم من قامة وهامة عن صمتهم ببيان جامع غيرة علي الدين وفي الذود عنه ولا يخافون في الله لومة لائم علي جميع القنوات الإسلامية البعيدة عن سيطرة الدولة ويحذرون الناس من هؤلاء المبتدعة المغالين في الشريعة وبكل صراحة ووضوح وعلي نطاق واسع ولا يكونوا كاليهود الذي قال الله تعالي فيهم: { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

---

(172) - آل عمران:104

(173) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/2886)- باب الحراسة في الغزو في سبيل الله -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ(173)

لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ (174){

-الأمر الثاني: التحذير من هذه الشركيات بكل وسيلة شرعية وإعلامية عبر المجلات والمنابر ومن خلال الدروس الدينية في المساجد وعلي المواقع الدعوية علي شبكة الانترنت والندوات والرحلات في الداخل والخارج والمناظرات التي تكشف زيف هؤلاء وضلالهم وبعدهم عن الحق والصواب.

وحبذا لو تم إنشاء لجنة منهم للتنسيق والتعاون المثمر بينهم لخدمة الدعوة في جميع المجتمعات الإسلامية فالداء واحد، وهذا مشاهد وملموس اليوم ولله الحمد والمنة ولو استطاعوا الضغط علي أولياء الأمور وطلب الاجتماع بهم لأداء واجب النصيحة كما قال النبي –صلي الله عليه وسلم-فيما رواه عنه تميم الداري-رضي الله عنه قال:" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم "(175)ليكون أفضل لتقام عليهم الحجة والله المستعان وعليه التكلان.

6-حب الناس وتمجيدهم للأولياء والخوف من محاربتهم:

الناس بحسهم الإيماني يخافون من غضب الله تعالي من التعرض لأوليائه بسوء وهو القائل –عز وجل-: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ *الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ }(176)

قلت: وهل أولياء الله تعالي ممن يشتهر كلامهم وقصصهم العجيبة الشاذة علي السنة العوام من القبوريين الملفقة بالكرامات والمعجزات التي لم تحدث للأنبياء والرسل بل وتجعل بعضهم يشبه نفسه بصفات لا تكون إلا للخالق- جل وعلا- ومن هؤلاء

---

(174) - آل عمران:187

(175) -سبق تخريجه برقم:57

(176) – يونس:63

المتصوفة : ابن عربي، وابن سبعين، وابن برّجان، وأتباعهم، ممن سلك سبيلهم واتبع ضلالهم.

وللحق فان في السلف الصالح من أهل التصوف وهم علي علم وتقوي فضلا عن التزامهم بالكتاب والسنة كالفضيل بن عياض، وإبراهيم بن أدهم، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكرخي، والجنيد، وسهل بن عبد الله التستري وأمثالهم، أما التصوف بشكله الحالي المتبع عند أصحاب الطرق فهو غريب على الإسلام، ودخيل على المسلمين، فليس له أصل في كتاب الله، ولا في سنة رسوله صلي الله عليه وعلى وسلم، ولا عند الصحابة والتابعين والسلف الصالح في صدر الإسلام، فهو بدعة تمارس فيها الخرافات والضلالات القولية والاعتقادية،، ولقد سمعنا ورأينا وقرأنا من ذلك الشيء الكثير، كما أن كتبهم المنشورة في الأسواق والمكتبات وغيرها تشهد بإقرارهم لتلك البدع والضلالات والشركيات، ومن ذلك:

-الطبقات الكبرى للشعراني المسمى "لواقح الأنوار القدسية في مناقب العلماء والصوفية" الذي يذخر بالشركيات والكفريات والكرامات والغرائب والعجائب وكل ما يثير الاشمئزاز وأذكر منها قوله بتصرف يسير: " ومنهم سيدي عيسى بن نجم، خفير البرلُّس رضي الله عنه، كان من العلماء العاملين، وله المجاهدات العالية في الطريق؛ وسمعت سيدي علياً المرصفي -رضي الله عنه- يقول: مكث سيدي عيسى بن نجم بوضوء واحد سبع عشرة سنة! فقلت: يا سيدي، كيف ذلك؟ فقال: توضأ يوماً قبل أذان العصر، واضطجع على سريره، وقال للنقيب: لا تمكن أحداً يوقظني حتى أستيقظ بنفسي، فما تجرأ أحد يوقظه، فانتظروه هذه المدة كلها، فاستيقظ وعيناه كالدم الأحمر، فصلى بذلك الوضوء الذي كان قبل اضطجاعه، ولم يجدد وضوءاً؛ وكان في وسطه منطقة(177)، فلما قام وحلها تناثر من وسطه الدود رضي الله عنه"(178)

ولا ادري أي كرامة في مخالفة سنة النبي-صلي الله عليه وسلم-فلو نام الرجل كل هذه المدة واستغرق في النوم ألم يأمره النبي بالوضوء في الحديث الذي رواه صفوان بن عسال-رضي الله عنه-قال:" كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم - يأمرنا إذا كنا سفرا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم."(179)

فهل من الكرامة مخالفة السنة الصريحة للنبي-صلي الله عليه وسلم- في الوضوء بعد النوم؟!

---

177 -أي حزام يربط وسطه

(178) - الطبقات الكبرى لعبد الوهاب الشعراني -تحقيق وضبط: "أحمد عبد الرحيم السايح و توفيق علي وهبة"- الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة- الطبعة: 2005 -الجزء الأول (ص/ 378)

179 - انظر صحيح مشكاة المصابيح(برقم/502) -تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني-نشر المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثالثة، 1985

وفي هذه الطبقات من الغلو والدواهي أفظع مما ذكرناه هنا كمثال ففي طبقات الشعراني سرد لقصص خيالية وكرامات وهمية من وحي الشياطين يعجز العقل عن تصديقها لما فيها من كفر وشرك وتخاريف ومع ذلك لا يري الشعراني حرج في وصف صاحبها بأنه ولي من أولياء الله تعالي ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

- ومنها فصوص الحكم لابن عربي وهو من غلاة المتصوفه سموه بالشيخ الأكبر والكبريت الاحمر ويُعدُّ كتابه الفصوص من أعظم كتب ابن عربيّ ، ، وقد نظمه في سبع وعشرين فصًّا ، ابتدأها بفصّ حكمة إلهيّة في كلمة آدميّة ، ، ثُمَّ ختمها بفصّ حكمة فرديّة في كلمة محمَّدية.

وفيه من الزّندقة والغلو والانحراف عن العقيدة الصحيحة الشّيء الكثير.

ولنتأمل نماذج من في كتابه الفصوص عن وحدة الوجود لندرك مدي انحراف الرجل بفكره عن الشريعة الربانية لشريعة من وحي هواه تنبعث منها رائحة الكفر البواح فلا عجب أن علماء الأمة سلفا وخلفا اتفقوا علي ضلالته وكفره:

-قال "ابن عربي" في الفصوص "فص (4) بعنوان: حكمة قدوسية في كلمة إدريسية:"ما مختصره:"ومن أسمائه العلي: على من، وما ثم إلا هو، فهو العلي لذاته أو عن ماذا؟ وما هو إلا هو، فعلوه لنفسه، ومن حيث الوجود فهو عين الموجودات فالمسمى محدثات هي العلية لذاتها وليس إلا هو ". (180)

-ونموذج آخر في فصوص الحكم صرح ابن عربي أَنَّ الولاية أعظم من النّبوّة ، ومن كلامه في ذلك قوله :

مقام النّبوّة في برزخٍ.....فويق الرَّسول ودون الوليّ(181)

---

180 -انظر كتاب "فصوص الحكم" لابن عربي الصوفي-(ص/76)- نشر:دار الكتاب العربيّ . بيروت . لبنان -الطّبعة الثّانية 1400 هـ ، -تحقيق أبي العلاء عفيفي.

181 -انظر المرجع السابق ص/134

– ونموذج ثالث وبالتحديد في الفصّ الرَّابع " فصّ حكمة قدّوسيّة في كلمة إدريسيّة : " إِنَّ الحقّ المنزَّه هو الخلْق المشبَّهة "(182)

ويقصد بقوله : " الحقّ المنزّه " الله تبارك وتعالى ، والمعني : لا فرق بين الخالق والمخلوق ، وهذه عقيدة أصحاب وحدة الوجود.

وما ذكرناه هنا من كتابه الفصوص دليل علي ضلال الرجل وقوله بالحلول ووحدة الوجود بكلام سقيم منحرف عن العقيدة الصحيحة حتي قال ابن تيمية–رحمه الله– في مجموع الفتاوي ما مختصره: فأما أصل ابن عربي فهو أن الوجود واحد وأن الوجود الواجب هو عين الوجود الممكن والقول بأن المعدوم شيء وأعيان المعدومات ثابتة في العدم ووجود الحق قاض عليها فوجود كل شيء عين وجود الحق عنده وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

–وقال عنه ايضاَ في موضع آخر من الفتاوي: وقال عنه من عاينه من الشيوخ: إنه كان كذابا مفتريا وفي كتبه – مثل الفتوحات المكية وأمثالها – من الأكاذيب ما لا يخفى على لبيب – هذا وهو أقرب إلى الإسلام من ابن سبعين ومن القونوي والتلمساني وأمثاله من أتباعه فإذا كان الأقرب بهذا الكفر – الذي هو أعظم من كفر اليهود والنصارى – فكيف بالذين هم أبعد عن الإسلام؟ ولم أصف عشر ما يذكرونه من الكفر.اهـ (183)

قلت: وكثيراً من هذه السطحية والكلام السقيم الخبيث الذي يكذب الرسل في إخبارهم عن الله والغيب طافح في كتب هؤلاء القوم، وعموماً لا حجة لأحد في أتباع هؤلاء ولو من باب الجهل فالله تعالي لم يبح لهم ويأمرهم به بل بالعلم وسؤال أهله لما أشكل

---

182 – انظر المرجع السابق ص/78

(183) – انظر " مجموع الفتاوى" لابن تيمية (2/ 121،132)–تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم– نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية–سنة: 1416هـ/1995م

عليهم من أفعال وأقوال فقال –جل شأنه–: { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }(184)

ونري علاج هذه المسألة بما بأمرين:

–الأمر الأول: بيان حقيقة التوحيد للناس بأنواعه الثلاثة توحيد الالوهية والربوبية والاسماء والصفات بكل الوسائل المتاحة ليفقه حقيقته الجميع ونبينها هنا بإيجاز شديد:

1–(توحيد الربوبية).. أي لا رب سواه وإفراده سبحانه وتعالي بالخلق، والملك، والتدبير.. قال تعالي:{هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ }(185)

2– (توحيده الألوهية)..أي لا اله سواه وإدراك أن من يشرك به ويموت علي ذلك مصيره النار.. لقوله تعالي:{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } (186)

3–(توحيد الأسماء والصفات)..أي إفراد الله سبحانه وتعالي بما سمي ووصف به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، مثل صفة النزول من السماء والضحك والفرح والعجب واليد والعين والرجل..الخ، وذلك بإثبات ما أثبته سبحانه وتعالي لنفسه وما أثبته له رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل لقوله تعالي:{ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ }(187)..

ومما المسه واسمعه من كثير من الناس من العامة والخاصة اصحاب الخلفية الدينية ومن لا خلفية له نلمس أدراكهم لمفهوم توحيد الألوهية والربوبية ولكنهم يجهلون توحيد

---

(184) – الأنبياء:7

185 –فاطر:3

(186) – النساء: 36

(187) – سورة الشورى: 11

الأسماء والصفات ويلحدون في أسمائه دون قصد وفي حاجة شديدة من أهل العلم في بيان هذا النوع بالذات من التوحيد.

-الأمر الثاني: بيان حقيقة أولياء الله وأولياء الشيطان ومن هو علي حق ومن هو علي باطل وبيان شطحاتهم بالدليل الشرعي وما علي الرسول إلا البلغ وتوزيعها ونشرها بكل وسيلة ممكنة وأفهام العباد بأن العبرة بتحكيم الشريعة وطاعة لله ورسوله وليس بكلام من وحي الهوي كما قال تعالي:{فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ }(188)

-قال الحافظ ابن كثير-ما مختصره: { فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً } أي: لا ينتفع به، بل يتفرق ويتمزق ويذهب في جانبي الوادي، ويعلق بالشجر وتنسفه الرياح. وكذلك خبث الذهب والفضة والحديد والنحاس يذهب، لا يرجع منه شيء، ولا يبقى إلا الماء وذلك الذهب ونحوه ينتفع به؛ ولهذا قال: { وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الأمْثَالَ } كما قال تعالي:{ وَتِلْكَ الأمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلا الْعَالِمُونَ }(189).اهـ(190)

7- حب الزعامة والمقام والأمارة تدفع المرء لخداع الناس:

وهذا السبب مرض نفسي يصيب قلوب بعض ضعاف الإيمان ممن أصابهم نوع من الشعور بالعظمة والعبقرية ويكون هذا المرض فتاك لو كان هدفه ديني وليس دنيوي لأن الديني يبتغي صاحبة السمع والطاعة والمكانة وقطعاً لو كان جاهلاً بأحكام الشريعة متساهلاً فيها فسوف يكون خطره عظيم فكل الشطحات والطامات في الشرك التي

---

(188) –الرعد:17

(189) - العنكبوت: 43

(190) - انظر "تفسير القرآن العظيم "للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(4 /447)- تحقيق سامي بن محمد سلامة-دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

وقع ومازال يقع فيها الكثير من العامة والخاصة الجاهلين بالعلم الشرعي سببه أهل الأهواء وحبهم للزعامة والأمارة.

وجدير بالذكر هنا كما يقول أهل الطب النفسي أن حب الزعامة شهوة مرتبطة ارتباطا وثيقا بحب الظهور والسيطرة وصاحبها حريص كل الحرص عليها وهذا كما لا يخفي غلو وانحراف عن تحكيم الشريعة فقد حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله " إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَصِيرُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً، فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ" (191)

ولي تجربة شخصية مع شيخاً من أدعياء العلم ومحب الإمارة والزعامة وكان من اعضاء جماعة التبليغ والدعوة بمنطقة الطوابق بفيصل في محافظة الجيزة بمصر حيث كنت اسكن هناك لمدة تزيد عن 25 سنة وكنت معروفا ككاتب وداعية ولي الكثير من المحبين والمريدين في المنطقة ولله الحمد والمنة، وانفصل الشيخ عن الجماعة أو كما سمعت طردوه منها لشطحاته، واتخذ المسجد الذي اصلي فيه كمكان لأقامته هو ومن أتبعه ممن يقتنعون بفكره وشطحاته حتي أن أحد اتباعه الجدد من العاطلين الذين لا عمل له سألني مرة هل أخرج معه في سبيل الله تعالي أنه وعدني بمبلغ مائتان جنيهاً كل شهر فهل هذا حرام؟

ورغم تحفظاتي على أسلوب هذه الجماعة وطريقتها في الدعوة ولكن اشهد الله أنهم أخوة لنا في الله وعلي خلق ممن عرفتهم شخصياً، ومن أهل أيثار والكرم وغير ذلك من الآداب الإسلامية.

ورداً على سؤال هذا الحائر قلت له: أن اردت ان تخرج لاقتناعك بهذه الطريقة في الدعوة فلا تخرج إلا لله –تعالي–لا تبتغي بذلك أجراً من أحدٍ، ثم لاحظت أنا وغيري

---

(191) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7148)– باب ما يكره من الحرص على الإمارة –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ

من رواد المسجد الذي نصلي فيه أن الصلاة تقام وتنتهي بسرعة عجيبة ولم أدرك بعضها أكثر من يوم فصليتها في مسجد آخر مازال الصلاة فيه قائمة ثم بدأت أسمع عن شطحات وأوهام ومنامات يقولها الناس عنه لا أدري صحتها.

وكانت الطامة الكبرى عندما انفرد بي يوماً بعد الصلاة يسألني الانضمام لجماعته الوليدة لأنهم في حاجة لداعية معروف في المنطقة يتبعه الناس لتنشيطها.

فقلت له: ليس من طبيعتي وقناعتي الانضمام لجماعة غير جماعة المسلمين ومن باب الفضول قلت: له وماذا أن فعلت قال بثقة ادهشتني: لو فعلت والله العظيم أنت من أهل الجنة –قالها حرفياً؟

وكنت لا أدرى ماذا أقول؟ أأضحك أم ابكي. الله تعالي يقول للنبي–صلي الله عليه وسلم–: { قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ }.(192).

وهو يقسم لي بالله العظيم أنني من أهل الجنة أن خرجت معه وكأنه نبي يوحي إليه!

حقاً أن حب الزعامة والسيطرة تجعل علي القلب غشاوة فلا يهتدي بهدي الله –تعالي– ، ثم ما لبثت الأيام أن دارت وتم القبض عليه هو وجماعته من جهاز الأمن المصري ونشرت المجلات والجرائد خبر القبض لادعائه أنه المهدي المنتظر !

وانتشرت قصص وحكايات ومنامات اعضاء هذه الجماعة التي كونها بماله برؤيتهم لهذا الشيخ وهو يأخذ الناس لسفينة كسفينة نوح –عليه السلام–وينجو ومن معه وتغرق مصر كلها في طوفان وكثير من هذا الهذيان وصدق هو كل هذا.

فالحاصل أن حب الزعامة في الدين وغيره لمجرد السيطرة والفخر مرض نفسي وهو يؤدي للغلو والانحراف والتخبط.

---

(192) –الأحقاف:9

-يقول صاحب كتاب " مشكلة الغلو في الدين" مبيناً أثر التركيبة النفسية علي السلوك ما مختصره: أن كثيراً من الاختلال النفسي عائد إلى الضغوط التي يتعرض لها الإنسان، والإنسان لا يولد معوج النفس بل تتشكل نفسيته بحسب التربية والظروف التي يتعرض لها.

انه قد توجد قابلية نسية عند بعض الغلاة، حيث استجابوا للضغوط، فنتجت ردة الفعل (الغلو) وخصوصا عند فئة الشباب، إذ انهم أكثر فئات المجتمع تعرضا للوقوع في الغلو، لهذه الفئة من الإمكانات والطاقات مع ضعف التجربة وقلة التعلم.

ان الغلو يمثل رد فعل، أو افرازا طبيعيا لسلسة من المشكلات الثقافية الاجتماعية والسياسية والاقصادية، إذ وقع الغلاة تحت التأثير الشديد للضغوط في هذه بالمجالات. اهـ(193)

قلت: ولا يعيب أن هناك من الزعماء والحكماء من تولي الإمارة علي غير رغبة منهم أو سعي لها وكانت أمارتهم وفترة حكمهم شرفاً للأمارة والزعامة نفسها واستطاعوا أن يجمعوا بين رضا الله وتطبيق شرعه دون غلو أو انحراف وبين العدل بين الناس والرضا بالسوية والفاروق عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-وأمارته مثال لا تخطئه العين لمن تدبر التاريخ جيداً.

وأحري بالمسلم السوي أن يخاف منها ويتجنبها كما هو حال السلف في رفضها وكما ثبت علي النبي-صلي الله عليه وسلم -مما روي عنه أَبِي موسى الأَشعرِي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم. أنا ورجلان من بني عمي. فقال أحد الرجلين: يا رسول الله! أمرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل. وقال الآخر مثل

(193) - مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر: الأسباب - الآثار – العلاج (ص:42)- د. عبدالرحمن بن معلا اللويحق.- الطبعة: الثانية 1420هـ --طبع 1999 مؤسسة الرسالة-بيروت-المصدر مكتبة الالوكة

ذلك. فقال " إنا والله لا نولي على هذا العمل أحدا سأله، ولا أحدا حرص عليه" (194)

قلت: وعلاج هذه المسألة بأمرين لا ثالث لهما:

-اولهما: مناصحة هؤلاء المخدوعين المحبين للأمارة وليس أهلاً لها من علماء الأمة من باب النصيحة وأنها —أي الأمارة-ليس تشريفاً بل مسئوليتها جسيمة وأمانة في أعناقهم يسألون عنها يوم القيامة.

-وثانيهما: تطبيق مبدأ الثواب والعقاب الشرعي للخارجين عن الدين أن ظهرت النزعة الإجرامية والدعوة للفتنة للسيطرة علي الناس وفرض هيمنتهم وذلك لردعهم بالوسيلة التي يراها أهل الحل والعقد ليكونوا عبرة لغيرهم، فأن كان أهل الحل هم أنفسهم من المخدوعين الخارجين عن الحدود الشرعية فليس هناك إلا النصيحة والمشورة لحرمة الخروج عليهم إلا عند الكفر البواح الذي لنا فيه عند الله برهان.

وقد اطلنا في بيان هذه الغلو والانحراف العقدي لأهميته في اصلاح العقيدة وخلوها من الشرك ونطرح هنا النوع الثاني من الغلو وهو الغلو الجزئي أوالعملي والانحراف به عن الشريعة والله المستعان.

2- الغلو والانحراف الفكري الديني الجزئي أو العملي:

الغلوّ الجزئي أو العملي هو ما كان غلواً أو انحرافاً في جزئية من جزيئات الشريعة ومتعلقاً بباب الأعمال دون الاعتقاد ومن ثم فهو محصور في جانب الفعل سواء أكان قولاً باللسان أم عملاً بالجوارح.

---

(194) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/ (1733)- باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

والمقصود به ما كان واقعا في دائرة الأحكام الشرعية الخمسة وهي الوجوب، والندب، والكراهة، والتحريم، والإباحة. فمن جعل المندوب بمنزلة الواجب، أو المكروه بمنزلة المحرم، أو جعل المباح مكروها أو محرما فقد غلا في الدين وانحرف عن الصراط المستقيم.

يقول ابن تيمية–رحمه الله–في الاقتضاء ما مختصره:

"والتشديد تارة يكون باتخاذ ما ليس بواجب ولا مستحب بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات، وتارة باتخاذ ما ليس بمحرم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطيبات".اهـ(195)

قلت: والغلو والانحراف العملي له أسباب كثيره ومظاهر عديدة أذكر منهما على سبيل المثال وبصفه إجمالية أمرين:

1–من المظاهر التشديد علي النفس في عبادة من العبادات بطريقة زائدة عما ورد في الشريعة.

وذلك كمن يخصص اياماً للصيام لم ترد في الشرع كالعيدين ويوم الشك في رؤية شهر رمضان وغير ذلك فالعيدين محرم الصيام فيهما ويوم الشك منهي عن صيامه إلا لعادة كما هو معلوم في كتب الفقه.

ومثال آخر كالذي يعتزل النساء ويرفض الزواج مع قدرته عليه بحجة التفرغ للعبادة فهو يخالف قول النبي وحثه للشباب علي الزواج أن استطاع الباء وكذلك نهيه فمثل هؤلاء ينطبق عليهم حديث الثلاثة الذين سألوا عن عبادة النبي وسبق ذكره سلفاً وكذلك نهيه–صلي الله عليه وسلم –لعثمان بن مظعون–رضي الله عنه– من التبتُّل (196)فكل هذا وغيره وسواء في العقيدة أو العبادات أو المعاملات أو غير ذلك مما

---

(195) –انظر اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم(332/1)–لشيخ الإسلام ابن تيمية – تحقيق :ناصر عبد الكريم العقل–الطبعة السابعة–نشر دار عالم الكتب–1419سنة هـ –1999م

(196) – والحديث في الصحيحين ورواية مسلم عن طريق عن سعد بن أبي وقاص–رضي الله عنه ، قال: «رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا»– (برقم/ 1402)– باب استحباب النكاح

فيه أمر ونهي من الشرع وسواء بالإفراط أو التفريط فهو تشدد وغلو وانحراف فكري مذموم قطعاً.

-يقول الامام الشاطبي رحمه الله في " الاعتصام " :الاقتصار على الشبع في المأكول من غير عذر تنطع. والاقتصار في الملبوس على الخشن من غير ضرورة، من قبيل التشديد والتنطع المذموم، وفيه أيضا من قصد الشهرة ما فيه.

وقد روي عن الربيع بن زياد الحارثي: أنه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: اعْدِلِي على أخي عاصم. قال: ما باله؟ قال: لبس العباء يريد النسك. فقال علي رضي الله عنه: علي به. فأتى به مؤتزر بعباءة، مرتديا بالأخرى، شعث الرأس واللحية. فعبس في وجهه، وقال: ويحك! أما استحييت من أهلك؟ أما رحمت ولدك؟ أترى الله أباح لك الطيبات، وهو يكره أن تنال منها شيئا؟ بل أنت أهون على الله من ذلك، أما سمعت الله يقول في كتابه {وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ} إلى قوله {يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ} (197) أفترى الله أباح لعباده إلا ليبتذلوه، ويحمدوا الله عليه، فيثيبهم عليه؟ وإن ابتذالك نعم الله بالفعل خير منه بالقول. اهـ (198)

2-ومن الأسباب انتشار البدع ومحدثات الأمور وضياع السنن:

وهذا أمر ملموس علي المستوي الاعتقادي والعملي فما من بدعة أحدثها الناس إلا وقد اضاعوا من السنة مثلها وهذا السبب ينبع من السبب الأول فأي زيادة في الدين تعد اتهاماً له بالنقص، وأي حذف من الدين؛ يعد هذا الحذف اتهاماً له بالزيادة، وهذا

لمن تاقت نفسه إليه -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(197) - الرحمن: 10-22

(198) - انظر كتاب" الاعتصام" للشاطبي مختصراً(1/442-443)- تحقيق: سليم بن عيد الهلالي-نشر دار ابن عفان، السعودية -الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1992م

كله يخالف قوله –عز وجل –:{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}(199)

–قال ابن كثير في بيانها ما مختصره: هذه أكبر نعم الله، عز وجل، على هذه الأمة حيث أكمل تعالى لهم دينهم، فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم، صلوات الله وسلامه عليه؛ ولهذا جعله الله خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحله، ولا حرام إلا ما حرمه، ولا دين إلا ما شرعه، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق لا كذب فيه ولا خُلْف، كما قال تعالى: { وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلا }(200) أي: صدقا في الأخبار، وعدلا في الأوامر والنواهي، فلما أكمل الدين لهم تمت النعمة عليهم ؛ ولهذا قال تعالى { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسْلامَ دِينًا } أي: فارضوه أنتم لأنفسكم، فإنه الدين الذي رضيه الله وأحبه وبعث به أفضل رسله الكرام، وأنزل به أشرف كتبه. اهـ (201)

قلت: فالدين تام ومكتمل؛ فالإضافة له بدعة والحذف منه بدعة ولقد حذر النبي – صلي الله عليه وسلم – من الحدث في الدين ما ليس منه فقال" أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله وإن أفضل الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، أتتكم الساعة بغتة بعثت أنا والساعة هكذا صبحتكم الساعة ومستكم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلى وأنا ولي المؤمنين " (202)

---

(199) – المائدة :3

(200) – الأنعام : 115

(201) – تفسير القرآن العظيم للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(3 /26)–تحقيق سامي بن محمد سلامة–دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

(202) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 1353)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

قلت: ومحدثات الأمور كما يقول أهل اللغة والعلم هي: ما ابتدعه أهل الأهواء من الأشياء التي كان السلف الصالح على غيرها، أو هو ما لم يكن معروفا في كتاب ولا سنة ولا إجماع.

ومن البدع المنتشرة بين الناس علي هذا المعني ولا أصل لها في الشرع كمثال الاحتفال بالمولد النبوي والأعياد التي لم يشرعها الدين كعيد رأس السنة وعيد الحب وعيد الأم وقولهم عند الوضوء ادعية مبتدعة مثال ذلك عند غسل اليد يقال "يمن كتابي" أو عند غسل الوجه "بيض وجهي"، وفي الحج من البدع تخصيص دعاء لكل طواف، وغير ذلك كثير.

والحاصل مما ذكر أن وسطية الإسلام واعتداله في التعبد لله تعالي تخالف كل من ينتهج الغلو العملي وينحرف فكرياً فيه ويتبني التشدد والتنطع علي ما جاء في الشريعة من التيسير والرخص للتخفيف علي العباد.

*علاج الغلو العملي بتحكيم الشريعة الربانية:

مما سبق بيانه عن الغلو العملي نطرح هنا العلاج الشرعي لكل مظاهره واسبابه بصفة إجمالية في ثلاث طرق علي الأقل كما يلي:

الطريقة الاولي: نشر السنة الصحيحة وما يقابلها من البدعة المنتشرة للتحذير منها وبيان حكمها لمن ينتهجها وتلك مهمة العلماء والدعاة والباحثين في جميع وسائل الإعلام ولا يخفي أن في تسهيل أهل الحل والعقد لأهل الاختصاص المؤهلين للتصدي لهذه البدع ووضع آليات التنفيذ مع إخلاص النية لله تعالي له أكبر الأثر في تحجيم وكبح جماح اهل الاهواء والبدع أما تهميش دور أهل التخصص والمؤهلين بالتضييق عليهم وترك اشباه العلماء يفتون ولا ينكرون ويزيدون ويكثرون من الحدث في الدين والتحريض عليه مع تأويل النصوص ليوافق هواهم والتهكم علي السنة الصحيحة ومن يدافع عنها

فأخشي أن ينطبق عليهم قول الله تعالي { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ * إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ }(203)

الطريقة الثانية: المناظرة الحتمية مع أهل البدع ممن ينتهج مسار الابتداع ويدافع عنه من اشباه العلماء وهم في كل عصر ومصر أن لم يقبلوا النصح من العلماء الثقات وتكبروا وجاهروا ببدعتهم وحبذا لو أنشأ أولي الأمر لجنة من أهل التخصص وتكون منعقدة دوماً وظيفتها الرد علي كل بدعة تنتشر بين الناس وفضحها علانية بكل الوسائل الإعلامية المتاحة مثل القنوات الفضائية والمحلية والمواقع الإلكترونية والندوات والخطب المنبرية والدروس الدعوية وأماكن احتفالات أهل البدع ممن شجعوهم علي ذلك وغير ذلك من الوسائل لمحاربة الله ورسوله–صلي الله عليه وسلم–سواء بقصد أو جهل منهم طالما لم يرتدعوا عن المجاهرة بالبدع ولم تنفعهم النصيحة فينبغي كشف أباطيلهم ورد شبهاتهم أمام الناس الذين يستمعون لهم ويصدقهم بعضهم للتحذير منهم ومن اتباع ضلالتهم وبدعتهم لا بقصد التشفي أو الطعن فيهم؛ فإنَّ هذه النية قد تحول هذا العمل إلى معصية، وإنما يكون المقصد ابتغاه وجه الله–تعالي– ونفع الناس وإبعادهم عن الشر وما يضرهم في دينهم ودنياه.

فأن لم يسمح أولياء الأمور لسبب من الأسباب بمثل هذا الرد سواء عن طريق أهل التخصص الغيورين علي الدين أو غير ذلك من الوسائل لأنهم يريدون ويشجعون هذه البدع لسبب من الأسباب فليكن الإعلام الإسلامي البديل الذي يزيد يوماً بعد يوم بفضل الله ومنته ممن يدافعون علي السنة ويخافون علي الدين من أهل البدع والخرافات وانحرافات هؤلاء الدعاة والعلماء من أهل الدنيا والسلطان.

وينبغي التحذير هنا أن لا يسمح بالظهور والحديث لمن يدعي العلم من أشباه العلماء ممن يكثرون من مناظرة أهل البدع من أجل الشهرة والمال وهم غير علماء الدنيا

(203) – الأنفال 22:21

والسلطان فقد ينخدع بصلاحهم الظاهري الناس بحسن الظن فيهم علي الرغم من أنهم يجهلون فقه الشريعة وأصولها وقواعدها والعقيدة الصحيحة التي انتهجها النبي–صلي الله عليه وسلم– واصحابه من بعده حتي وصلت إلينا صافية نقية من شوائب الشرك فيزيدون الطين بلة كما يقولون فينكرون علي هؤلاء أمور قد تكون صحيحة في الشرع ولها أصل للإنكار علي هؤلاء بدلاً من مطالبتهم بالاعتدال والتوسط والتزام الكتاب والسنة ،ومثال علي ذلك الكرامة للأولياء الصالحين من عباد الله تعالي فهذا حق وانكار الكرامة تكذيب لله ورسوله–صلي الله عليه وسلم– ،وإنما يكون الإنكار لمن انحرفوا واتخذوا صاحب الكرامة نفسه وسيطاً بينهم وبين الله تعالي فاشركوا بالله وضلوا .

يقول السعدي –رحمه الله – في خلاصة تفسير الأحكام ما مختصره: أن بعض أهل العلم العصريين الذين يتظاهرون بنصر الإسلام، والدخول مع هؤلاء الزنادقة في الجدال عنه يريدون باجتهادهم أو اغترارهم أن يطبقوا السنن الإلهية وأمور الآخرة على ما يعرفه العباد بحواسهم، ويدركونه بتجاربهم، فحرفوا لذلك المعجزات، وأنكروا الآيات البينات، ولم يستفيدوا إلا الضرر على أنفسهم، وعلى من قرأ كتاباتهم في هذه المباحث؛ إذ ضعف إيمانهم بالله بتحريفهم لمعجزات الأنبياء تحريفا يؤول إلى إنكارها، وإنكارهم هذا النوع العظيم من قضاء الله وقدره، وضعف إيمان من وقف على كلامهم ممن ليست له بصيرة، ولا عنده من العلوم الدينية ما يبطل هذا النوع، ولم يحصل ما زعموه من جلب الماديين إلى الهدى والدين، بل زادوهم إغراء في مذاهبهم، لما رأوا أمثال هؤلاء يحاولون إرجاع النصوص الدينية، ومعجزات الأنبياء، وأمور الغيب إلى علوم هؤلاء القاصرة على التجارب المدركات بالحواس، فيا عظم المصيبة، ويا شدة الجرم المزوق، ولكن ضعف

البصيرة والإعجاب بزنادقة الدهريين أوجب الخضوع لأقوالهم، فلا حول ولا قوة إلا بالله.اهـ (204)

الطريقة الثالثة: وهي أكثر فاعلية وتحتاج لعناية أهل الغيرة من أولياء الأمور ومن ينوب عنهم من أهل الحل والعقد فكثير من البدع تحتاج لردع شرعي وقانوني كما لا يخفي فالتحذير دون ردع للمجاهرين يؤدي للمزيد من البدع والمجاهرة بالمعاصي بلا حياء كما هو ظاهر ومنتشر في كثير من المجتمعات الإسلامية المعاصرة ممن لا يردعهم عن البدع والمحرمات رادع.

فينبغي من أولياء الأمور الحزم والاستجابة لنصرة الدين وإحياء السنة والاخذ علي يد السفهاء وأهل الاهواء فالتهاون ليس له إلا طريق واحد وهو ضياع السنة وعلي المدي الطويل تضيع الهوية كذلك وتتغير العقول ويكثر الكفر والإلحاد وهذا موجود في بعض المجتمعات الإسلامية المعاصرة وهذا لاريب مما حذر منه الله ورسوله فقال تعالي:

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ* وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }(205)

وحذر النبي–صلي الله عليه وسلم – من التهاون في الردع فقال" مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا

---

(204) – انظر "تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/233)–نشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية– الطبعة: الأولى، 1422هـ

(205) –الأنفال25:24

خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا" (206)

ثانياً: الغلو والانحراف الفكري المادي الأسباب والعلاج بتحكيم الشريعة:

الانحراف المادي لا يعترف بالشريعة ويري الدين مجرد طقوس لا دخل له في دنيا الناس وتجد أنصار هذا الفكر يشككون في الشريعة كميراث الرجل وحجاب المرأة وسفرها دون محرم وغير ذلك كثير.

وأصحاب هذا الانحراف لا يؤمنون بالله بل ويحاربون المؤمنون به ،فالمادية لا علاقة لها بجمع المال أو بالإقبال على الدنيا كما قد يتوهم البعض بل الفلسفة المادية تقوم أساساً علي نظرية أن المادة هي سبب الحياة الطبيعية والبشرية، ومن ثم فهي ترفض الإله بوصفه شرطاً من شروط الحياة، كما أنها ترفض الإنسان المؤمن به–عز وجل– كخالق باري ولذا فالفلسفة المادية ترد كل شيء في العالم إلي الإنسان والطبيعة.

ولقد صنعوا لأنفسهم آلهة أخري مثل عبادة المال وطغيان العلم وما أشبه لشعورهم بالضعف والنقص ولكن مهما ظهر من كيدهم وغرورهم فلن يغنيهم عن الله شيئاً كما قال تعالي: { أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ *أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ }(207)

يقول السعدي في تفسيرها ما نصه: { فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ } أي: كيدهم في نحورهم، ومضرته عائدة إليهم، وقد فعل الله ذلك –ولله الحمد– فلم يبق الكفار من مقدورهم من المكر شيئا إلا فعلوه، فنصر الله نبيه ودينه عليهم وخذلهم وانتصر منهم.

{ أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ } أي: ألهم إله يدعى ويرجى نفعه، ويخاف من ضره، غير الله تعالى؟ { سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ } فليس له شريك في الملك، ولا شريك في الوحدانية

---

(206) – سبق تخريجه برقم/97

(207) –الطور 42:43

والعبادة، وهذا هو المقصود من الكلام الذي سيق لأجله، وهو بطلان عبادة ما سوى الله وبيان فسادها بتلك الأدلة القاطعة، وأن ما عليه المشركون هو الباطل، وأن الذي ينبغي أن يعبد ويصلى له ويسجد ويخلص له دعاء العبادة ودعاء المسألة، هو الله المألوه المعبود، كامل الأسماء والصفات، كثير النعوت الحسنة، والأفعال الجميلة، ذو الجلال والإكرام، والعز الذي لا يرام، الواحد الأحد، الفرد الصمد، الكبير الحميد المجيد.اهـ(208)

قلت: وفي عالمنا المعاصر الكثير من الفلسفات والأفكار الإلحادية المادية كالشيوعية التي لا تؤمن بوجود خالق وهذا انحراف عن الدين لأن هناك فئة من المسلمين في عالمنا المعاصر تؤمن بها وتدافع عنها، وهم منا ويتكلمون بألسنتنا لا يجدون حرجا ولا غضاضا في أن يكون الواحد منهم مسلما ماركسياً–نسبة لكارل هنريك ماركس مؤسس الشيوعية الحديثة، والرجل الأول فيها فالعالم يعرفه بأنه أبو الشيوعية، وأنها إليه تنسب وهناك شخصيات مهمة وذات أثر في نشأة الشيوعية والتمكين لها وأشهرها لينين، وتروتسكي، وستالين.

ولا ريب في انحراف هؤلاء الناس الذين يريدون أن يجمعوا بين الإسلام والشيوعية لأنه ببساطة لا يجتمع البتة ولا يستقيم أبداً اجتماع الكفر بالله والإيمان به كما لا يستقيم اجتماع النار بالماء فكلاهما متناقض مع الآخر كماً وكيفاً.

والحاصل أن الفلسفة المادية تُشكِّل البِنْيةَ الفكرية والنموذج المعرفي الكامن للعديد من الفلسفات الحديثة، كالماركسية والبرجماتية والداروينية والوجودية وغير ذلك، والعجيب أن هذه الفلسفة الإلحادية قد ارتبطت في عقول الكثيرين بالعقلانية والتقدُّم والتسامح... إلخ

---

(208) – نظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 42)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

وهذا ضلال فكري وانحراف عن الشرع وها هي بعضاً من أسبابه ومظاهره بإيجاز شديد وعلي سبيل المثال مع بيان علاجها بتحكيم الشريعة الربانية بالشرح والبيان لحاجة الأمة إلي ذلك لوضع اطروحات وآليات التصدي لها والله المستعان.

أسباب ومظاهر الغلو والانحراف المادي:

من هذه الأسباب التي نلمسها عن قرب ونري خطورتها علي المدي الطويل علي شبابنا أن لم نبادر بعلاجها بلا تسويف نصراً للدين وردعاً للمنحرفين ما يلي بإيجاز شديد وسوف نبينها حسب موقعها من البحث منعاً للتكرار:

1-ضعف الدولة في محاربة الإلحاد خوفا من الضغوط الخارجية والداخلية من النخبة تحت شماعة حرية الاعتقاد والتعبير الذي لا يحدها حد.

2-علمنة الدولة وسيطرة النخبة العلمانية علي مفاصلها.

3- ضياع عقيدة الولاء والبراء من القلوب.

4-تكريم أصحاب الانحراف ورموزهم الفكرية كمثقفين وادباء ليقتدي الشباب بهم.

5-محاربة العلماء الثقات في دعوتهم وكشفهم لفساد أفكار النخبة المثقفة بحجة التطرف والتخلف وافساد الشباب عن وسطية الإسلام وسماحته.

6-محاربة الملتزمين ووضع العراقيل لهم والسخرية من مظهرهم كالجلباب والحجاب واللحية والنقاب لتنفير الناس من طريقهم

7-كثرة الدارسين في الخارج وعودتهم الي الوطن بأفكار وتقاليد لا تناسب ديننا ولا مجتمعاتنا الشرقية ومحاولتهم لغربلة اخلاقنا بحجة التطور والتقدم.

8-الفساد في الوسط الإعلامي وتأثيره علي القرارات المصيرية للأمة.

9-ضعف الوازع الديني والردع التربوي منذ الصغر.

10-فساد المنظومة التعليمية ومناهجها التي لا تسمن ولا تغني من جوع.

وما ذكرناه هنا من أسباب ومظاهر وغيرها مما لم نذكره معلومة للقاصي والداني ويهمنا بيان علاج هذه الأسباب وغيرها ووضع آليات التنفيذ لمن بيده الحل والعقد لردع

واقتلاع جذور هذا الخطر الإلحادي المادي الذي أفسد شبابنا ومازال وانحرفوا عن طريق الرشاد لطريق مظلم باهت لا نهاية له وسيتخبط في جوانبه كالمخمور بسكرات الهوى وفقه الضلالة إن لم نأخذ بيده ونضيء له شمعة يبصر بها نور الهدي وطريق الحق المبين.

علاج الغلو والانحراف المادي بتحكيم الشريعة:

ها هي بعض اطروحتنا لعلاج هذا المرض الخبيث والكفر البواح مع الشرح والبيان المستفيض ليمت من مات عن بينة ويحيا من حي عن بينة والله المستعان.

1-من العلاج زيادة الحس الديني وحب الوطن والفخر بالانتماء إليه لدي أهله من المسلمين بكل وسيلة سواء دعوية أو إعلامية أو غير ذلك.

ونقصد بالحس الديني وحب الوطن المسؤولية العامة التي يقوم بها كل واحد منا تجاه بلده ومجتمعه، ويدل علي هذه المسؤولية قول النبي-صلي الله عليه وسلم--صلي الله عليه وسلم-"كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع في بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" (209)

فالمسلم السوي يدرك أن حبه لوطنه وأهله ينطلق من هذه المسئولية ومدي تحمله للأمانة علي المستوي الفردي والجماعي و لا يخفي أن هذه المسئولية لا تنحصر في شخص بعينه بل الجميع مسؤول وكلما أدرك الفرد في كل موقع من مواقع الحياة في وطنه أهمية الانتماء قام بواجباته ومسئولياته علي أكمل وجه يحثه في ذلك شريعة الله تعالي السمحة التي توجهه لحب الوطن والدفاع عنه فكما يستفيد هو ومن يهتم بأمرهم بمجهود ومسؤوليات غيره الذين اثبتوا حسهم الديني وانتمائهم وحبهم لوطنهم عليه هو أيضاً أن يحسن أداء رسالته ومسئولياته علي اكمل وجه وأثبات انتمائه كي يستحق حقوقه

(209) –سبق تخريجه

هو الآخر ويعينه علي ذلك أن حب الوطن غريزة متأصلة في النفوس السوية ولله الحمد والمنة..

ولهذا فالحديث عن الانتماء للوطن وعدم الطعن فيه يرتبط قطعا بفهم الفرد لمسئولياته وأثبات ذلك في كل موقع يتولى فيه المسئولية والوعي بهذه المعادلة البسيطة والتوجيه النبوي الشريف يكون الطعن في الوطن والتخلي عن المسئوليات أو التقصير فيها دليل علي غياب الوعي والفهم والادراك بهذه المعادلة وسوف يكون الفرد عالة علي مجتمعة وأهله لغياب الوعي الوطني عنده والذي يرتقي به في علاقته بالوطن من جهة وبدينه وطاعة رسوله–صلي الله عليه وسلم–وطاعته من طاعة الله تعالي من جهة أخري.

والنبي–صلي الله عليه وسلم– عندما هاجر إلي المدينة، تاركًا مكة مكرهًا بسبب قومه، وبينما هو على مشارف مكة وقف يخاطب مكة وهو يقول "ما أطيبك من بلد، وما أحبك إليَّ، ولولا أن قومك أخرجوني منك، ما سكنت غيرك" (210)

وهذا دليل من السنة علي حب الوطن وقطعا حب الدين مقدم علي حب الوطن كما لا يخفي ولكن لا يعني هذا الطعن فيه وكراهيته فلم يفعل النبي–صلي الله عليه وسلم– ذلك وهو الأسوة الحسنة لنا كما قال تعالي: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا }(211)

ونحن كأمة نعاني من ضعف الكثير منا في حسهم الديني وانتمائهم للوطن بل تجد البعض يطعن فيه إلا من رحم ربي وأذكر هنا أصناف من هؤلاء المتمردين في دنيا الناس علي سبيل المثال:

أ–منهم خطباء الفتنة الذين يحرضون العامة لتفتيت وحدة المجتمع:

---

(210) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 5536 – 1769)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

(211) – الأحزاب:21

تحريض خطباء الفتنة ومن يطلق عليهم النخبة في أي مجتمع إسلامي من المثقفين والفنانين والسياسيين والعلمانيين والإلحاديين وأصحاب الاجندات الخاصة وهم في كل عصر ومصر وهم فئة من شرار الخلق تهوي الوقيعة لضرب وحدة الأمة بإلهاب مشاعر الناس بالنزعات الفكرية والمذهبية والخلافات السياسية والتشكيك في الثوابت الدينية وما اشبه هذا وتفرق ولا تجمع وتخرب ولا تبني، وهم من حذرنا منهم النبي–صلي الله عليه وسلم –كما في حديث حذيفة بن اليمان– رضي الله عنه–" قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –يكون دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم قوم من جلدتنا يتكلمون بألسنتنا قلت فما تأمرني إن أدركني ذلك قال فالزم جماعة المسلمين وإمامهم فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت كذلك" (212)

–يقول سعيد بن ناصر الغامدي في كتابه الرائع" الانحراف العقدي في أداب الحداثة"" ما مختصره وبتصرف: فالإضلال والإفساد غايتهم ومسلكهم ومنهجهم مستخدمين في ذلك وسائل الشهوات والشبهات، ومع ذلك يزعمون ويدعون أنهم يريدون الإصلاح والنهضة والتقدم {وَإِذا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ }(213)..ثم أضاف– رحمه الله–:

أن الخبرة الإسلامية في مواجهة أرباب التضليل والإفساد خبرة طويلة مريرة، بيد أن اشدها مرارة و واقساها وطأة هي ما تمر به الامة في هذه الأزمنة، أثر ما يسمى ب (الصدمة الحضارية) التي انتجت اجيالا من أبناء المسلمين، انسلخت من دينها وقيمها، وراحت تلث خلف سراب المذاهب المادية، والعقائد الجاهلية المعاصرة، وأصحابها

---

(212) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7084)–ب باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(212)

(213) –البقرة :12،11

يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون، ويغرونهم، ويمكنون لهم – بحكم غلبتهم ونفوذهم – في شتى الميادين. اهـ (214)

قلت: وهؤلاء الخارجين عن المنهج القويم الحاقدون علي الوطن والمحاربين لله ورسوله- صلي الله عليه وسلم- الذين يشيعون في الأرض فسادا بكثرة الاختلافات والجدال الممقوت وجمع الأنصار ممن انخدعوا بقولهم وقد يؤدي ذلك لسفك الدماء من أجل انتصار زائف بوحي من الشيطان الرجيم ليهلك الحرث والنسل فيختلط الغث بالسمين ويتخبط الجميع بلا عقل ولا حكمة وهذا التشدد والعنف والخروج عن الوسطية والاعتدال آخره خسران وضلال وخذلان وكفر والعياذ بالله تعالي كما قال تعالي: {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا * ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا (215)}

ب–ومنهم بعض وسائل الأعلام الفاسدة التي تنفيذ أيديولوجيات أصحابها:

من اخطر ما يشيع الفتن ويساهم في ضعف الانتماء في أي مجتمع من المجتمعات المسلمة وسائل الإعلام المحسوبة عليه ذات الاتجاهات المنحرفة سواء المسموعة أو المرئية أو المكتوبة التي تكبر المسائل والمشاكل وكأنما الوطن علي شفا الهاوية من القائمين عليها بلا حسيب ولا رقيب من دين أو قانون بحجة حرية الإعلام وحرية الفكر وتستضيف أصحاب الشطحات واهل الهوي من خطباء الفتنة الذي سبق ذكرهم أنفاً حتي لو كانت المادة الإعلامية تخالف جوهر عقيدة التوحيد وتضربها في الصميم، وكان من الواجب لأثبات انتماء أفرادها والتي تنبع من مسئوليهم الدينية والاجتماعية أن يبثوا

---

(214) – الانحراف العقدي في آدب الحداثة وفكره (1/ ص2)–د.سعيد بن ناصر الغامدي–طبع دار الأندلس للنشر والتوزيع–جدة–الطبعة الاولي سنة :1424هـ–2003م

(215) – الكهف الآيات من 103–106

الأمل ويدعوا للأفضل للناس وما يجمعهم ويربطهم بوطنهم ويصحح لهم دينهم ويصلح لهم دنياهم ويعيدهم للصواب والحق وليس ما ينفرهم منه ويبعدهم عنه فيهلكوا انفسهم بالمحرمات والكبائر ويصبح الكثير في غربة —إلا من رحم ربي–وهم علي أرضهم وبين أهاليهم وعشيرتهم فيكونوا كما قال النبي–صلي الله عليه وسلم– "بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء"(216).

–يقول الشاطبي في شرح الحديث في إشارة لمعني الغربة في عصر البعثة وهي لا تختلف كثيرا كما لا يخفي عن الغربة التي يعيشها بعض أهل الغلو والإلحاد من المسلمين في القرن الواحد والعشرين فقال ما مختصره: وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الله تعالى على حين فترة من الرسل، وفي جاهلية جهلاء، لا تعرف من الحق رسما، ولا تقيم به في مقاطع الحقوق حكما، بل كانت تنتحل ما وجدت عليه آباءها، وما استحسنه أسلافها، من الآراء المنحرفة، والنحل المخترعة، والمذاهب المبتدعة.

فحين قام فيهم صلى الله عليه وسلم بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا، فسرعان ما عارضوا معروفه بالنكر، وغيروا في وجه صوابه بالإفك، ونسبوا إليه إذ خالفهم في الشرعة ونابذهم في النحلة كل محال، ورموه بأنواع البهتان، فتارة يرمونه بالكذب وهو الصادق المصدوق، الذي لم يجربوا عليه قط خبرا بخلاف مخبره، وآونة يتهمونه بالسحر وفي علمهم أنه لم يكن من أهله ولا ممن يدعيه، وكرة يقولون: إنه مجنون مع تحققهم بكمال عقله وبراءته من مس الشيطان وخبله.اهـ (217)

---

(216) – والمقصود بالغربة ما ثبت عنه–صلي الله عليه وسلم والحديث أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/145)– باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وأنه يأرز بين المسجدين–تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي — بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(217) – انظر كتاب" الاعتصام" للشاطبي(23/1)– تحقيق: سليم بن عيد الهلالي–نشر دار ابن عفان، السعودية –الطبعة: الأولى، 1412هـ – 1992م

ج–ومنهم الذين يقدمون المصلحة الشخصية علي المصلحة العامة للأمة:

وهذا من ضعف الانتماء للوطن فلا يفكر المسلم ولا يجهد نفسه إلا ليقضي مصلحته وأن كانت تتعارض مع مصلحة الجماعة ومثال علي ذلك كمن يبيح لنفسه بيع الخمور التي لا تحرمها القوانين الوضعية المستوردة ولا تجرم التعامل بها بل أن عائداتها تدخل في الموازنة العامة للدولة وينسي الجميع بجهل أو بنية وقصد تحذير النبي–صلي الله عليه وسلم– كما في حديث جابر رضي الله عنه قال" إن الله ورسوله حرم بيع الخمر، والميتة والخنزير والأصنام»، فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة، فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام»، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: «قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه، ثم باعوه، فأكلوا ثمنه " (218)

قلت: وكفي بقول الله تعالي زجرا عن هذا الانحراف والمنكر البغيض:{ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }(219)

وقس على ذلك كل مصلحة فردية تضر جماعة المسلمين ولن تجد إلا التهاون والهروب عند الحديث عن أنكار الذات والنظرة للمصلحة العامة وسبب ذلك كما لا يخفي الافراط في إرضاء النفس والغلو الذي يؤدي بنا إلي الهلكة .

–ومثال آخر فيه انحراف بالفكر عن جوهر الدين وتقديم المصلحة الشخصية علي مصلحة الأمة وهو الهروب من التجنيد واعرف شخصيا شباباً أصابوا انفسهم بعاهة مستديمة في أيديهم وأصابعهم وخصوصاً اليد اليمني للهروب من التجنيد الإجباري

---

(218) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 2236)– باب بيع الميتة والأصنام –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان– الطبعة: الأولى، 1422هـ(218)

(219)–المائدة:90

بالعجز عن استعمال السلاح فقد صار التجنيد مكروها رغم الثواب العظيم في المرابطة في الثغور وحراسة الحدود وهذه مشكلة قومية فينبغي لأولياء الأمور حل أسباب تجنب الشباب للتجنيد ومعالجتها دون تراخي أو تسويف لتحبيبهم وتأهيلهم لها نفسياً ودينياً.
وفي المرابطة أحاديث كثيرة في فضلها أذكر منها:
-عن سهل رضي الله عنه أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال" رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله، أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها " (220)
-وعن سلمان رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال" رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان " (221)
والأحاديث في ذلك كثيرة والهروب من التجنيد في الجيش الوطني الإسلامي هروب من المسؤولية وجبن لا يليق بالمسلم وانحراف عن الدين ومعصية للرسول-صلي الله عليه وسلم- والحاصل أن الهروب من التجنيد كما هو مشاهد من المصائب الكبرى في مجتمعاتنا الإسلامية نراها رؤية عين ونعيشها بحلوها ومرها بسبب ضعف الانتماء للوطن والبعد عن الدين والجهل بالشريعة والغلو فيها والانحراف عنها نسأل الله العفو والعافية.

---

(220) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 2892)- باب فضل رباط يوم في سبيل الله -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

(221) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/ 1913)- باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

2-ومن العلاج أن تعمل الدولة علي تخليص المجتمع من سيطرة النخبة الإلحادية بتحجيم دورها ومنعها من حرية الكفر ولا تضعف من الضغوط الداخلية والخارجية فدين الله أحق بالاتباع.

النخبة المثقفة في كل مجتمع إسلامي من الإسلاميين الضالين المخدوعين والمنحرفين عن اتباع المنهج القويم-وبعضهم من خريج كليات ومعاهد دينية شرعية للأسف الشديد- فضلاً عن الصحفيين والإعلاميين والسياسيين وأساتذة الجامعات وغيرهم لهم قوة ضغط رهيبة وسيطرة فاشية علي مفاصل الامة وبالتالي التحكم في عقلية الناس ونشر سمومهم وفلسفتهم المنحرفة.

-يقول الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق-رحمه الله-: إن شبيبتنا الإسلامية باتت نهباً لدعوات الكفر والإلحاد والزندقة، وتحولنا من أمة غازية إلي أمة مقهورة مغزوة مغلوبة على أمرها بعد أن كنا نغزو العالم برسالة الله مخرجين الناس من الظلمات إلي النور، ومن الظلم إلي العدل، ومن الشرك إلي التوحيد ومن ضيق الدنيا إلي سعتها ومن جور الأديان إلي عدل الإسلام إذا بنا نصبح أمة يتوطن الظلم والجهل في ربوعها، ويتفلت أبناؤها من دينهم وتراثهم، ويلعنون ما مضى من أسلافهم وينتقلون إلي عقائد الكفر والإلحاد والوثنية.اهـ (222)

قلت: وهذا الذي قاله حق فدولة يسيطر عليها هؤلاء القوم الضالين لهي دولة ضعيفة هالكة ما لم يبادر علمائها وافاضلها بالدعوة المضادة لهؤلاء بكل وسيلة يقدرون عليها وبالمال والجهد وبذل الغالي والرخيص لخدمة الدين والدفاع عن العقيدة، وهذا لاريب جهاد في سبيل الله مع التزام الحكمة والموعظة الحسنة والدفع بالتي هي أحسن كما قال تعالي-: { وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ

---

(222) - انظر كتاب " الإلحاد أسباب هذه الظاهرة وطرق علاجها "(ص/3) - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق - المصدر كتاب الكتروني.-نشر الرئاسة العامة لأدارت البحوث العلمية والإفتاء -السعودية - الطبعة الثانية-سنة الطبع :1404هـ- المصحر موقع أرشيف

عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ }(223).

وكذلك بالصبر والنفس الطويل نستطيع معالجة هذا الإلحاد والحد منه وسيأتي نصر الله وثمرة هذا الكد والعرق في القريب العاجل لأن الله تعالي وعد بذلك ولا يخلف الله وعده ابداً فقال–جل شأنه–:{ وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ }(224)

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا أن كان السلطان وهو راس الدولة يشجع هؤلاء للسيطرة وبث سمومهم لأنه ببساطة ينتهج نهجهم ويميل لمشورتهم عن أهل الصلاح والتقوى من أهل العلم فما هو علاج هذه المسألة؟

الجواب لا يخرج عن أمرين من وجهة نظري الخاصة:

–الأمر الأول: تنشيط الدعوة في الإعلام الإسلامي البديل لنشر العلم الصحيح بعيدًا عن سيطرة الدولة أن كانت توجهاتها غير شرعية عبر القنوات المتخصصة ومواقع إنترنت يشرف عليها ويملكها الغيورين من أهل التوحيد وما اشبه هذا ويشرف عليه علماء جهابذة لرد الشبهات ورفع راية الدين في ربوع العالمين.

لقوله تعالي:{لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }(225)

ولقوله –صلي الله عليه وسلم –من حديث المغيرة بن شعبة– رضي الله عنه– «لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون» (226)

---

(223)–فصلت:35

(224) – هود:115

(225) – آل عمران:104

(226) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7311)–ب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ

-الأمر الثاني: النصيحة وتكون لأولي الأمر والنخبة المثقفة من العلمانيين والإلحاديين وغيرهم لردهم للحق والصواب ولقوله -صلي الله عليه وسلم-" الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"(227)

-قال النووي في شرح الحديث ما مختصره وبتصرف يسير: وأما تفسير النصيحة وأنواعها فقد ذكر الخطابي وغيره من العلماء فيها كلاما نفيسا أنا أضم بعضه إلي بعض مختصرا. قالوا: أما النصيحة لله تعالي فمعناها منصرف إلي الإيمان به، ونفي الشريك عنه، وترك الإلحاد في صفاته ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها، وتنزيهه سبحانه وتعالي من جميع النقائص، والقيام بطاعته، واجتناب معصيته، والحب فيه، والبغض فيه، وموالاة من أطاعه، ومعاداة من عصاه، وجهاد من كفر به، والاعتراف بنعمته، وشكره عليها، والإخلاص في جميع الأمور، والدعاء إلي جميع الأوصاف المذكورة.

وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالي فالإيمان بأنه كلام الله تعالي وتنزيله، لا يشبهه شيء من كلام الخلق، ولا يقدر على مثله أحد من الخلق، ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته، وتحسينها والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأويل المحرفين وتعرض الطاعنين، والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه، ونشر علومه، والدعاء إليه وإلي ما ذكرنا من نصيحته.

وأما النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونهيه، ونصرته حيا وميتا، ومعاداة من عاداه، وموالاة من والاه، وإعظام حقه، وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته، وبث دعوته، ونشر شريعته، ونفي التهمة عنها، واستثارة علومها، والتفقه في معانيها، والدعاء إليها، والتلطف في تعلمها

(227) -سبق تخريجه برقم:57

وتعليمها، وإعظامها، وإجلالها، والتأدب عند قراءتها، والإمساك عن الكلام فيها بغير علم.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم. قال الخطابي رحمه الله: ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى لهم بالصلاح. وهذا كله على أن المراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمور المسلمين من أصحاب الولايات. وهذا هو المشهور. اهـ (228)

3-ومن العلاج منع دراسة المواد التي تدعوا للإلحاد وتخالف ثوابت الامة في جميع المراحل الدراسية والتعليمية

اسلامنا وهويتنا في خطر عظيم وأولياء أمور المسلمين في غفلة والعلماء والمربين مقصرين إلا من رحم ربي وننبه أن من أعظم أسباب هذه الطامة ترك الحبل علي الغارب من أهل الحل والعقد للقائمين علي أمر التعليم في مدارسنا وجامعاتنا ومعاهدنا فيدرس فيها الإلحاد والكفر بالله حتي أننا نري ودون جهد وبالبحث عن الإلحاد وأهله علي شبكات التواصل الاجتماعي والمدونات الإلكترونية الكثيرة المنتشرة علي الشبكة بلا حسيب ولا رقيب غير الله تعالي الذي لا تخفي عليه خافية ورأينا ما وصل إليه شباب الأمة المسلم من الجنسيين من كفر وإلحاد تقشعر له الأبدان ويشيب له الولدان، فهذا يسمي صفحته "أنا ملحد " وصفحة ثانية لغيره بعنوان "الأصدقاء الملحدين " وثالثة "الدليل العصري للملحد المصري" والأخير يحتوي علي مقالات فيها من الكفريات مالا يصدقه عقل ولا رادع من دين ولا قانون أمثال "الله أكبر كذبة و"" ملحد وافتخر" و"

(228) - انظر " المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" للأمام النووي (37/2)- باب بيان أن الدين النصيحة -نشر دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة: الثانية، 1392هـ

يا ملاحدة العالم اتحدوا" وتقرأ فيها ما يثير الاشمئزاز يقول بعضهم "قال محمد–صلي الله عليه وسلم– والصلاة عليه تأدباً مني وليست منه–:" أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله"(229)

ويستمر فيقول: فيما قال الله تعالي– تأدباً مني وليس منه– {وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ }(230)

فيما يقبع المسلم في فوقعته حائرا أي الأمرين يتبع، فيهمل احدهم و يأخذ بالآخر في حين أن الصواب هو الكفر بالاثنين".!

وهكذا أراح الشباب الملحد نفسه بسطحية تفكيره وضحالة علمه وفكره وجهله الفاضح من تبعته للدين بالكلية بكلمات تفوح برائحة الكفر البواح وصار حراً طليقاً!

فمن الذي قيده ووضع أغلال الدين في رقبته؟!

والله تعالي يقول: {وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا }(231).

فأن لم يكن هذا انحراف وردة وكفر بالشريعة فماذا يكون؟

علي أننا نريد معرفة جذور هذه الطامة التي أنشئت عقلية هذا الجيل المسكين المنحرف واعظمها هو ما يدور حديثنا عنه هنا ونري العلاج في إصلاح منظومة التعليم من البداية فالعلوم الإسلامية لم تعد مادة اساسة تدرس في جميع المراحل التعليمية وينبغي جعل الدين وعلومه الشرعية مادة رسوب ونجاح وتعميمه علي جميع مراحل التعليم من المدرسة الي الجامعة كمادة إجبارية وأساسية وعدم التساهل في هذا فالعلوم الشرعية خير

---

(229) –سبق تخريجه برقم/174

(230) – الكافرون:3-6

(231) - الكهف:29

العلوم وهي ما ينتفع بها الناس دين ودنيا فالتعلُّم هو الوسيلة المثلي التي يتمكَّن بها المكلَّف من تصحيح إيمانه وعقيدته جنباً إلي جنب مع العلوم الدنيوية وقطعا لا يستوي المتعلم لدينه بالجاهل به بل هو أرفع منه درجات كما قال تعالي: { يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ }(232)

وكذلك حث النبي علي تعلم العلم الشرعي فقال-صلي الله عليه وسلم "طلب العِلم فريضَة على كل مسلم" (233)

وفي رواية: " طلب العلم فريضة على كل مسلم وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر " (234)

ومن الطبيعي لعدم وقوع تناقض يثير البلبلة بين الناس أن يتم بالمقابل منع دراسة الإلحاد وأقوال أهله وفلسفتهم لخطورته علي العقل والهوية.

وإصلاح منظومة التعليم من جذورها ينبغي أن يشرف عليها لجنة من جهابذة العلم الشرعي والمربين والأطباء وأساتذة الجامعات من كاف التخصصات تحت رعاية ولي الأمر أو من ينوب عنه ويكون تعظيمهم للشريعة شرطًا لوضع منهاج التعليم الجديدة لأطفالنا وشبابنا من الجنسيين من روحها وجوهرها السامي الراقي بعيدا عن الشطحات والغلو الذي أدي للانحراف والإلحاد وما مضي قد فات ولا سبيل لإصلاحه إلا بالدعوة والمناظرات والحوار مع المنحرفين لعل وعسي فأن لم ينفع فالثواب والعقاب من أهل

---

(232) – المجادلة:11

(233) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 3913)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

(234) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 3914)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

الحل والعقد ردعاً لهم هذا لأنها ردة بعد الإيمان ولقوله –صلي الله عليه وسلم " من ارتد عن دينه فاقتلوه." (235)

4- ومن العلاج كسر حالة الجمود الفكري لدي المتخصصين في الدعوة إلي الله تعالي للتصدي للإلحاد ليكونوا مؤهلين للرد ونصرة الدين من منطلق ديني وعلمي يلم بفقه الواقع.

أن اعداد جيل المستقبل علي أساسي علمي ينبع من أخلاقيات ديننا وسماحة شريعتنا وعظمتها من أعظم الجهاد في نظري اليوم ولا يكون ذلك بما نحن فيه من تخلف وأفكار تعتمد علي جهد وعلم السلف فلابد من التجديد وربط الواقع ومستجداته بروح الشريعة ونصوصها فديننا ليس دين جمود فلا يعقل أن يكون دين ارتضاه رب العباد للبشرية وختم به الرسالة والنبوة ثم هو يصيبه الشلل وجمود جيل ليري الكفر البواح والخطر المحدق ثم هو لا يبالي والعالم كله يتطور ويسرع الخُطا ولكن بجهل وهوي وضلال أخلاقي ومادي رغم مظاهر التقدم العلمي .

وينبغي أن يسارع أهل الحل والعقد في مجتمعاتنا لعلاج هذا الجمود الفكري في مدارسنا وجامعتنا في أطار الشريعة قبل فوات الأوان وضياع أجيال قادمة في عالم مادي لا يرحم فيه مغريات ومظاهر وفلسفات تذهب بالعقل والدين والهوية لأمة وصفها خالقها–عز وجل –مبيناً سبل نهضتها وقوتها في قوله تعالي: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } (236)

وفي أسلافنا من السلف لنا قدوة فقد ترك العديد من العلماء المسلمين بصماتهم المؤثرة في مسيرة الدعوة لله تعالي عبر تاريخنا الإسلامي وينبغي أن نعد العدة للإجابة علي هذا السؤال:

---

(235) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 6009)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

(236) – آل عمران:110

وكيف ندافع عن أنفسنا وعقيدتنا ومقدساتنا ومصدري قوتنا ووحدتنا الكتاب والسنة؟ ثم ألم يأمرنا الله تعالي بالأعداد والقوة فقال –جل شأنه-:{وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (60)}(237)-

-قال السعدي-رحمه الله في تفسيرها ما مختصره: أي { وَأَعِدُّوا } لأعدائكم الكفار الساعين في هلاككم وإبطال دينكم. { مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ } أي: كل ما تقدرون عليه من القوة العقلية والبدنية وأنواع الأسلحة ونحو ذلك مما يعين على قتالهم، فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات من المدافع والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع والخنادق، وآلات الدفاع، والرأْي: والسياسة التي بها يتقدم المسلمون ويندفع عنهم به شر أعدائهم، وتَعَلُّم الرَّمْيِ، والشجاعة والتدبير.اهـ(238)

قلت: فهل التسلح بالعلم لرد الشبهات وإظهار عظمة الشريعة للعباد قوة وعزة للأمة في عالم مادي لا يعترف إلا بالعلم والقوة أم لا؟

الأمر لا يحتاج لتعليق والله المستعان وعليه التكلان.

5- ومن العلاج تطبيق الشريعة الإسلامية وتفعيل حدودها من أولي الأمر لرد المخالفين لصوابهم.

فالشريعة هي الهُوِيَّة الربانية للمسلمين، ومصدرُ قوتِهم ووحدتهم وطهارتهم، وقد جعَلها الله تعالي في تجانُسٍ مع الفطرة التي لم تلوِّثْها شهوات الدنيا المهلِكة، وهي خلاصةُ ميراثِ الأنبياء والمرسلين جميعًا من لدن آدَمَ إلي المبعوث رحمةً للعالمين، كما قال

---

(237) – الانفال:60

(238) – نظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/324)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

تعالي: { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أوحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى }(239).

ومن ثَم فكل تقصير في تطبيق شرع الله بحجة عدمِ ملائمة بعض أحكام الشرع المطهَّر للعصر هو جهلٌ مطبق، وكفر بواح، ولا يمكن أن تستقيمَ حياة الأمة الإسلامية، وتَقوى شوكتها بين الأممِ بترك مصدرَيْ قوتها: القرآن والسنة، واتباعِ مصادرَ تشريعية من صنع البشر وأهوائهم، تتغيَّر وتتبدَّل في كل عصر ومصر؛ لأنها ستكون يومئذ أمةً عمياءَ الخُطا عرجاء الوسيلة مطموسة البصر والبصيرة، وقد حذر النبي–صلي الله عليه وسلم– صلى الله عليه وسلم أمتَه من هذا الاتباع الأعمى، وثبَت ذلك في حديثِ أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لَتتبعُنَّ سَنَنَ الذين من قبلكم، شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع، حتى لو دخَلوا في جُحر ضبٍّ لاتبعتموهم»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: »فمَنْ؟» (240)

ولقد تعجب المفكر الفرنسي المسلم" روجيه جارودي" من هذا التسويف والسلبية في تطبيق الشريعة فقال " إلي متى نؤثر السكوت على الكلام وسهام السوء تنثر صوب الإسلام صباح مساء، وحماه ينتهك، ومحاسنه توأد، وقيمه تنتقص؟

وإلي متى نؤثر الصمت امام الهجمات الشرسة على الفقه الإسلامي المنبثق من الكتاب والسنة ومقاصد الإسلام وكلياته التشريعية؟

وإلي متى نؤثر الصمت امام الحملات التي تشن على أئمة المذاهب الفقهية والاصوليين والمفسرين ورجال الحديث، وترميهم بالجمود وانهم لم يفهموا الإسلام كما يفهمه الكارهون لما أنزل الله من الشيوعيين والعلمانيين ومن جري مجراهم؟

ان الإسلام في نظر هؤلاء كلأ مباح لكل سائمة وصيد مستهدف لكل ذي سهم؟

---

(239) – الشورى: 13

(240) –سبق تخريجه برقم/114

انهم يريدون اسلاما مصنوعا على هواهم ، وليس اسلاما كما انزله الله وبينه رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم؟ يريدون اسلاما مرقعا لا اسلاما خالصا.اهـ(241)

قلت: ومن أثار التسويف التي لا تخفي علي اللبيب التشكيك في الشريعة الربانية وخصوصاً فيما يتعلق بالحدود كالرجم للزاني المحصن والجلد لغير المحصن كما قال تعالي:{الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ }(242)

وكما قال نبينا–صلي الله عليه وسلم –فيما رواه عنه ابن عباس – رضي الله عنهما– قال"أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه زنى فأعرض عنه فأعاد عليه مرارا فأعرض عنه فسأل قومه أمجنون هو قالوا ليس به بأس قال أفعلت بها قال نعم فأمر به أن يرجم فانطلق به فرجم ولم يصل عليه."

فالرجم والجلد من شريعتنا وهي من لدن خبير عليم ولكن يأبي هؤلاء إلا الانحراف والطعن في الشريعة والغلو المضاد فيها بالتفريط في الاحكام والتشكيك فيها بقولهم أنها حدود همجية وتعرينا أمام الأمم المتحضرة والسجن أو حتي الإعدام للزاني أفضل وأكثر رحمة من هذه الوحشة ونسيوا أو تناسوا بقصد وسو نية قوله تعالي:{إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ }(243)

قلت: فهل بعد هذا الانحراف والخروج عن الثوابت شيء يقال غير قوله تعالي:{ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ

---

(241) – الإسلام والقرن الواحد والعشرين –شروط نهضة المسلمين(ص/5)–روجيه جارودي–ترجمة كمال جاد الله–نشر الدار العالمية للكتب والنشر– القاهرة–لا توجد سنة الطبع (241)

(242) – النور:2

(243) – الأنعام:57

سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا }(244).

6-ومن العلاج منع تكريم أهل الإلحاد ورموزهم الفكرية مهما كانت مكانتهم وسطوتهم في المجتمع ورفع مكانة العلماء وأهل الحق والرشاد.

تكريم أهل الإلحاد من المسلمين ورموزهم في أي بلد إسلامي خيانة لله ورسوله ومن الغلو والانحراف عن المنهج فكيف يكرم من قال الله عنهم:

{ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ* إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ }(245).

واخشي علي الأمة ممن لا يتقي الله فيها ويكرم هؤلاء السفهاء فيجلب علينا غضب الله تعالي القائل-عز وجل-: { وَإِذا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا }(246)

قال السعدي-رحمه الله –في تفسيرها: يخبر تعالي أنه إذا أراد أن يهلك قرية من القرى الظالمة ويستأصلها بالعذاب أمر مترفيها أمرا قدريا ففسقوا فيها واشتد طغيانهم، { فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ } أي: كلمة العذاب التي لا مرد لها { فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا }

وهؤلاء أمم كثيرة أبادهم الله بالعذاب من بعد قوم نوح كعاد وثمود وقوم لوط وغيرهم ممن عاقبهم الله لما كثر بغيهم واشتد كفرهم أنزل الله بهم عقابه العظيم.اهـ(247)

قلت: ولا عجب فهذا أعظم الذنوب وأشنع الجرائم التي تؤدي إلي ضياع الهوية والغرق في الكفر والذندقة وما يجره ذلك من غضب الله وسخطه وضياع للبركة وشيوع للفتن

---

(244) – الكهف:29

(245) – النحل :104-105

(246) – **الإسراء:16**

(247) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/455)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

والمنكرات والامراض والأوبئة وغير ذلك من الكوارث لأننا ببساطة لا نعي قول نبينا –صلي الله عليه وسلم " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا "(248)

فهل نعي الدرس ممن سبقونا من الأمم هذا ما نرجوه ولله الأمر من قبل ومن بعد.

وبعد هذا الشرح لأهم أسباب ومظاهر انتشار الإلحاد وعلاجه لا يخفي علي العقلاء وأولي الالباب أن من سلبيات الغلو بأنواعه المختلفة وانحراف الفكر في الدين والدنيا ما يجعل الامة بأفرادها ومجتمعاتها المختلفة في حالة استنزاف لكل الجهود الملموسة المثمرة لإصلاح البنية العقائدية والأخلاقية التي توجه عقول وقلوب رجال ونساء الامة وشبابها واطفالها الي ما تطلع له من سمو ورقي وانفتاح في اطار الشرع الحكيم.

وننبه أن ما ذكرناه هنا من مظاهر وأثار الغلو والانحراف الفكري فيض من غيض وهناك الكثير مما تركناه حتي لا تطول بنا مادة هذا البحث.

وبعد. نكتفي بما ذكرنا عن الغلو والانحراف الديني والمادي ونبين التوصيات المقترحة لعلاج الغلو والانحراف عموماً في الفصل الرابع والأخير وهو أخطر فصول البحث بل والغاية منه وننتهج منهج مختلف عما كتب من اطروحات وابحاث في هذا الصدد ليكون بحثنا هذا شامل يذكر ويحلل ويبين أهم التوصيات من وجهة نظرنا علي أهم أعمدة المجتمعات الإسلامية المعاصرة سياسياً واقتصادياً وإعلامياً وغير ذلك التي تؤثر فيه سلباً وإيجاباً وتتسبب في الغلو والانحراف الفكري ونطرح الوصايا التي نقترحها بالشرح والبيان وهي وصايا واطروحات وآليات سهلة التنفيذ أن أخلصنا النية وأدركنا مكمن الداء ونري أن فيها الحل لعلاج هذه الظاهرة وأوعها المختلفة التي تفشت في مجتمعاتنا المعاصرة

---

(248) – سبق تخريجه برقم/97

بشكل خطير حتي انهكته ولا ريب أن في جعبة الكثير ممن تصدي لهذه الظاهرة من العلماء والمصلحين والمربين والباحثين وغيرهم حلول اخري لا نشك في جدواها وثمارها شريطة أن نجتهد بلا ملل أو كلل علي المستوي الفردي والجماعي ونعتصم بروح الفريق الواحد تحت رعاية أولياء الأمور أو من ينوب عنهم من أهل الحل والعقد والمشورة وما التوفيق إلا من عند الله تعالي القائل في آيات بينات كاشفة الحل الرباني لكل المعتصمين بالكتاب والسنة ومحذراً أهل الباطل والاختلاف من مصير مظلم فقال-عز وجل-:

{ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (103) وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (104) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (105) (249) }

(249) - آل عمران:103-105

الفصل الرابع

الوصايا المقترحة لعلاج الغلو والانحراف الفكري

في المجتمع الإسلامي المعاصر

أن الغلو فيما مضى كان يختص بأهل الأهواء وأهل البدع كالصوفية والشيعة الذين غالوا وتطرفوا في تناولهم لبعض قضايا الدين الإسلامي علي غير ما جاء في الكتاب والسنة، واليوم توجه مجتمعاتنا المعاصرة غلو يغلفه انحراف فكري علي جميع الأصعدة من علمانيون والحاديون وخطباء فتنة من المسلمين في محاولات مستميتة للخروج من سيطرة الشريعة الربانية من نوع اشد فتكاً وخطراً علي الدين والعجيب أنهم قلبوا المائدة علي الإسلاميين بصرف النظر عن اعتدالهم أو تشددهم في الدين فالجميع عندهم متطرفون ودمويون وإرهابيون واستغلوا بعض شطحات وأهواء أهل الغلو ممن لا يفقهون في الدين شيئاً وقلبوا المائدة كما قلنا علينا جميعا بتطرف وغلو مضاد منحرف في محاربة الإسلام نفسه، تحت شعار محاربة التطرف والغلو كما نري ونسمع وكما بينا في فصول هذا البحث.

وما ينبغي أن نلفت النظر له هنا أن هذا الغلو والانحراف ظهر على جميع الأصعدة السياسية والإعلامية والفنية والثقافية والأمنية وغير ذلك مما سوف نبين بعضه هنا.

وحتي لا تطيل بنا مادة البحث سنذكر الوصايا المقترحة بإيجاز شديد ونتوسع قليلاً في الشرح والبيان بتحكيم الشريعة الربانية في كافة جوانب النشاط المعاصر في المجتمعات الإسلامية وأري تقسيم الوصايا تحت عناوين أساسية للتيسير علي القارئ كما يلي:

(1) وصايا لعلاج الغلو وانحراف الفكر السياسي

السياسة وعزل الدين عن الحياة والانتخابات البرلمانية والرئاسية والمعاهدات والحوارات والتحالفات وغير ذلك مما يجري في دهاليز السياسة وما فيها من غلو وانحراف وتجاوزات زادت عن حدها هذا من جهة.

ومن جهة أخري فالسياسة اليوم لا تقوم علي عقيدة ومبادئ تحد من الانحراف والفساد العقدي أو التشريع الوضعي أو غير ذلك مما تحث عليه الشريعة الربانية لتعمير الأرض وإصلاح الراعي والرعية لتقام دولة العدل في كل ما يتعلق بمسائل الحكم والسلطة والقضاء والفصل بين الناس وإقامة دين الحق ونصره بينهم بقوة السلطان قال تعالي: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } (250)

لكن الذي نراه في عصرنا كما هو ظاهر لكل ذي عين أن هناك نوع من التقية السياسية المجردة من كل المفاهيم الإنسانية، وتقاعس متعمد ملتوي عن تحمل المسئولية تجاه الدين والوطن.

ومن ثم نري من واجبنا من باب النصيحة لأهل السياسة وأهل الحل والعقد أن نبين بعضاً من الوصايا والأطروحات للحد من هذا الانفلات السياسي للعودة إلي تحكيم الشريعة الربانية بوسطيتها واعتدالها وفيها الفلاح والسعادة دين ودنيا.

ومما نقترحه في هذا الصدد من وصايا:

1-عدم انفراد أولي الأمر بالرأي في القرارات المصيرية دون مشورة:

ذلك لأن الله تعالي يقول وقوله الحق: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } (251).

والنبي كان يستشير أصحابه كما بينا سلفا مما يعنينا عن تكراره هنا والذي ينبغي قوله هنا أن التجارب المعاصرة مع الحكام والامراء في الامة الإسلامية أثبتت بل يدع مجالاً للشك أن مكان الداء في جسم هذه الأمة هو في موضع القيادة منها، ونهوضها وقدرتها علي موجهة التحديات الخارجية والداخلية والأخطار المختلفة التي تحيط بها

---

(250) –النساء:58

(251) – آل عمران:159

وهذا كله لا يقدر عليه إلا قيادة حكيمة عاقلة تتشاور فيما بينها وممن رشحهم الناس لتولي زمام الأمور لضمان الحق ونصرة الدين، وترجع أهمية الشورى في الإسلام إلى أنها ليست نظرية سياسية أو ما أشبه هذا من النظريات التي انتشرت في عالمنا المعاصر التي لا تخلو من العيوب والآفات والظلم وحسب، بل هي قاعدة لدستور الحكم لها اساس شرعي ومدلول أعمق من ذلك وأوسع نطاقاً ويكفي دلالة على أهمية الشورى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كثيراً ما يشاور أصحابه وكفي بقول الله تعالي أنفاً للتدليل علي ذلك.

2ـــــالحرص علي تحكيم الشريعة في المسائل السياسية التي تتعلق بمصلحة البلاد والعباد:

الغش والتدليس من العلمانيين والشيوعيين والرأسماليين وغيرهم من المتأسلمين الذي لايري الواحد منهم أي خطأ في جمعه بين شهادة "أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله "وبين قوله أنه لايري في الشريعة أي دخل في الحياة لأنها لا تناسب العصر وبمعني آخر يريد فرض مقولة لا سياسة في الدين ولا دين في السياسة أو دع ما لقيصر لقيصر ومالله لله!

وهذا غش جدير بأهله اعتزال السياسة وعدم الانخراط فيها فالسياسة أخلاق وقيم قبل ان تكون خداع وتدليس وغدر، والقول الذي لا يتعب هؤلاء من ترديده ليل نهار أن الدين مكانه بين جدران المساجد كعبادة بلا روح بين العبد وربه ولا دخل له في الحياة المادية وهو كلام يثير الغثيان.

ونري أن تحكيم الشريعة الربانية هو الحل الأمثل والجذري لحل كل المشكلات السياسية وغيرها داخلياً وخارجياً والله –تعالي–لا يأمرنا إلا ما فيه الخير والعزة والكرامة والرفعة وحذر من مخالفة أمره واتباع فكر ومبادي أهل الكفر والفسق والانحلال فليس فيهم ومنهم خير.

فينبغي ألا يعير أولياء الأمور هؤلاء القوم أي اهتمام ولو كانوا من النخبة المثقفة وأصحاب الثقل السياسي والمالي فلا خير فيهم ولا فائدة منهم.

فهم لا يجمعهم رأي ولا مصلحة إلا الحرص والطمع في زينة الحياة الدنيا وعندما وجدوا أن الإسلام بشريعته العادلة يقف حجر عثرة في طريقهم ومصالحهم اجتمعوا واتفقوا فالمال عندهم أهم من الدين، والمصلحة أهم من استقرار المجتمع ولو كان الأمر بيديهم لتنافسوا من أجل السيطرة والسطوة.

ولقد أفاض المفكر الفرنسي المسلم " روجيه جارودي في وصفه أطماعهم فقال: " وفي عصرنا هذا حيث المال هو طريق الوصول إلي كل الرغبات وكل السلطات منذ بداية عصر الرأسمالية، فان كثير من المفكرين بعيدي النظر أمثال " توماس هوبز " رأوا أن هذه الرغبة وتلك المنافسات ستئودي إلي " حرب الكل ضد الكل "سواء في شكل منافسات تجارية أو صناعية يدمر فيها الأقوياء الضعفاء أو يمتصونهم، وأما في شكل مواجهات طائفية هدفها حصر المجتمع، حيث يهدف كل منها إلي السيطرة ونصرة مصالحه الطائفية عن طريق وسائل القوة المتاحة له حتى ولو كان ذلك ضد المصلحة المشتركة، ومحصلة هذه المصالح وهذا العنف المتبادل شيء لم تره عين قبل ذلك و وهو شيء يقود إلي انحرافات انتحارية لا زدياد اعمى، حيث تذهب أكبر الاستثمارات لأكثر المشاريع، ربما وهي التسليح والطاقة الذرية والفضاء مثلا، وان يكون القانون الملازم لنظام بلا غاية إنسانية في خدمة تدمير الإنسان، وليس في خدمة سعادته.

ونفس غياب مبدأ سمو التصرف، والذي ينشأ عنه أطماع الأفراد والجماعات الذي يقود إلي نتائج مشابهة للمجالات الأخرى: فالسلطة من أجل السلطة هي الياس المطلق أو أكاذيب ديمقراطية شريعة الغاب ومواجهة الأحزاب دون توجه انساني، ودونما غاية

سوى هزيمة الخصم لتخلفه في الحكم أو الانقلاب، ودكتاتورية الزعماء الحزبين الخونة. اهـ"(252)

قلت: و ليعلم حكام المسلمين الصالحين أنه لن تكون لنا عزة ولا كرامة في هذا الغلو والانحراف لو اطعنا هؤلاء وتولوا أمر المسلمين وكفي وشفي بقوله تعالي:{ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا}(253)

وقال تعالي:{ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ}(254)

3-اصلاح منظومة السياسة الداخلية التي تتصارع فيها الكثير من الأحزاب والجماعات الدينية والمادية:

الأحزاب أو الجماعات التي تتسمي تحت مسميات مختلفة طمعاً في التأييد الشعبي ويخالف بعضها بعضاً لزيادة الاتباع والعزة الزائفة، والشيء الأسوأ أن أيديولوجيتها تتعارض مع احكام الشريعة الربانية مما يودي الي التعصب الذي يزيد من الاحتقان والكراهية بين أبناء الوطن الواحد بسبب الجهل بحقيقة هؤلاء.

ولا يخفي أن الشريعة وذلك من الناحية السياسية والدعوية ليس فيها إلا حزبان حزب الله وحزب الشيطان فأن كان المقصود من هذه الأحزاب التنافس الشريف وكانت أيديولوجيتها لا تخالف الشرع بل تدور في فلكه فلا غبار عليها ولكن يشترط فيها أن يكون الولاء والبراء للإسلام وليس لشعار أو شخص ما فهو أمر مبتدع ولكن من

---

(252) - الإسلام والقرن الواحد والعشرين –شروط نهضة المسلمين(ص:43)-روجيه جارودي-ترجمة كمال جاد الله- نشر الدار العالمية للكتب والنشر- القاهرة-لا توجد سنة الطبع (252)

(253) - النساء:139

(254) - فاطر:10

المعلوم في مجتمعاتنا المعاصرة أن هذه الاحزاب ليس قصد أصحابها نصرة الحق والدعوة إلي الالتزام بالإسلام لأنها تضم في عضويتها الشيعي والصوفي والسني فضلاً عن العلماني والشيوعي والرأسمالي وغير ذلك وكلها لا شك في إفسادها للحياة السياسية لمدي الاختلاف الشائع بينهم وديننا واضح في الولاء للإسلام والبراء من كل ما عداه من مذاهب وفكر منحرف يتطاول أنصاره في نشره والدعوة إليه في البنيان.

قال تعالي: { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ }(255)

-وفي فتوي للشيخ عبد العزيز بن باز- رحمه الله- رداً عن سؤال ما واجب علماء المسلمين حيال كثرة الجمعيات والجماعات في كثير من الدول الإسلامية وغيرها، واختلافها فيما بينها حتى إن كل جماعة تضلل الأخرى. ألا ترون من المناسب التدخل في مثل هذه المسألة بإيضاح وجه الحق في هذه الخلافات، خشية تفاقمها وعواقبها الوخيمة على المسلمين هناك؟

فقال- رحمه الله-: إن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بين لنا دربا واحدا يجب على المسلمين أن يسلكوه وهو صراط الله المستقيم ومنهج دينه القويم، يقول الله تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}(256) كما نهى رب العزة والجلال أمة محمد صلى الله عليه وسلم عن التفرق واختلاف الكلمة؛ لأن ذلك من أعظم أسباب الفشل وتسلط العدو، كما في قوله جل وعلا: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا}(257)، وقوله تعالى: { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى

---

(255) – الأنفال:46

(256) -الأنعام:153

(257) -آل عمران:103

وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ}(258) فهذه دعوة إلهية إلى اتحاد الكلمة وتآلف القلوب. والجمعيات إذا كثرت في أي بلد إسلامي من أجل الخير والمساعدات والتعاون على البر والتقوى بين المسلمين دون أن تختلف أهواء أصحابها فهي خير وبركة، وفوائدها عظيمة.

أما إن كانت كل واحدة تضلل الأخرى وتنقد أعمالها فإن الضرر بها حينئذ عظيم، والعواقب وخيمة. فالواجب على علماء المسلمين توضيح الحقيقة ومناقشة كل جماعة أو جمعية ونصح الجميع بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده، ودعا إليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ومن تجاوز هذا أو استمر في عناده لمصالح شخصية أو لمقاصد لا يعلمها إلا الله فإن الواجب التشهير به، والتحذير منه ممن عرف الحقيقة، حتى يتجنب الناس طريقهم، وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله جل وعلا: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}(259) ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في المجتمع الإسلامي مما يحرص عليه الشيطان أولا وأعداء الإسلام من الإنس ثانياً، لأن اتفاق كلمة المسلمين ووحدتهم وإدراكهم الخطر الذي يهددهم ويستهدف عقيدتهم يجعلهم ينشطون لمكافحة ذلك والعمل في صف واحد من أجل مصلحة المسلمين ودرء الخطر عن دينهم وبلادهم وإخوانهم، وهذا مسلك لا يرضاه الأعداء من الإنس والجن، فلذا هم يحرصون على تفريق كلمة المسلمين وتشتيت شملهم وبذر أسباب العداوة بينهم، نسأل الله أن يجمع كلمة المسلمين على الحق وأن يزيل من مجتمعهم كل فتنة وضلالة، إنه ولي ذلك والقادر عليه. اهـ(260)

---

(258) –الشوري:13

(259) –الأنعام:153

(260) – انظر موقع ابن باز فتوي بعنوان" واجب العلماء المسلمين حيال كثرة الجمعيات والجماعات "

قلت: والذي نراه أن تنتهج كل الأحزاب والجماعات مسار الإسلام الصحيح والشريعة الربانية المهيمنة علي كل الشرائع السماوية والوضعية وتعمل علي اصلاح مسارها فأن أبت يكون من مصلحة الوطن ومسئولية السلطان المبادرة بحل هذه الأحزاب التي تنتهك مسار يخالف الشريعة ويؤدي للضعف والتشتت والضياع وترك ما لا يخالفها للتنافس الشريف في خدمة الوطن والمواطن كما قال تعالي:{ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ}(261)

ولا يلقي ولي أمر المسلمين بالاً بصياح أهل الحداثة والعفن الفكري بحق حرية التعبير ولا يوهن للكيد والضغوط الخارجية والداخلية ممن يطلبوا جعل الدين والشريعة جامدة بين العبد وربه بحجة التطور والرقي إلي آخره ،فهؤلاء حبطت أعمالهم وضلوا عن الصراط المستقيم فلا خير فيهم ولا خير منهم فليس في ديننا قول يعلوا علي قول الله تعالي ورسوله–صلي الله عليه وسلم– وكفي وشفي بقول الله تعالي وقوله الحق:{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ }(262)

4–تجريم وتحريم تكريم عظماء الشر من السياسيين والعسكريين والفنانين والعلماء والمثقفين وغير ذلك المعادين للإسلام وشريعته كقدوة في وسائل الإعلام المختلفة:

والسؤال لماذا؟

لأنه يؤدي لظهور جيل يري العدل والخير ضعف وفتور والشر ومحاربة الدين عظمة وارتقاء، ولا يغيب ما في هذا التكريم من خفايا سياسية للسيطرة وإهانة الرموز الأخرى للعداء بينهما لما يوجد بينهما من تضارب في المصالح والأيديولوجيات.

---

(261) – المطففين:26

(262) –محمد:7–9

والواجب علي أهل الحل والعقد علاج هذا الخلل الذي علا فيه أهل المنكر علي أهل المعروف وصار أهل الفن والطرب والخلاعة وأهل الانحراف الفكري من العلمانيين والشيوعيين ومن جري مجراهم قمم يشار لها بالبنان بينما العلماء التي كانت لهم بصمات في شتى العلوم والمعارف العلمية والإنسانية عبر التاريخ البشري من علماء الأمة النوابغ سلفاً وخلفاً ويشهد بنبوغهم وعبقريتهم اليوم في عالمنا المعاصر الكثير في الداخل والخارج، فما الذي يمنع من تكريمهم أو الحديث عن سيرتهم.

لماذا ملء السمع والبصر في مدارسنا وجامعتنا نجعل من اسياد الشر هامة وقامة؟

واضرب مثال علي ذلك بالزعيم السياسي النازي "ادلف هتلر "والقائد العسكري الفرنسي "نابليون بونابرت" في مجتمعاتنا سيرتهم وعظمتهم رغم كفرهم وحبهم لسفك الدماء يعلمها القاصي والداني بينما القائد العسكري الفذ المسلم "صلاح الدين الأيوبي" لا يعرف شبابنا وأولادنا حقيقة سيرته وعظمته بل يتم تلويث سيرته العطرة علي صفحات الجرائد من خطباء الفتنة لغرض دنيء ولا نري من يكرمهم ويطلب من الناس الاقتداء بهم فلا ريب أن القدوة الصالحة عنصر رئيسي ذو أهمية بالغة في البناء والتربية.

5-الحد من حب الامارة والمسئولية لمن ليسوا من أهلها ولا قادرين عليها:

أن حب المسئولية والسيطرة والزعامة سبباً لكوارث كثيرة أصابت البشرية لأن من أثار ذلك ومظاهره انتشار العنف والتخريب وزعزعة الاستقرار بغية الاستيلاء علي سدنة الحكم والتحكم في مصائر البلاد والعباد بديكتاتورية تحرق الأخضر واليابس.

ومن ثم أري ضرورة وضع معايير وشروط لمن أراد ممارسة السياسة والاندماج في العمل السياسي لخدمة الوطن والمواطنين فالمسئولية أمانة والقائم عليها لا يضر نفسه فقط بسبب فشله في تطبيقه لسياسته وأدراك لمسئوليته أمام الله تعالي ثم الناس الذين وثقوا به لأي سبب من الأسباب بل يضر الكثير معه ولذلك قال النبي-صلي الله عليه وسلم

منصحاً أبو ذر–رضي الله عنه–" يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها" (263)

ونكرر وصيتنا للإصلاح من منظومة السياسة بحسن اختيار السياسيين من الحاكم فما تحته بوضع شروط وآليات لمن انتخب من قبل ذلك شعبياً من لجنة مركزية تضم علماء وقضاء وجهابذة من أهل السياسة الموثوق فيهم يختارهم الشعب بالبيعة المباشرة وتكون لها–أي اللجنة– وضع دستوري وشرعي معترف به للراعي والرعية قبل الدخول في دهاليز السياسة وخفياها تقوم علي النظر في قدرته وسعة العلم الشرعي والدنيوي والالمام بالسياسة وخفاياها التي تجعله مؤهل لهذه المسئولية والامانة فضلاً عن السيرة الحسنة والصلاح والتقوي وما أشبه هذا فأن استطاع اجتياز الشروط وحاز رضا هذه اللجنة بأغلبية الاعضاء فهو مؤهل سياسيا وشرعياً لممارستها فهي– أي اللجنة –تقوم بنفس الدور الذي قام به النبي–صلي الله عليه وسلم– بنهي أبو ذر لضعفه ولكن لأن النبي معصوم واللجنة غير معصومة فينبغي وضع في الاعتبار التظلم وآليات ذلك ليسود العدل بين الجميع دون غبن وكل مجتمع حسب أحواله وعاداته وإمكانياته المختلفة والله المستعان.

6–إحياء مبدأ الثواب والعقاب بتطبيق الشريعة الإسلامية دون تسويف:

كثير من الدساتير أو القوانين الوضعية في أمتنا الإسلامية إلا من رحم ربي تنص بعض موادها" أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع" وقد تختلف الصياغة من بلد لبلد ولو اتخذنا مصر نموذج لوجدنا هذه المادة موجودة في الدستور المصري الحالي(14032هـ– سنة 2014 م) في مادتها الثانية وفيه

(263) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/ 1825)– باب كراهة الإمارة بغير ضرورة –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

"الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع" ولكن تجد ما يناقضها في مواد الدستور نفسه أو القوانين المتفرعة منه مثل المادة الرابعة في الدستور وفيها:

"السيادة للشعب وحده، يمارسها ويحميها، وهو مصدر السلطات، ويصون وحدته الوطنية التي تقوم علي مبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وذلك علي الوجه المبين في الدستور".

وبتدبر النص تجد فيه من ضيق الأفق والتناقض الصارخ الكثير لأننا بذلك نضع الشيء وضده داخل الدستور، فيولد متخبطاً بلا معني فمثل هاتان المادتان لا يمكن أن يجتمعا، فإمّا أن تكون الشريعةَ الإسلاميةَ هي الحاكمة ومصدر التشريع والسلطات كلها ومهيمنة علي كل القوانين والتشريعات، وإما أن يكون الشعب هو الحاكم ومصدر التشريع والسلطات.

ويأمل المفكر الفرنسي المسلم " روجيه جارودي من الأمة الإسلامية أن تعود لعزتها بتطبيق الشريعة عن القوانين الوضعية التي هي من فكر البشر الذي يقتل بعضه بعضاً فقال" وهذه الامة تحمل في نفسها الوعد بالتغلب علي المرضين اللذين يمكن أن يقود الحضارة الغربية إلي الدمار وهي: " الوضعية " التي تقود إلي الياس بسبب غياب الهدف،لأنه عند تجريد البعد السموى للإنسان حولت الوضعية العلم إلي العلموية والتقنية إلي السلطة التقنية technaratie والسياسة إلي الميكافيلية، و " الفردية " التي تقود إلي صراع الكل ضد الكل، وإلي " توازنات الخوف ".

هذا هو رهان تكامل الإسلام لمستقبل مجتمعاتنا: سمو ضد الوضعية، وشمولية ضد الفردية. ".اهـ (264)

---

(264) – الإسلام والقرن الواحد والعشرين –شروط نهضة المسلمين(ص: 25)–روجيه جارودي–ترجمة كمال جاد الله– نشر الدار العالمية للكتب والنشر– القاهرة–لا توجد سنة الطبع (264)

قلت: وأن لم يتم تطبيق شرع الله تعالي كما تنص دساتير الأمة في ارضها نصاً وروحاً وليس كلمات علي الورق فقط فلا مجال للحديث عن الثواب والعقاب في الشريعة الربانية لإصلاح الراعي والرعية.

7-منع أي مميزات للممارسين للعمل السياسي حكاماً أو نواباً أو ما اشبهم في المسئولية تجاه الرعية للحد من التنافس الشرس وغير الأخلاقي الذي يهدف إلي الانحراف أو الغلو في استغلال المنصب للمصلحة الشخصية وليس للمصلحة العامة.

ولا ريب أن هذا الأمر محسوس وفساد السياسيين واستغلالهم لمناصبهم ملء السمع والبصر في العالم كله وليس في مجتمعاتنا الإسلامية فقط.

والفساد السياسي بمعناه الأوسع هو إساءة استخدام السلطة العامة الممنوحة للسياسي كمنصب نائب في البرلمان أو وزير وما أشبه هذا لأهداف غير مشروعة لتحقيق مكاسب شخصية.

واكثرها شيوعاً هي المحسوبية والرشوة والابتزاز وممارسة النفوذ والاحتيال ومحاباة الأقارب.

وربما تؤدي المميزات التي يحصل عليها السياسي كالحصانة البرلمانية وهي نوع من الحماية القانونية التي يعطيها الدستور لنواب الشعب في البرلمان كنوع من الحماية السياسية والقانونية حتى يستطيع النائب أن يؤدي عمله دون خوف من العقاب، ولكنها سلاح ذو حدين فربما لفساده ينحرف عن الصواب والحق فيستغل ذلك من أجل الثراء السريع في تسهيل النشاطات الإجرامية مثل الاتجار بالمخدرات وغسيل الأموال والدعارة وغير ذلك مما نسمعه ونراه من واقع أليم.

ويكون الحل في قطع السبيل عن هؤلاء بجعل الممارسة السياسية لمن يبغي حقاً خدمة بلده ووطنه وقبل ذلك رضا ربه القائل-عز وجل-: { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ }(265).

---

(265) - فصلت:33

ودون أي مصلحة أو أنانية وينبغي نزع هذه المميزات التي يحصل عليها البرلماني وتلك الحصانة التي تفسده فلا تكون إلا في البرلمان فلا يؤخذ بما يقول عند مناقشة المسئول الحكومي في حدود الآداب البرلمانية والشرعية أما خارجه فهو كالأجير للشعب يقوم علي خدمته وله مالهم وعليه ما عليهم وليس من عمله إلا مرتبه الذي ينفق منه علي نفسه وأهله مثله كثل حال الجميع لا فارق بينه وبين مواطنيه إلا بالتقوي والعمل الصالح .

ونحن علي يقين أن كل ما ذكرناه هنا من طرق ووسائل لعلاج الغلو والانحراف السياسي لن ترضي أعداء الله و الدين كبراً وعلواً وكفي بقوله تعالي ردعاً لهؤلاء: { إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ }(266)

(2) وصايا لعلاج الغلو وانحراف الفكر الاجتماعي والأخلاقي

المجتمع الذي يكثر فيه الغلو في الدين والانحراف عن منهجه القويم هو مجتمع لا يدوم أبداً ولا يترقى ولا يتحضر ولو طبق أفضل الدساتير والقوانين الوضعية التي انتجتها قريحة البشر.

وأن مما يدمي القلب هذا الانحلال والمجون في مجتمعاتنا الإسلامية لكثرة اتباعنا للتقاليد الغربية وغيرها من بلاد الكفر والشرك بعيداً عن هدي شريعتنا الغراء وهذا قطعاً فيه مخالفة فظة لقول لله تعالي :

{ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ }(267)

وإذا التمسنا للبعض منا الاعذار للجهل أو الغفلة فأين نحن من قول نبينا –صلي الله عليه وسلم–" لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر أو ذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قالوا: اليهود و النصارى؟ قال: فمن؟ "(268)

---

(266) – الأنعام:57

(267) –الأعراف:3

(268) – سبق تخريجه برقم/114

حقاً أنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي الصدور التي في القلوب، ونري في علاج هذا الانحراف والغلو في الدين بعدة وصايا منها:

1-معالجة الجهل بصفه عامة والأمية الدينية بصفة خاصة في المجتمع:

إن حاجة البشرية للعلم والعلماء للتقدم والرقي والتكيُّف في دار الدنيا لا تحتاج لبيان أو إقناع؛ لماذا؟.

لأن العلوم والمعارف الشرعية والدنيوية هي المعيار الحاسم الذي تُقاس به قوة وصلابة المجتمعات روحيًّا ودنيويًّا، والجهل بهذه العلوم أو تجاهلها دليلٌ على انحطاط هذه المجتمعات وجاهليتها.

والعلم بالدين بصفه خاصة ليس المقصود به تعلم القراءة والكتابة بل الأمر أكبر من هذا فهناك أحكام وآداب يجهلها كثيراً من المتعلمين والمثقفين وأهل الدنيا وربما يعلمها من لا يقرأ ولا يكتب لورعه وحبه للعلم ومخالطة أهله.

والشريعة —القرآن والسنة-فضلت العالم بدينه عن الجاهل درجات فقال تعالي: { يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ }(269) وجعلت العلم الديني لصاحبه فريضة وفضل فقال تعالي: { قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ }(270)

فالعلوم الشرعية هي أساس بناء الإنسان روحياً وارتباطه الوثيق بخالقه-عز وجل-ولا ينبغي لامة تريد السمو والرقي لرجالها ونسائها واطفالها أن تخطوا خطواتها نحو البناء والتمية والحاق بركب الحضارة ليكون لها شأن بين الأمم وهي تجهل دينها .

ومن ثم ينبغي التنبيه هنا أن العلم الدنيوي لا يكفي وحده بل لابد من الإيمان بالله وطاعته واخلاص العمل له في الأقوال والاعمال، وهذا لا يكون ولا يترسخ في قلب

---

(269) - المجادلة:11

(270) - الزمر:9

العبد إلا بالعلم الشرعي، ومن ثم كان علماء الأمة سلفاً وخلفاً يدعون للجمع بينهما فكل منهما يكمل الآخر.

-يقول ابن القيم – رحمه الله –:

أفضل ما اكتسبَتْه النفوسُ، وحصَّلته القلوب، ونال به العبد الرفعة في الدنيا والآخرة هو العلم والإيمان؛ ولهذا قرن بينهما سبحانه في قوله: { وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }(271)، وقوله: { يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ }(272).

وهؤلاء هم خلاصة الوجود ولبُّه، والمؤهَّلون للمراتب العالية، ولكن أكثر الناس غالطون في حقيقة مسمى العلم والإيمان اللَّذينِ بهما السعادة والرفعة، وفي حقيقتهما، حتى إن كل طائفة تظنُّ أن ما معها من العلم والإيمان هو هذا الذي به تنالُ السعادةَ، وليس كذلك، بل أكثرهم ليس معهم إيمان يُنجي ولا علم يرفع، بل قد سدُّوا على نفوسِهم طُرُقَ العلم والإيمان اللَّذينِ جاء بهما الرسول ودعا إليهما الأمة، وكان عليهما هو وأصحابه من بعده وتابعوهم على منهاجهم وآثارهم" اهـ(273)

قلت: والمتأمل للمجتمعات المسلمة في عصر الحداثة نجدها نهلت وجمعت بين الغث والثمين ما ينفع وما يضر بلا وعي وخلطت العلوم النافعة التي رفعت من شأن هذه المجتمعات وقدرتها بالتقاليد الشاذة والأفكار المغلوطة والسلوكيات المنحرفة التي تكتوي بها هذه المجتمعات اليوم ونحن في غفلة عن ديننا وشريعتنا وما يحل ومالا يحل فاختلط الحابل بالنابل فأصبحت مجتمعاتنا المسلمة في كثير من بلاد المسلمين في جامعاتها

---

(271) – الروم: 56

(272) – المجادلة: 11

(273) – انظر الفوائد لابن القيم الجوزية(ص/103-104)-نشر: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الثانية، 1393 هـ - 1973 م

وشوارعها وغير ذلك لا تختلف من حيث التفكك والانهيار الأخلاقي عن جامعات وشوارع باريس وأمريكا.

فكان الاختلاط والتبرج من النساء ومنافسة المرأة للرجل في الصالح والطالح، وضياع السنن واتباع العادات والتقاليد البالية التي ما أنزل الله بها من سلطان والأعراف الفاسدة المخالفة للشريعة وغير ذلك من انتشار الموضة والعري والتشبه بين النساء والرجال في كل شيء وأي شيء فضلاً عن الزنا وشرب الخمر تحت سمع وبصر وإباحة القوانين الوضعية وغير ذلك كثير.

فكل هذه الأمراض في المجتمعات الإسلامية سببها الغلو في الدين واتباع الهوى الذي يصد عن الحق والعلم الشرعي هو البلسم الشافي الذي يحد من هذا الانفلات.

2-الحد من تبرج النساء لأن المرأة هي أخطر الفتن في أي مجتمع:

لا ريب أن المرآة هي القضية الأساسية للشعوب المتحضرة فهي سلاح للهدم ونشر الإباحية والفجور كما أنها قد تكون سلاحاً للبناء والسمو بالأخلاق والفضائل.

لذلك اهتمت الشريعة الربانية وحرصت علي تكريمها في جميع أطوار حياتها وحفظت كرامتها وحيائها بفرض الحجاب عليها عند خروجها من منزلها حتى يقطع دابر الرذيلة التي تنشأ من تبرجها وسفورها.

ولقد نبهنا النبي عن خطورتها وتبرجها فقال:" إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله تعالي مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون اتقوا الدنيا واتقوا النساء " (274)

-قال الذهبي – رحمه الله- في الكبائر ما مختصره:ومن الأفعال التي تلعن عليها المرأة إظهار الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت النقاب وتطيبها بالمسك والعنبر والطيب إذا خرجت ولبسها الصباغات والأزر والحرير والأقبية القصار مع تطويل الثوب وتوسعة

---

(274) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/ 2742)- باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

الأكمام وتطويلها إلى غير ذلك إذا خرجت وكل ذلك من التبرج الذي يمقت الله عليه ويمقت فاعله في الدنيا والآخرة وهذه الأفعال التي قد غلبت على أكثر النساء قال عنهن النبي صلى الله عليه وسلم: اطلعت على النار فرأيت أكثر أهلها النساء وقال صلى الله عليه وسلم: ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء. فنسأل الله أن يقينا فتنتهن وأن يصلحهن وإيانا بمنه وكرمه.اهـ (275)

وأني احذر أهل الحل والعقد وأوصيهم أن أرادوا حقاً تطهير المجتمع بما يخالف شرع الله تعالي من الإصغاء إلي خطباء الفتنة ممن يحرضون المرآة للخروج عن حدود الله تعالي تحت عناوين براقة كالمساواة والحرية الشخصية، و إن المرآة يجب أن تعيش عصرها!! والصواب أن يقال: – يجب أن تعيش دينها، وهؤلاء هم من حذرنا منهم النبي–صل الله عليه وسلم– في الحديث الصحيح عن "حذيفة بن اليمان " رضي الله عنه قال: قال النبي —صلي الله عليه وسلم– (.. دعاة إلي أبواب جهنم، ومن أجابهم أليها قذفوه فيها. قلت:– يا رسول الله صفهم لنا.فقال هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا.. " (276)

3–الحد من الاختلاط دون ضرورة في أماكن العمل والأماكن العامة:

الاختلاط الفاحش بين الجنسيين في أي مجتمع من المجتمعات نتيجته الوحيدة انحطاط الأخلاق، وانهدام القيم والمبادئ وضياع للشرف والكرامة، وللأسف الشديد يشجع الاختلاط ويحث عليه كثيراً ممن لا يتقون ربهم من أدعياء التقدم والتمدن يريدون بذلك أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا.

---

(275) –انظر الكبائر للذهبي الكبيرة الثالثة والثلاثون تشبه النساء بالرجال وتشبه الرجال بالنساء–نشر مكتبة دار البيان–دمشق–تحقيق:بشير محمد عيون–الطبعة الخامسة سنة 1418هـ–1997م

(276) –سبق تخريجه برقم/215

والله تعالي يقول: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ (277).

ولا يستحي الواحد منهم أن يطلق الأسماء الباطلة على الاختلاط في إفراط مذموم وتهاون بالشريعة وحدودها فتسمع من يقول باختلاط رجل بامرأة لا تحل له بأن ذلك صداقة بريئة، أو زمالة، أو نحو هذا وكله يراد به باطل وتحليل ما حرمه الله –تعالي– وكفي بقوله تعالي زجراً لهؤلاء :

﴿ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (278).

ومن ثم من أهم الوصايا لهذا الغلو والانحراف في المجتمع بالحد منه وخصوصا في الأماكن التي تتبع مسئوليات أهل الحل والعقد أو من ينوب عنهم من الملكيات العامة للدولة أو الخاصة ممن يتقي أصحابها الله تعالي والعمل علي فصل الجنسيين عن بعضهما ووضع تصورات وآليات ذلك طالما أباحت المرأة لنفسها الخروج والاحتكاك لغير ضرورة بالرجال لأن في ظني المرأة التي تفرض عليها الضرورة العمل لضيق ذات اليد أو لأنه لا عائل لها أو لها زوج مريض لا يستطيع العمل أو غير ذلك من الأعذار المقبولة شرعاً وعرفاً فهي من أشد النساء حرصاً علي الاحتشام وعدم الاختلاط إلا لضرورة وهذه الوصية من الأهمية بمكان فليس من العقل والحكمة وضع اخطر الفتن الدنيوية شئنا أم أبينا وهي المرأة حتي لو كانت في قمة الأخلاق والآدب مع الرجال الأجانب عنها في خلوة لقوله تعالي { زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ

(277) – النور :19

(278) – النحل 116-117

الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ }(279)

فهي إذاً أول مراتب الشهوات وكذلك قول النبي الواضح الصريح لمن عقل " ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء"(280)

ثم بين–صلي الله عليه وسلم–خطورة الفتنة وحدوثها باختلاطها بلا محرم بالرجل فقال" من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها فإن ثالثهما الشيطان" (281)

وحصيلة كل هذا بلا موارية انتشار حالات الاغتصاب وهتك الأعراض مما يدل ويثبت خطورة الاختلاط الموجود في المجتمع وعلى هذه الصور الفجة.

4–حل مشكلة التفاوت الطبقي في العدالة بين الناس:

لا نقصد بالتفاوت الطبقي الرزق والنعم التي ينعم الله بها على بعض العباد في الدنيا دون البعض من صحة ومال وولد وعلم وما اشبه هذا، فهذا من سُنن الحياة التي سنها الله–عز وجل – وقد قال تعالي { اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }(282)

---

(279) – آل عمران:14

(280) – سبق تخريجه برقم/280

(281) – انظر صحيح إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل(برقم/ 1813)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–بيروت– إشراف: زهير الشاويش –الطبعة: الثانية 1405 هـ – 1985م

(282) –العنكبوت:62

وهو القائل-جل في علاه-:{ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (283)}

قال السعدي-رحمه الله- في تفسيرها: إذا كانت معايش العباد وأرزاقهم الدنيوية بيد اللّه تعالى، وهو الذي يقسمها بين عباده، فيبسط الرزق على من يشاء، ويضيقه على من يشاء، بحسب حكمته، فرحمته الدينية، التي أعلاها النبوة والرسالة، أولى وأحرى أن تكون بيد اللّه تعالى، فاللّه أعلم حيث يجعل رسالته.

فعلم أن اقتراحهم ساقط لا غ، وأن التدبير للأمور كلها، دينيا ودنيويا، بيد اللّه وحده. هذا إقناع لهم، من جهة غلطهم في الاقتراح، الذي ليس في أيديهم منه شيء، إن هو إلا ظلم منهم ورد للحق. اهـ (284)

قلت: وهذا التفاوت في النعم شيء صحي للبشرية فَلَو كانوا جميعهم على السواء في كل شيء لما وُجد الإبداع والتقدم والتطور سواء على المستوى الفردي أو الجماعي.

ومن ثم فمقصدنا بالتفاوت الطبقي هنا الاستعلاء والفوقية وبخل أصحاب الأموال وعدم تطهيرها بإعطاء الفقير حقه واخراج زكاة ماله ،وكذلك تفضيل البعض لامتيازات دنيوية علي أساس طبقي فضلاً عن اسراف بعض الأغنياء وبذخهم وسفتهم في الوقت الذي لا يجد البعض من عباد الله تعالي ما يسد به رمقه ، فهذه على العكس تكون أثاره ضارة ومخلّة وتخريبية بين الناس لضياع العدل وتفشي الظلم وهو وضع اجتماعي خطير أمنياً ومرفوض دينياً لأنه يؤدي لعواقب وخيمة علي استقرار المجتمع وسلامته من العلل وعلى الرغم من وجود القوانين التي تنظم المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات إلا أن المساواة علي الورق فقط ولا وجود لها علي أرض الواقع في كثير من

---

(283) -الزخرف:32

(284) - انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/764)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

المجتمعات، والإسلام يتميز بشريعته في هذه المسألة بمرونة بالتعامل معها بنظرة واقعية وشرعية لعلاج هذا التفاوت الطبقي بالعدالة الربانية ، ونذكر هنا ثلاث آليات قابلة للتنفيذ ومستمدة من تعاليم الكتاب والسنة الصحيحة وذلك علي سبيل المثال:

أ-تطبيق العدالة بين الناس من منظور شرعي:

العدالة في الشريعة بين العباد لا يكون لتفضلهم عن بعض لمال أو جاه أو مركز اجتماعي أو حسب ونسب أو علم أو غير ذلك من الاعتبارات الباطلة في دنيا الناس فالكل سواسية ولا فضل لعربي علي أعجمي إلا بالتقوي والعمل الصالح.

والعدل بين الناس لمن بيده الحل والعقد أو من ينوب عنهم أمانة في أعناقهم سوف يسألون عنها يوم لا ينفع مال ولا بنون يوم القيامة.

قال تعالي{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا }(285)

ولفظ الناس في الآية يشمل كل الناس دون تفريق بين غني وفقير أو أمير أو غفير أو أبيض أو اسود أو غير ذلك.

و-قال تعالي-:{وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}(286)

ومن الأحاديث الدالة على مَا يورثه العدل من شرف المنزلة عند الله تعالي مَا ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا " (287)

---

(285) – النساء:58

(286) – **الحجرات**:9

(287) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/ 1827)- باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

ب–تفعيل دور المراكز والجمعيات الاجتماعية والشعبية:

ويكون ذلك بوضع تخطيط عادل لتأهيل الأسر والعائلات الفقيرة لموجهة أعباء الحياة بتوفير ما يحتاجونه من أدوات لممارسة الحرف المختلفة البسيطة التي يجيدونها ومساعدتهم في توزيع انتاجهم وتمويلهم علي المستوي المجتمعي بأشراف أهل الحل والعقد لكسر حدة هذا التفاوت.

وفي السنة الحض على ذلك فقد ثبت عن النبي–صلي الله عليه وسلم – من حديث النعمان بن بشير ج– رضي الله عنه قال:" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"(288)

قال النووي في شرحه لحديث مسلم: صريح في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه.اهـ (289)

وينبغي الحد من اسراف السفهاء وبذخهم في الأموال كما يحدث في حفلات الزواج وغيرها ونشرها في وسائل الاعلام المختلفة فيري الكادحين ما يزيد من جرحهم وحقدهم، وينبغي وضع حد لعدم تجاوز البعض للحد

المعقول شرعاً وعرفاً وكفي بقول الله تعالي تنبيها] لأهل الحل و العقد:{ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا }(290)

–قال ابن كثير–رحمه الله–في شرح الآية ما مختصره: ينهى تعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياما، أي: تقوم بها معايشهم من التجارات

---

(288) –سبق تخريجه برقم/96

(289) – انظر " المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" للأمام النووي (139/18)– باب –نشر دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة: الثانية، 1392هـ

290 –النساء:5

وغيرها. ومن هاهنا يؤخذ الحجر على السفهاء، وهم أقسام: فتارة يكون الحجر للصغر؛ فإن الصغير مسلوب العبارة. وتارة يكون الحجر للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة يكون الحجر للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه حجر عليه. ([291])

ج-تشغيل العاطلين من الشباب بالأعمال في أي مجال يزيد من النمو والتنمية:

الشباب بصفة عامة والعاطلين منهم بصفة خاصة ثروة بشرية وتركهم عاطلين عالة على وطنهم وأهليهم يزيد من الكبت والامراض الاجتماعية من تحرش بالنساء وتنشيط التجارة في الحرام كالمخدرات والخمور علي حساب صحتهم وفحولتهم وغير ذلك من سلبيات البطالة المنتشرة في كثير من مجتمعات المسلمين لضعف الحكومات أو تسلطها وبعدها عن المنهج الشرعي.

ولهم في رسوله الله اسوة حسنة فقد كان يخاف علي الشباب من وقوعهم في الحرام لعدم قدرتهم علي الزواج فيلجأ لعلاج وترويض شهواتهم فيقول" يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " (292)

ومن ثم ينبغي دمجهم في المجتمع دون تراخي وجعل ذلك من أولويات أي عمل حكومي ومعاقبة من يزيد من الاحتقان والتفاوت بتشغيل من لا يستحق بالواسطة والرشوة وغير ذلك فالشباب العاطل يشعر بالتفاوت الطبقي وهو قنبلة موقوتة تزلزل أي استقرار مجتمعي ومشكلته لا ينفعها التسويف ولا الإهمال.

---

291 - انظر "تفسير القرآن العظيم "للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(2 /214)-تحقيق سامي بن محمد سلامة-دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

(292) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 5065)- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج ..-تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ(292)

والإسلام حث علي العمل والسعي مع ضمان الرزق فقال تعالي{هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}(293)

والنبي كان يحث عليه ويقول"ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله دأود عليه السلام كان يأكل من عمل يده "(294)

د-نشر الوعي بين المسلمين بأهمية فريضة الزكاة التي فيها العلاج الجذري لهذا التفاوت أن علم الغني فضل الله عليه وادرك الفقير نعمة الله عليه.

ومعني الزكاة الطهارة والنماء والبركة والمدح والزيادة والصلاح وهي الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة.

يقول العلامة ابن العثيمين-رحمه الله-ما مختصره وبتصرف يسير: والزكاة مأخوذة من الزكاة، وهو الطهارة والنماء، لان الذكي يطهر نفسه من البخل، وينمي ماله بالزكاة قال الله تعالى: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا }(295)والزكاة تعريفها: نصيب مقدرا شرعا من المال مخصوص لطائفة مخصوصة. ((نصيب من المال)) وليس كل المال، بل أموال معينه بينها الرسول عليه الصلاة والسلام، وبعضها مبين في القران. وليس كل هذه الأجناس من المال تجب فيه الزكاة، بل لابد من شروط. والزكاة جزء بسيط يؤدي بها الإنسان ركنا من أركان الإسلام، يطهر بها نفسه من البخل والرذيلة، ويطهر بها صفحات كتابه من الخطايا.اهـ(296)

---

(293) – الملك:15

(294) -أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/2072)- باب كسب الرجل وعمله بيده -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر- نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

(295) – التوبة:103

(296) – انظر شرح رياض الصالحين(412/1)- لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين- نشر دار الوطن للنشر، الرياض -الطبعة: 1426 هـ

قلت: والزكاة كعنصر تشريعي غاية في السمو والرقي ويعطيه الغني في مصارفه الشرعية بصدر رحب ورضا وقناعة بما عند الله تعالي–ويقبله صاحبه الفقير برضا وشكر لله تعالي لأنه حق أصيل له من شريعة ربانية عادلة سمحة فلا يستحي منها حتي لو كان ذلك علانية.

ولضروریاتها في صلاح المجتمع وقناعة أفرادها ورضاها بما عند الله تعالي كان التحذير الشديد للمانعين من الزكاة مما من الله به عليهم.

فقال تعالي{وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ }(297)

والنبي –صلي الله عليه وسلم كان يحث علي إعطاء الفقير ما يستحقه وهو الصادق المعصوم فعن أبي هريرة–رضي الله عنه–" قال النبي صلى الله عليه وسلم الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار " (298)

5–معالجة التفكك الاسري بزيادة الوعي الديني وبيان خطورة الطلاق لغير مبرر شرعي:

التفكك الأسري في كثير من الأحيان بسبب عدم تفاهم الأبوين لأسباب عديدة قد تكون مالية أو نفسية وبدنية وأغلبها تدل علي قلة العلم والجهل والغضب والفقر وضيق ذات اليد وعدم قدرة الرجل علي الأنفاق علي أسرته أو غير ذلك وقد يؤدي عدم التفاهم والتجانس إلي الطلاق وتتشتت الأسرة وينقسم انتماء الأبناء بين مؤيد للاب

---

(297) – التوبة:35

(298) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 5353) –باب باب فضل النفقة على الأهل –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(298)

وضده وينشأ من ذلك غلو وانحراف اجتماعي أثاره مدمرة علي مستقبل هؤلاء الأبناء والجدير بالذكر أن نسبة الطلاق مرتفعة في الكثير من المجتمعات الإسلامية المعاصرة وكنموذج نري علي الصعيد المصري نسبة مهولة ومرتفعة فقد أصدر الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بمصر النشرة السنوية لإحصاءات الزواج والطلاق لعام 2014، وأوضحت المؤشرات أنه بالنسبة للطلاق، فبلغ عدد إجهادات الطلاق 180.34 ألف عام 2014، مقابل 162.58 ألف في 2013، بنسبة زيادة 1.9 %، وبلغ عدد إجهادات الطلاق في الحضر 97.95 ألف، تمثل نسبة 54.3 % من جملة الإشهادات. وبين الإحصاء أن عدد إشهادات الطلاق في الريف بلغ 82.39 ألف إشهاد عام 2014، مقابل 71.5 ألف إشهاد عام 2013، بنسبة زيادة 15.2 %، وهذا رسم بياني يدل علي ما ذكروه.اهـ ([299])

(رابط/)

299 –انظر موقع أصدر الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بمصر النشرة السنوية لإحصاءات الزواج والطلاق لعام 2014

قلت: وعقد الزواج أقدس عقدٍ في الحياة الإنسانية وهو ميثاق غليظ كما قال –تعالي–: { وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً }(300)

فإذا لم يحدث توافق وصار الطلاق حتمي فليكن كما قال تعالي{ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }(301)

ولكن ليتق الله كل من الزوجين تجاه الآخر ولا يظلمه شيئاً ولا يكيد له بل يتعامل معه بإحسان كما قال تعالي{ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }(302)

–قال السعدي في تفسيرها ما مختصره: كان الطلاق في الجاهلية، واستمر أول الإسلام، يطلق الرجل زوجته بلا نهاية، فكان إذا أراد مضارتها، طلقها، فإذا شارفت انقضاء عدتها، راجعها، ثم طلقها وصنع بها مثل ذلك أبدا، فيحصل عليها من الضرر ما الله به عليم، فأخبر تعالى أن { الطَّلَاقَ } أي: الذي تحصل به الرجعة { مَرَّتَانِ } ليتمكن الزوج إن لم يرد المضارة من ارتجاعها، ويراجع رأيه في هذه المدة، وأما ما فوقها، فليس محلا لذلك، لأن من زاد على الثنتين، فإما متجرئ على المحرم، أو ليس له رغبة في إمساكها، بل قصده المضارة، فلهذا أمر تعالى الزوج، أن يمسك زوجته { بِمَعْرُوفٍ } أي: عشرة حسنة، ويجري مجرى أمثاله مع زوجاتهم، وهذا هو الأرجح، وإلا يسرحها ويفارقها { بِإِحْسَانٍ } ومن الإحسان، أن لا يأخذ على فراقه لها شيئا من مالها، لأنه ظلم، وأخذ للمال في غير مقابلة بشيء، فلهذا قال: { وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلا أَنْ يَخَافَا أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ } وهي المخالعة بالمعروف، بأن كرهت

---

(300) – سورة النساء : 21

(301) –البقرة:227

(302) –البقرة:229

الزوجة زوجها، لخلقه أو خلقه أو نقص دينه، وخافت أن لا تطيع الله فيه، { فَإِنْ خِفْتُمْ أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ } لأنه عوض لتحصيل مقصودها من الفرقة، وفي هذا مشروعية الخلع، إذا وجدت هذه الحكمة.

{ تِلْكَ } أي ما تقدم من الأحكام الشرعية { حُدُودُ اللَّهِ } أي: أحكامه التي شرعها لكم، وأمر بالوقوف معها، { وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } وأي ظلم أعظم ممن اقتحم الحلال، وتعدى منه إلى الحرام، فلم يسعه ما أحل الله؟

والظلم ثلاثة أقسام: ظلم العبد فيما بينه وبين الله، وظلم العبد الأكبر الذي هو الشرك، وظلم العبد فيما بينه وبين الخلق، فالشرك لا يغفره الله إلا بالتوبة، وحقوق العباد، لا يترك الله منها شيئا، والظلم الذي بين العبد وربه فيما دون الشرك، تحت المشيئة والحكمة.اهـ(303)

قلت: وتبعات التفكك ستنال كل من الزوجين أن كان ذلك بتراضي بينهما أو على الطرف الذي لم يجبره الميثاق الغليظ للمحافظة عليه بالصبر والرضا.

وأنني أنبه لأمر خطير فيه غلو في أبشع صوره ومظاهره بالنسبة لمسألة الطلاق يحدث في المجتمع المصري وهو التلفظ بالطلاق بمناسبة وغير مناسبة في جدٍ أو في لعب وهو أمر في منتهي الخطورة.

وكم اسمع من شكاوي من انفلات الأعصاب والحلف بالطلاق والكثير منها قد تكون الطلقة الثالثة التي تحرم فيها الزوجة ومع ذلك نجد الكثير من الزيجات تستمر في الحرام دون أن يدري أصحابها لعدم التحري واللامبالاة وبعد الشك والسؤال يكون الأوان قد فات، والتلفظ بالطلاق في بعض الأحوال لأسباب لا علاقة لها بالمشاكل الزوجية لا من قريب ولا من بعيد وما هو إلا اللعب لأثبات الرجولة والإصرار علي الرأي بسبب

---

(303) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/102)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

هذا التلفظ فأين هؤلاء من قول النبي –صلي الله عليه وسلم–" «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد: النكاح والطلاق والرجعة». "(304)

ومما ينبغي الإشارة إليه هنا أن من أعظم اسباب الغلو التي رصدناها من خلال خبرتنا في الدعوة لأكثر من خمس وعشرين عاماً من خلال أسئلة واستشارة المريدين والأهل والاصحاب وغيرهم عن مشاكلهم الزوجية وأري أنها تجمع في مضمونها اسباب تفشي ظاهرة الطلاق على هذه الصورة بين الزوجين وأذكر منها:

1–ضعف الوازع الديني للجهل بالحلال والحرام ومنه عقوق الأبناء واهمالهم رعاية الوالدين خصوصاً عند الكبر مما يزيد من الاحتكاك والاختلاف وضعف العاطفة تجاه شريك العمر.

2–وسائل الإعلام وما تذيعه من فواحش تحت عنوان الفن الذي يشجع هذا العبث من زواج وطلاق ويمدح قصص الحب والغرام التي بسببها تتسع الفجوة بين الزوج وزوجة أما لبرود الزوجة أو نفور الزوج وبسبب المقارنة بين أبطال الفيلم وبين واقع الزوجين يحدث انفلات للأعصاب وهيجان للمشاعر ويصير الطلاق حتمياً.

3–انتشار المسكرات والمخدرات المدمرة للعقل والتي تذهب بالخلق والمروءة وتهدم بيوت وتخرب استقرار الأسر والعائلات.

4–الرفقة السيئة التي تعين كل من الزوجين على التمادي في الخطأ وارتكاب المحرم وتزيين الباطل والقبيح ليصير حسناً والعكس.

5–البطالة والفراغ النفسي والعجز في الإعالة والمعيشة الكريمة لقلة ذات اليد تؤدي دوماً للقلق والشجار والإهانة بين الزوجين فيزيد شرخ العلاقة الزوجية ويؤدي إلى عدم احترام كل من منهما للآخر.

ولعلاج هذه المسألة يكون بأمرين على الأقل وهما:

---

(304) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/3027)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

-الأمر الأول: زيادة الوازع الديني لتشجيع الترابط الأسري الذي يقلل من الشحن المضاد بين الزوجين الذي ذكرنا أسبابه أنفاً بوجود كل أفراد الآسرة أو بعضهما من وقت لآخر دوماً لتعويض الفراغ النفسي الذي اصاب الوالدين بالنفور والوحدة ولا ريب أن انشغالهما وتعاونهما لإشباع غريزة الأبوة والأمومة وهي من نعم الله علي عباده ورحمة زرعها في قلوبهم تجاه الابناء.

والأسرة كما لا يخفي هي اللَبِنَة الأولى لتأسيس المجتمعات وتنشئةِ أفرادها وَفْقًا لتعاليم الشرع المطهر، وبالتالي فهي مسؤولة عن تخريجِ أجيال تفخرُ بهم الأمةُ بين الأمم، ويشارك أفرادُها الأمةَ في نهضتها من كبوتها، وجعل الإسلام ذلك فريضة في الكتاب والسنَّة.

وهذا من حسنات الإسلام وتعاليمه السامية والراقية ألم يقلِ النبي الكريم صلى الله عليه وسلم: "ألا كلُّكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته؛ فالإمام الأعظم الذي على الناس راعٍ، وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤولٌ عن رعيته، والمرأة راعيةٌ في بيت زوجها وولده، وهي مسؤولةٌ عن رعيتِها، وعبد الرجل راعٍ على مالِ سيده، وهو مسؤول عنه، ألا فكلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيتِه" (305)

-يقول العلاَّمة ابن القَيِّم-رحمه الله-: "فمَن أهمَل تعليم ولده ما ينفعُه، وترَكه سُدًى، فقد أساء إليه غايةَ الإساءة، وأكثرُ الأولاد إنما جاء فسادُهم من قِبَل الآباء، وإهمالهم لهم، وترْك تعليمهم فرائضَ الدين وسُننه، فأضاعوهم صغارًا، فلم ينتفعوا بأنفسِهم ولَم ينفَعوا آباءَهم كِبارًا".اهـ (306)

---

(305) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7138)-باب قول الله تعالى و {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ(305)

(306) - انظر "تحفة المودود بأحكام المولود" لابن القيم الجوزية (ص/119)-نشر: مكتبة دار البيان – دمشق-تحقيق عبد القادر الأرناؤوط- الطبعة: الأولى، 1391 – 1971

-الامر الثاني: تقليل فساد الأعلام مما يعرضه من أفلام وأغاني وخلافه وزيادة البرامج والمواد الدينية والثقافية الجادة لتحجيم الانفلات الأخلاقي بين الزوجين، وهي مسئولية أهل الحل والعقد من هذا الغلو الذي قد يؤدي علي المدي الطويل لكثير من السلبيات علي المجتمع ككل فالأسرة واستقراراها من أعظم الأسباب في صلاح المجتمعات وسلامة أفراده من الانحراف والامراض الاجتماعية الخطيرة كما أنها أول وأعظم حائط صد ضد كل مظاهر الانحراف الديني والمادي أن كانت متماسكة قوية بإيمانها بالله تعالي كما لا يخفي.

(3)وصايا لعلاج الغلو والانحراف الدعوي

الدعوة إلي الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من صفات الخيرية في هذه الامة فإذا أصاب بعض أهل الدعوة من العلماء والدعاة إلي الله الغلو والانحراف عن المنهج الرشيد لسبب من الأسباب الدنيوية فسوف تكون العواقب وخيمة على الأمة والمجتمعات الإسلامية لأن العلماء والدعاة هم ورثة الأنبياء في تبليغ الرسالة والدعوة لتوحيد الله – تعالي-التي هي غاية الوجود.

والدعوة إلي الله تعالي في شريعتنا مهما تنوعت اساليبها ووسائلها والداعي إليها من جماعات ومذاهب وفرق فغايتها واحدة هي أفراد الخالق بالتوحيد بأنواعه الثلاثة (307) ودعوة الخلق الي عبادته وطاعته

---

(307) -المقصود بالتوحيد بأنواعه الثلاثة هو ما ذكره علمائنا بتقسيم التوحيد اصطلاحاً لثلاثة أقسام توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات وسبق بيان مقصودها سلفاً، وهذا الاصطلاح تيسيرا لفهم النصوص والأحكام الشرعية لمعرفة أحكام الشريعة وله أدلته من الكتاب والسنة وهو جائز وكما قال ابن القيم-رحمه الله:-في مدارج السالكين(3:306) "والاصطلاحات لا مشاحة فيها إذا لم تؤدي إلي مفسدة" أي لا تنازع فيها ، وهذه المصطلحات والقواعد الأصولية من الأمور المستحسنة لتقريب العلوم الشرعية للمسلمين .

ومن أنكر هذا وخالف جماعة المسلمين فليس منهم وأن أدعي غير ذلك بل هو دخيل عليها.

وبسبب هؤلاء الدخلاء أصابت الدعوة فيروسات عطلت تطورها وتحديثها بفقه جديد للأمور المستحدثة من العلماء الثقات فلزموا الصمت والسلامة فانتشرت دعوات ضالة منحرفه تغالي في الدين من الصوفيين والشيعين وغيرهما وفيها من المخالفات للشريعة وروحها الكثير ولكن للأسف أخذت تتشعب وتنتشر بين الناس ويزيد اتباعها ويبتعد العباد عن منهج السلف وأهل السنة وظهرت جماعات دموية وعنيفة لا تري عزة الإسلام إلا بالقتل والتدمير والسيطرة.

ومن ثم ينبغي فتح باب الدعوة الصحيحة على مصراعيه وحث علماء الأمة والدعاة المخلصين ذو الخلفية العلمية في الدين الذين ينتهجون منهج السلف الصالح من أهل السنة والجماعة ويتصفون بالوسطية والاعتدال وأعطاهم كل الإمكانيات المالية والدعوية من صحافة وأعلام وخلافه لنشر الدين الصحيح.

وكل مسلم مطالب بالأخذ بالوسائل والأساليب المختلفة لتحقيق هذا الهدف كل حسب قدرته في سهولة ويسر كما قال تعالي-: { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35) }(308)

والوسيلة هي كل ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق مناهج الدعوة الإسلامية من أدوات، وننبه أن من الخلل والانحراف التي يمر بالدعوة في كل عصر ومصر سببه العجز والتفريط من اتخاذ السبل المختلفة لنجاحها وحصد ثمارها.

يقول الشيخُ عبدُ العزيز بنُ باز –رحمه اللهُ –:

وفي وقتِنا اليومَ قد يسَّرَ اللهُ عز وجل أَمْرَ الدعوةِ أكثرَ بطرقٍ لم تحصلْ لمن قبلنا، فأمورُ الدعوةِ اليومَ متيسرةٌ أكثرَ مِنْ طرقٍ كثيرة، وإقامةُ الحجَّةِ على النَّاسِ اليومَ ممكنةٌ بطرقٍ

(308) – سورة المائدة:35

متنوعة؛ عن طريقِ الإذاعةِ، وعن طريقِ التلفزةِ، وعن طريقِ الصحافةِ، من طرقٍ شتى.اهـ.(309)

قلت: وهناك الخطب والمحاضرات في المساجد، وتأليف الكتب النافعة وكتابة المقالات والبحوث التي تثري المكتبة الإسلامية التي تذخر بكل علوم الإسلام وتيسر الدين وفهمه علي العامة والخاصة، ومثل ذلك كثير ولله الحمد والمنة ، وهناك الإنترنت بنشر المواقع الإسلامية الجادة وغير ذلك من وسائل عصرية ولكن مهما اختلفت الوسائل وتنوعت الأساليب فلا حجة في تركها كلياً ولهذا كان الأمر الإلهي شامل لجميع ولا يخص فئة دون فئة وجعل الدعوة من أحسن الاقوال وأنفعها للمرء دينا ودنيا فقال –تعالي–:{ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ }(310)

ومن سلبيات ومظاهر هذا الغلو والانحراف عن المنهج على سبيل المثال:

–سوء الخطاب الديني الذي لا يعرف إلا الوعظ المنبرية مع الناس وعدم تجديده بلغة العصر مع الثبات علي الأصول والتزام الوسطية.

–قلة العلماء الثقات الربانيون وموتهم ممن يقبل عليهم الناس وظهور فئة من علماء الدنيا الذين لا يفقهون شيئًا.

–تضارب الفتاوي بين أهل العلم الثقات الذين يفتون بتقديم النقل علي العقل والسنة والاتباع علي الهوي والابتداع وبين علماء الدنيا ممن لا يردعهم عن شهواتها شيء فيفتون حسب الرأي والهوي ويفسرون الأدلة بتقديم العقل علي النقل فيثيرون الحيرة بين العامة وينقسم الناس بين مؤيد لهذا أو ذاك ويختار طرف ثالث من الناس ما يناسب هواهم ومصالحهم وان كانت غير صحيحة وهو يعلم ذلك وتسمع مقوله "الذنب علي من

(309)انظر موقع ابن باز –إملاءات الشيخ– الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة .

(310) – ص:33

افتاك"([311]) ويرجع ذلك لضياع الهيبة والاحترام للعلماء الثقات بسبب التشهير بهم ووصفهم بالمتشددين والمتطرفين من خطباء الفتنة من العلمانيين وأصحاب الهوي ولعدم احترام الدولة لهم وتقديرهم لأهل الفن والرياضة والطرب عنهم فضلاً عن تجردهم عن هذا الاسفاف والرضا بالسكوت خوفاً علي سمعتهم أو من السلطان أو ممن لا يتقي الله فيهم.

وأننا نري في علاج هذه المسألة بعدد من الوصايا أهمها ما يلي:

1-تأهيل المؤهلين والراغبين للخطابة والوعظ والاحتكاك بالناس دعويا وأعانتهم على ذلك لسد النقص وتنشيط الدعوة بدماء جديدة **وفقا للضوابط الشرعية**

الإنسان عدو ما يجهله والعلم الشرعي هو أساس المنهج الدعوي وبدونه لن تستقيم الدعوة فالهوي والعقل لا تستقيم بهما حياة العباد، ومن واجب الدولة إصلاح هذا الخلل لمنع المندسين في المجال الدعوي دون دراسة وعلم من التدليس علي الناس وافساد دينهم ودنياهم.

فمن المعلوم عند العقلاء شرعاً وطبعاً أن الدعوة إلي الله تعالي بصفة عامة ليس حكرا علي أحد بل كل إنسان قادراً علي الدعوة بما يستطيع بعلم أو مال أو جهد أو غير ذلك وهذا من فضل الله علي العبد يؤتيه من يشاء ولكن الدعوة بالعلم بصفة خاصة تحتاج للدراسة والعلم بالقرآن والسنة وأقوال العلماء وتفسيراتهم للمتشابه والمحكم والخاص والعام ولهذا رفع الله تعالي أهل العلم عن أهل الإيمان درجة فقال جي شأنه:

{قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ }([312])

قال السعدي في تفسيرها ما نصه: {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ} ربهم ويعلمون دينه الشرعي ودينه الجزائي، وما له في ذلك من الأسرار والحكم {وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ}

---

311 - وسيأتي الحديث الذي يدل علي هذا المعني وتخريجه في هامش رقم /318

312 -الزمر :9

شيئا من ذلك؟ لا يستوي هؤلاء ولا هؤلاء، كما لا يستوي الليل والنهار، والضياء والظلام، والماء والنار.

{إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ} إذا ذكروا {أُولُو الأَلْبَابِ} أي: أهل العقول الزكية الذكية، فهم الذين يؤثرون الأعلى على الأدنى، فيؤثرون العلم على الجهل، وطاعة الله على مخالفته، لأن لهم عقولا ترشدهم للنظر في العواقب، بخلاف من لا لب له ولا عقل، فإنه يتخذ إلهه هواه.اهـ(313)

قلت: ونقترح لعلاج هذه المسألة أن ننشط المجال الدعوي بالاستعانة بالجماعات ذات النشاط الدعوي المؤثر والكثيرة الالتحام بالناس في أماكنهم واسواقهم ويتصفون بالعلم والصلاح والتقوي ووسطية الإسلام ومثل هذه الجماعات موجودة في كل مكان وفي مصر هناك جماعة أنصار السنة المحمدية والجمعية الشرعية لأنصار السنة وفيهم علماء ودعاة لهم في العلم الشرعي نصيب وافر والاستعانة بهم وتأهيل كوادرها الجديدة علمياً وتمويلهم مادياً ومعنوياً وتوفير كافة السبل لتأدية رسالتها علي الوجه الاكمل دون تدخل في طريقتها ووسائلها وأيديولوجيتها التي حازت بها علي قلوب الناس وثقتها، وليس في ذلك حرج ولقد أمر الله تعالي بالتعاون فقال –جل شانه–{ وَتعاونوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تعاونوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }(314)

2–منع الجدال وتوحيد الفتوي وردع من يفتي بغير علم ممن لا يملك أدوات العلم الشرعي وأصوله:

ولا شك أن كثرة الجدال والفتاوي الشاذة من العامة وأصحاب الهوى من الفنانين وخطباء الفتنة من المثقفين وأصحاب الأيدولوجيات الخاصة قول علي الله بغير علم القصد منه الصد عن سبيل الله تعالي.

---

313 – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 720)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

(314) – المائدة:2

وهذه الظاهرة نراها علي شاشة التلفاز وكأنما الفتوي أمر عادي لا عقاب عليه وهذا جهل لأن المتصدي للفتوي يفتي لبيان مراد الله –تعالي– ومراد رسوله–صلي الله عليه وسلم– فأن كان ليس من أهلها ولا يملك أدواتها فهذه مصيبة اعظم أثارها الغلو والانحراف الفكري والبعد عن الوسطية فالجميع يريد أن يكون الحق معه لنصرة مذهبه أو جماعته أو حزبه أو رأيه أو ما اشبه هذا، وطالما يفتي الناس علي هواهم واجتهادهم دون غطاء شرعي ولا رادع قانوني فسوف يجادل ولا يستحي من الله في تأويل النصوص الشرعية لتكون علي هواه ومراده ، وفي السنة تحذير لهؤلاء فقد ثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه " (315)

والجدال في الباطل آفة هذا العصر وعما كل شيء وأخطر صور الجدال ومظاهرة الجدال في الدين لمن لا يملك أدوات العلم الشرعي من العامة وهذه مخالفة صريحة لقول الله تعالي : ﴿ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُون ﴾ (316)

وقوله تعالي: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأويلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾(317)

فلقد خص الله تعالي العلماء والفقهاء الراسخون في العلم في توضيح ما استشكل من العبادات ولكن تجد بسبب الغلو والانحراف عن الحق وهو واضح جلي يلجأ العامة إلي القول علي الله بغير علم أو إلي علماء سوء يتبعونهم من أصحاب الهوي و التأويل الفاسد والفتاوي الضالة التي تؤيد ايديولوجيتهم وتوجههم وتبيح وتحل للناس هذا الانحراف عن المنهج الشرعي ليخدعوا الناس ويكسبوا المزيد من الأنصار.

---

(315) – حسنه الألباني في مشكاة المصابيح (برقم/ 242)–نشر المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثالثة1985 .

(316) – النحل: 43

(317) – آل عمران:7

ونسي هؤلاء العامة هم وعلماء السوء الذين افسدوهم الترهيب العظيم من رب العالمين فقد قال تعالي: { وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }(318).

قال العلامة ابن العثيمين–رحمه الله–: وإن من أكبر الجنايات أن يقول الشخص عن شيء إنه حلال وهو لا يدري ما حكم الله فيه، أو يقول عن الشيء إنه حرام وهو لا يدري عن حكم الله فيه، أو يقول عن الشيء إنه واجب وهو لا يدري أن الله أوجبه، ويقول عن الشيء إنه غير واجب هو لا يدري أن الله لم يوجبه، إن هذه جناية وسوء أدب مع الله – عز وجل –.

كيف تعلم أيها العبد أن الحكم لله ثم تتقدم بين يديه فتقول في دينه وشريعته ما لا تعلم؟ لقد قرن الله القول عليه بلا علم بالشرك به، فقال سبحانه: { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ }(319)

وإن كثيراً من العامة يفتي بعضهم بعضاً بما لا يعلمون فتجدهم يقولون هذا حلال، أو حرام، أو واجب أو غير واجب، وهم لا يدرون عن ذلك شيئاً، أفلا يعلم هؤلاء أن الله تعالي–سائلهم عما قالوا يوم القيامة

أفلا يعلم هؤلاء أنهم إذا أضلوا شخصاً فأحلوا له ما حرم الله، أو حرَّموا ما أحل الله له فقد باءوا بإثمه وكان عليهم مثل وزر ما عمل وذلك بسبب ما أفتوه به.اهـ(320)

---

(318) – النحل 116–117

(319) – لأعراف :33

(320) – انظر "مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين"(233/26)–باب أخطاء يجب الحذر منها– جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان–نشر: دار الوطن – دار الثريا– الطبعة : الأخيرة – 1413

قلت: ومما لا شك فيه أن الجدال والفتوي علي الله بغير علم مصيبة عظمي وغلو ممقوت أوقعنا فيه الشيطان وحب النفس واتباع الهوى ويزيد من الحقد والكراهية بين المسلمين وبعضهم بعضاً وأن طفح وانتشر بين العامة والخاصة بوسائل الإعلام التي صار الكثير منها أبواق للفتن قد يؤدي لتفكك المجمع وانقسامه وقد يؤدي كما هو مشاهد في الاختلافات السياسية من التعصب المقيت الذي خرج عن حدود السيطرة وأراق الدماء الطاهرة لأبرياء خدعوا بكثرة الجدال والفتاوي الضالة كما هو مشاهد اليوم.

3-ردع المجاهرين بالمعاصي أمنياً وردهم عن غيهم ولو بالعقاب الشرعي لخطورة ذلك على تماسك المجتمع وسلامته.

فالجهر بالمعصية فيه ترهيب شديد فقد قال النبي-صلي الله عليه وسلم-"كلُّ أُمَّتي معافًى إلا المجاهرين، وإنَّ من المجاهرة أن يعمل الرَّجلُ بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عملتُ البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربُّه، ويُصبِح يكشف سترَ الله عنه" (321)

قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله-ما مختصره:

والمجاهِر هو الذي أظهر معصيتَه، وكشف ما ستَر الله عليه، فيحدِّث بها، أما (المجاهرون) في الحديث الشريف فيحتمل أن يكون بمعنى مَن جَهَر بالمعصية وأظهرها، ويحتمل أن

(321) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 6069)- باب ستر المؤمن على نفسه -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ(321)

يكون المراد الذين يُجاهِر بعضهم بعضًا بالتحدُّث بالمعاصي، وبقية الحديث تؤكِّد المعنى الأول.اهـ (322)

قلت: والمجاهرة بالمعاصي تنتشر في مجتمعاتنا انتشار النار في الهشيم فتري الملاهي والخمر والرقص والغناء والتعامل بالربا وتبرج النساء والخلوة بهن ومشاهدة الأفلام الخليعة يتم نهاراً جهاراً ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

4-أنشاء مراكز دعوية يشرف عليه أهل التخصص مهمتها توثيق الانفلات الدعوي والعمل علي تلافيه:

فالتوثيق أولاً علي المخالفين الخارجين عن حدود الوسطية بتطرف وتشدد يمثل خطراً علي الأمن الاجتماعي وينبغي إبلاغ الجهات المعنية لإصلاحهم وتحذيرهم.

وثانياً لإقامة الحجة عليهم، فأن رجعوا إلي الصواب فبها ونعمت وأن أبوا إلا التشدد والتطرف فالعقاب والحساب.

وهذا يدخل من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال تعالي: { وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } (323)

وقال-تعالي-: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } (324)

قال السعدي-رحمه الله: يمدح تعالي هذه الأمة ويخبر أنها خير الأمم التي أخرجها الله للناس، وذلك بتكميلهم لأنفسهم بالإيمان المستلزم للقيام بكل ما أمر الله به، وبتكميلهم لغيرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتضمن دعوة الخلق إلي الله

---

(322) - انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري(487/10)-لابن حجر العسقلاني-نشر دار المعرفة - بيروت، 1379- ترقيم/ محمد فؤاد عبد الباقي

(323) -آل عمران:104

(324) - آل عمران:110

وجهادهم على ذلك وبذل المستطاع في ردهم عن ضلالهم وغيهم وعصيانهم، فبهذا كانوا خير أمة أخرجت للناس.اهـ (325)

قلت: ولا عجب في ذلك فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من وسطية هذه الأمة التي جمعت بين مميزات الأديان كلها بلا إفراط أو تفريط.

وهذا ما ذهب إليه "د. أسامة السيد عبد السميع" في دارسته للمقارنة بين الأديان فقال ما مختصره وبتصرف يسير: لقد جمع الإسلام بين خيرى التوراة والإنجيل، فإذا كانت التوراة لا تحاسب إلا على وقوع الفعل و وإذا كان الإنجيل قد أوصى بنبذ الخطيئة من جذورها، فإن الإسلام قد جاء ترغيباً وترهيباً، وجاء بقاعدة الثواب والعقاب، والهدف من ذلك منع ارتكاب الجريمة وحلول الأمن والسلام في المجتمع، فهو إذا كان قد قرر العقاب على وقوع الفعل كما هو شان التوراة م فانه أيضا رغب في ترك الإنسان للمعصية منذ البداية ونهى عنها، وعن إتيان بوادرها حتى لا ينزلق فيها كما هو شأن الإنجيل لان المعصية بصفة عامة لا تقع فجاءة وإنما لها مقدمات، ومن ثم فقد كان الإسلام حريصاً على ترك الإنسان لهذه المقدمات، أي ترك ما من شانه مؤديا إلي الوقوع في المعصية، وهو ما عبر عنه في قوله -تعالي-:{ وَلَا تَقْرَبُوا }(326).اهـ(327)

5-جهاد العلماء والدعاة في حالة محاربة أهل الحل والعقد للقائمين عن أمر الدعوة ومنعهم من ممارسة دعوتهم وخير الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر:

(325) - انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/143)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

(326) - الأنعام :151

(327) - الأمن الاجتماعي في الإسلام"دراسة مقارنة" (ص:44)-د.أسامة السيد عبد السميع-دار الجامعة الجديد- الإسكندرية مصر-سنة 2009م

والجهاد لا يكون تحريضاً عليهم بل من باب النصيحة والتحذير من عواقب محاربة الله ورسوله بسبب ميولهم العلمانية أو الدنيوية أو رفضهم للشريعة ولو بالتسويف وغير ذلك وفي الوقت الذي يترك فيه السفهاء من العلمانيين والشيوعيين والفرق الضالة وعلماء الدنيا وأهل الهوي من الصياح في كل حدب وصوب والكلام في الدين بلا رادع من دين ولا قانون.

فينبغي علي العلماء والدعاة في هذه الحالة من استخدام الإعلام الإسلامي البديل كالقنوات الفضائية التي يملكها مسلمين راغبين في رضا الله تعالي–وكذلك مواقع الإنترنت والصحف والمجلات الإسلامية الخاصة التي لا سلطان للدولة عليها للدعوة إلي الله تعالي–بالحكمة والموعظة الحسنة والرفق واللين لا بالعنف والتخريب كما قال – تعالي–: { ادْعُ إِلِي سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ } (328) .

وهذه الوصايا في ظني كفيلة لعلاج الغلو والانحراف الدعوي ولا يخفي أن في غيرها من الوصايا التي في معناها وتدور في فلكها ما يجعل المجال الدعوي يتسم بالوسطية والاعتدال ويبعد عن التشدد والغلو والله المستعان وعليه التكلان.

(4)وصايا لعلاج الغلو وانحراف الفكر العلمي بأنواعه

العلم حث الله ورسوله عليه والعلماء اشد الناس خوفا من الله كما قال تعالي: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ } (329)

---

(328) – النحل: 125

(329) – فاطر:28

ولكن عندما ينحرف الفكر العلمي لبعضهم ويظن قدرته علي الخلق والابداع مثل الله تعالي فهو غلو وانحراف يؤدي إلي الهاوية و علم الحادي وغير أخلاقي شرعاً وطبعاً ومستقبح لا بركة فيه لا في دنيا ولا في آخرة، ولا شك إن التقدم العلمي في شتى العلوم في أمتنا الإسلامية يحتاج إلي قيم وأخلاقيات في شكل ميثاق ودليل يكون مرجعًا ومرشدًا لعلماء الامة حتي لا ينحدروا للمستوي المتدني والانحراف العلمي الغير أخلاقي لعلماء الغرب في علومهم التجريبية التي لا يحدها حد.

وشريعتنا لا تحرم ما يخالف الشريعة في أي علم من العلوم الحديث كعلم الذرة والفلك والهندسة والطب وعلم الرياضيات والجبر وعلم الجغرافيا وعلم الجيولوجيا والكيمياء والفيزياء.... الخ

بل في أمتنا الإسلامية الذي نفتخر بالانتماء إليها انجبت حعبر التاريخ البشري علماء نوابغ عمالقة وشهد لهم القاصي والداني بعبقريتهم وابداعهم وكانت لهم بصمات في شتى العلوم والمعارف العلمية والإنسانية أمثال جابر بن حيان (200هـ \ 816م)في الكيمياء، وأبو بكر الخوارزمي (232هـ \ 847م) في الرياضيات، وأبو بكر الرازي (313هـ \ 925م) في الطب ، والقزويني (650 هـ \ 1254 م) الذي شغف بالفلك، والطبيعة وغيرهم كثير الذي يعترف الغرب العلماني بفضلهم ويشهد بعبقريتهم وأمثالهم اليوم في عالمنا المعاصر كثير.

ومن ثم فكل هذه العلوم وغيرها حلال بل المجتهد فيها له نصيبه من الثواب علي قدر ما نوي وما نبتغيه هنا هو وضع ضوابط للحد من فسادها وانحرافها عن الجادة وميثاق الشرف العلمي والأخلاقي ومما نقترحه بإيجاز من وصايا ما يلي:

1-الحد من غرور العلماء لمحاولة إثبات الذات أو السبق العلمي بالخروج عن قواعد الدين والأخلاق المتعارف عليه.

ومثال ذلك الضجة التي كانت بسبب الاستنساخ وبعد استنساخ العجلة "دوللي" والكلام عن الاستنساخ البشري و هو صنع نسخة مطابقة وراثياً للإنسان وبمعني آخر

محاولة استنساخ خلايا و أنسجة بشرية تؤدي لمتاهات ومصائب ودواهي لا يعلمها إلا الله تعالي.

وعموما يعد الاستنساخ في حينها مسألة مثيرة للجدل والشك وقد سارع مجلس مجمع الفقه الإسلامي الذي انعقد في دورة مؤتمره العاشر بجدة في المملكة العربية السعودية خلال الفترة من 23-28 صفر 1418هـ الموافق 28 - حزيران (يونيو) - 3 تموز (يوليو) 1997م، وبعد اطلاعه على البحوث المقدمة في المجمع بخصوص موضوع الاستنساخ البشري، والدراسات والبحوث والتوصيات الصادرة عن الندوة الفقهية الطبية التاسعة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، بالتعاون مع المجمع وجهات أخرى، في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من 9 - 12 صفر 1418هـ الموافق 14-17 حزيران (يونيو) 1997م، واستماعه للمناقشات التي دارت حول الموضوع بمشاركة الفقهاء والأطباء، انتهى إلي أهم قراراته وهي

أولاً : تحريم الاستنساخ البشري بطريقتيه المذكورتين أو بأي طريقة أخرى تؤدي إلي التكاثر البشري.

ثانياً: إذا حصل تجاوز للحكم الشرعي المبين في الفقرة (أولاً) فإن آثار تلك الحالات تعرض لبيان أحكامها الشرعية.

ثالثاً تحريم كل الحالات التي يقحم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية سواء أكان رحماً أم بيضة أم حيواناً منوياً أم خلية جسدية للاستنساخ.

رابعاً: يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجالات الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد.

خامساً مناشدة الدول الإسلامية إصدار القوانين والأنظمة اللازمة لغلق الأبواب المباشرة وغير المباشرة أمام الجهات المحلية أو الأجنبية والمؤسسات البحثية والخبراء الأجانب للحيلولة دون اتخاذ البلاد الإسلامية ميداناً لتجارب الاستنساخ البشري والترويج لها.

سادساً: المتابعة المشتركة من قبل كل من مجمع الفقه الإسلامي الدولي والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية لموضوع الاستنساخ ومستجداته العلمية، وضبط مصطلحاته، وعقد الندوات واللقاءات اللازمة لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به.

سابعاً: الدعوة إلي تشكيل لجان متخصصة تضم الخبراء وعلماء الشريعة لوضع الضوابط الخلقية في مجال بحوث علوم الأحياء (البيولوجيا) لاعتمادها في الدول الإسلامية.

ثامناً: الدعوة إلي إنشاء ودعم المعاهد والمؤسسات العلمية التي تقوم بإجراء البحوث في مجال علوم الأحياء (البيولوجيا) والهندسة الوراثية في غير مجال الاستنساخ البشري، وفق الضوابط الشرعية، حتى لا يظل العالم الإسلامي عالة على غيره، وتبعاً في هذا المجال.

تاسعاً: تأصيل التعامل مع المستجدات العلمية بنظرة إسلامية، ودعوة أجهزة الإعلام لاعتماد النظرة الإيمانية في التعامل مع هذه القضايا، وتجنب توظيفها بما يناقض الإسلام، وتوعية الرأي العام للتثبت قبل اتخاذ أي موقف، استجابة لقول الله تعالي {وَإِذا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أو الْخَوْفِ إذاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إلي الرَّسُولِ وَإلي أولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ} (330).اهـ(331)

2-وقف المراكز العلمية المخالفة بعد تحذيرها ومنع نشاطها حتي تعود إلي الصواب.

وسبق أن ذكرنا ما ينبغي من ردع للمخالفين بتطبيق مبدأ الثواب والعقاب مما يغنينا عن تكراره هنا.

3-تمويل المراكز العلمية الجادة بما يساهم في تطورها وإبداعها من الدولة حتي لا يغريها نقص التمويل للانحراف العلمي من أجل المال.

ولا ريب لحاجة الأمة الإسلامية ومجتمعاتها لكل ما تنتجه قريحة علمائها من علوم مادية نافعة لتلحق بركب الحضارة ومن ثم الأنفاق على البحث العلمي والتطوير

---

(330) –النساء:83

(331) – نقلا من موقع دار الإفتاء المصرية– بعنوان "الاستنساخ والهندسة الوراثية" –مسلسل:7117– بتاريخ 2014/4/20

التكنولوجي ينبغي الاهتمام به بجدية وننظر لإمكانيتنا ولا ننسي أننا أمة تدعوها شريعتها للجمع بين الإيمان بالله تعالي والعلم الذي يثبت في كل يوم أن لهذا الكون أله لأنه يعتمد علي العقل في البحث والتجربة فكلما ارتقى الإنسان في علمه قطعاً سيرتقي في إيمانه بالله وبوحدانية – جل في علاه –، فالعلم يكشف الحقائق والخفايا التي لم تكن معلومة من قبل وهو من فضل الله تعالي علي العلماء ولكن كما يقولون لكل مجتهد نصيب وكلما كشف العلم المزيد من الحقائق ظهر الإعجاز الإلهي الذي لا نظير له في خلق هذا الكون البديع مترامي الأطراف، لذا من الضروري

توفير التمويل اللازم للأنفاق على البحث العلمي والتطوير التكنولوجي لأنه أحد الأساليب للتفوق والقوة والله تعالي يقول: { وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ }(332)

ونقترح بإقامة مؤسسه إسلامية مشتركه لتمويل الاستثمار في مجال البحث العلمي والتكنولوجي برعاية أولياء أمور المسلمين تقدم الأموال اللازمة للأنفاق على البحث العلمي الذي يضم نوابغ علماء الأمة في مختلف التخصصات العلمية وتحفيز من يرغب في المساهمة في خدمة أمته ووطنه سواء في المجال الطبي أو العسكري وغير ذلك مما يعود بالنفع علي الامة كلها.

وحبذا لو يتم تمويل ما تنتجه قريحة علمائنا بتمويل مشترك طالما لا تملك كل الدول الإمكانيات اللازمة لهذا النشاط العلمي المثمر فالتعاون هو الحل وكل دولة حسب امكانياتها وقدرتها فمنها من يملك المال ومنها من يملك الكوادر العلمية ومنها من يملك المكان وما أشبه هذا، فهذا كفيل بإظهار قوتنا ليهاب منه الأعداء ونأخذ وضعنا الذي نستحقه كخير أمة أخرجت للناس بين سائر الأمم المتقدمة في العلوم والتكنولوجيا.

---

(332) –الأنفال:60

(5)وصايا لعلاج الغلو وانحراف الفكر الجهادي

الجهاد فريضة غائبة وهي نوعين جهاد الطلب وجهاد الدفع والمسلمين مأمورين بهما حسب أصول شرعية ولكن من الغلو والانحراف عن مفهوم الجهاد أمور كثيرة نراها في الواقع ولا مسوغ لها من الشرع ولندرك الدواء ينبغي معرفة الداء وكما ذكرنا سلفاً الإنسان عدو ما يجهله وبسبب الجهل بحقيقة الجهاد ضلت جماعات وأمم وارتكبت جرائم ومذابح وسفكت دماء أبرياء بلا جريرة كالأطفال والشيوخ والرجال والنساء كما يفعل تنظيم الدولة المعروف بداعش وليس هذا جهاد إسلامي يرضي الله ورسوله عنه وليس له علاقة بين مفهوم الجهاد الشرعي في الشريعة الربانية السمحة.

وهناك أمر علي جانب عظيم من الخطورة بل هو خديعة كبرى سببها الغلو و الجهل والتدليس بحقيقة الشهادة في سبيل الله تعالي وهو ما يعرف بالعمليات الانتحارية فيقتل المرء نفسه لقتل أو أذية أعداء الله ورسوله–صلي الله عليه وسلم– ثم تري أهل التضليل والفتاوي الشاذة التي لا تستند للدليل الشرعي بل تخالفه بالهوي وتغالي بإطلاق أسم الشهيد عمن خدعوهم باسم الدين والمصيبة أن الجهل سلاح ذو حدين ففي الوقت الذي سمي بعض الجهال أن هؤلاء المخدوعين شهداء لانتحارهم وقتلهم لبعض اليهود من الاعداء خرج بعض الإعلاميين يصف القتلى من اليهود بالشهداء وهكذا خرجت الشهادة لله تعالي بمدلولات أهل الدنيا عن معناها الشرعي بسبب الجهل بحقيقة الشهادة في شريعتنا.

ثم كيف يعقل أن يكون المنتحر شهيداً والله تعالي يقول: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا }(333)

وأين هؤلاء من قول النبي–صلي الله عليه وسلم–" من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن شرب سما فقتل نفسه

---

(333) – النساء:29

فهو يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا" (334)

-يقول العلامة ابن العثيمين في شرجه لرياض الصالحين لحديث الغلام والساحر أن الإنسان يجوز أن يغرر بنفسه في مصلحة عامة للمسلمين، فإن هذا الغلام دل الملك على أمر يقتله به ويهلك به نفسه، وهو ان يأخذ سهماً من كنانته ويضعه في كبد القوس ويقول: باسم الله رب الغلام.

قال شيخ الإسلام "لأن هذا جهاد في سبيل الله، آمنت أمة وهو لم يفتقد شيئا، لأنه مات وسيموت إن آجلاً أو عاجلاً".

فأما ما يفعله بعض الناس من الانتحار، بحيث يحمل آلات متفجرة ويتقدم بها إلي الكفار ثم يفجرها إذا كان بينهم، فإن هذا من قتل النفس والعياذ بالله.

ومن قتل نفسه فهو خالد مخلد في نار جهنم أبد الآبدين، كما جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام.

لأن هذا قتل نفسه لا في مصلحة الإسلام، لأنه إذا قتل نفسه وقتل عشرة أو مائة أو مائتين، لم ينتفع الإسلام بذلك، فلم يسلم الناس، بخلاف قصة الغلام، فإن فيها لإسلام كثير من الناس، فكل من حضر في الصعيد اسلموا، أما أن يموت عشرة أو عشرون أو مائة أو مائتان من العدو، فهذا لا يقتضي أن يسلم، بل ربما يتعنت العدو أكثر ويوغر صدره هذا العمل حتى يفتك بالمسلمين اشد فتك، كما يوجد من صنع اليهود مع أهل فلسطين، فإن أهل فلسطين إذا مات الواحد منهم بهذه المتفجرات وقتل ستة أو سبعة أخذوا من جراء ذلك ستين نفرا أو أكثر، فلم يحصل في ذلك نفع للمسلمين، ولا انتفاع للذين فجرت هذه المتفجرات في صفوفهم.

---

(334) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/109)- باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

ولهذا تري ان ما يفعله بعض الناس من هذا الانتحار، نري أنه قتل للنفس بغير حق، وأنه موجب لدخول النار والعياذ بالله، وان صحابه ليس بشهيد. لكن إذا فعل الإنسان هذا متأولا ظانا أنه جائز، فإننا نرجو أن يسلم من الإثم، وأما أن تكتب له الشهادة فلا؛ لأنه لم يسلك طريقة الشهادة، لكنه يسلم من الإثم لأنه متأول، ومن اجتهد وأخطأ فله أجر.اهـ (335)

ونكرر دوماً لا يغيب علي اللبيب أن من أعظم الأسباب والمظاهر الناتجة عن هذا الجهاد المزعوم يرجع لفساد التأويل للنصوص الشرعية والجهل بها ومخالفة جهابذة العلماء الذين وضعوا القواعد الأصولية لهذه الفريضة الغائبة عن الأمة ، والأدلة الشرعية في حتمية الجهاد ومشروعيته كثيرة منها على سبيل المثال:

-قوله تعالي: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }(336).

-وقوله تعالي: { إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجيل وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أوفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ }(337).

ومن السنة النبوية:

---

(335) - انظر شرح رياض الصالحين(1/222-223)- لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين- نشر دار الوطن للنشر، الرياض -الطبعة: 1426 هـ

(336) - البقرة:216

(337) - التوبة:111

-حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «جهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور» (338)

- وعنه، رضي اللَّه عَنْهُ، قَال: قَالَ رسولُ اللَّهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: «تضمن الله لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهادا في سبيلي، وإيمانا بي، وتصديقا برسلي، فهو علي ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلا ما نال من أجر أو غنيمة، والذي نفس محمد بيده، ما من كلم يكلم في سبيل الله، إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم، لونه لون دم، وريحه مسك، والذي نفس محمد بيده، لولا أن يشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبدا، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده، لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل».(339)

قلت: ويتبين لنا مما ذكرنا من آيات وأحاديث أن الجهاد عندما لا يقيد فهو لا يراد به إلا الجهاد في ميدان المعركة للكفار حتماً وهذا هو الأصل وفي يومنا هذا حدث لبس وغموض في فهم المراد من الجهاد، وأعقب هذا الفهم الخاطئ والمبهم ضياع هذا الفريضة التي اعز الله بها الإسلام والمسلمين وقوي شوكتهم فيما مضي والتاريخ طافح بالمواقف والشواهد للقاصي والداني مما يغنينا عن بيانها وإسراد بعضها هنا منعاً للإطالة.

---

(338) - أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 1519)-باب فضل الحج المبرور-تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان- الطبعة: الأولى، 1422هـ(338)

(339) - أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/ 1876)- باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

كما ينبغي تعليمه بحقيقة الجهاد في الإسلام وأنه دين سماحة ورحمة وليس دين عنف وإرهاب ودماء كما يقول المغرضين من أحفاد أبو جهل من الحاقدين علي الإسلام من أهله والمستشرقين الكارهين له ويتبين وسطية الإسلام وسماحته إن الجهاد رغم مشروعيته لا يكون إلا للدفاع عن الوطن ورد الاعتداء وهو المعروف عند العلماء بجهاد الدفع وهو فرض عين على كل مسلم ويكون حين يقتحم الكفار ديار المسلمين، فتكون حينئذ المدافعة والمقاومة.

وأما دليل هذا النوع من الجهاد فقوله تعالي: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ * وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ * فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ }(340)

-وقوله تعالي: {وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا}(341)

ولا يكون كما ذكرنا إلا دفاعا عن الوطن ورد الاعتداء ونحوه والترهيب من الجهاد لمجرد الاعتداء دون ضابط شرعي.

بل أن سماحة الإسلام ووسطيته تتجلي في قوله تعالي: {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ }(342)

وأما جهاد الدفع فيعرفه شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله-فقال ما مختصره: وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة والدين فواجب إجماعًا.

---

(340) - البقرة:190-192

(341) - سورة النساء : 75

(342) - الأنفال:61

فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط، بل يدفع بحسب الإمكان، وقد نص على ذلك العلماء أصحابنا وغيرهم، فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر وبين طلبه في بلاده.. اهـ (343)

-ويقول العلامة ابن العثيمين-رحمه الله- ما مختصره وبتصرف يسير: إذا حصر بلدَه عدوٌّ - يعني طوقها وضيَّق الخناق عليها- فإنه يجب على المسلم أن يدافعَ حفاظًا على النفس والدين؛ لأن هذا العدو إذا حصر البلدَ ثم استولى عليه- عياذاً بالله- فإنه قد يضيع معالمه حتى تصبح بلادُ الإسلام بلادَ كفرٍ وإلحاد، ففي هذه الحال يجب على المسلمين أن يدافعوا عن هذا البلد المحصور. اهـ (344)

قلت: أما جهاد الطلب وهو محاربتهم في ديارهم للدفاع عن امتهانهم لمقدساتنا ورموزنا والدفاع عن حرمة المسلمين وأعراضهم أن لم يراعوها أو حاربوا دعوتنا لهم بالحكمة والموعظة الحسنة بالتحقير والإهانة وقتل العلماء والدعاة أو حبسهم واتهامهم لهم بلا جريرة إلا حقدهم علي الإسلام والمسلمين وما أشبه ذلك أقول أن لم يتمكن المسلمين من تحقيقه لعدم القدرة والاستطاعة والضعف والوهن إلي آخره من معاذير لبعدنا عن مصدري قوتنا القرآن والسنة كما هو واضح ومشاهد في أيامنا تلك فمن رحمة الإسلام وعظمته عدم التهور والاندفاع للجهاد بل ينبغي الصبر والاكتفاء بجهاد الدفع وهو رد العدوان والدفاع عن الوطن

قال ابن العثيمين-رحمه الله: "الجهاد ذروة سنام الإسلام "، يعنى أن المجاهدين يعلون على اعدائهم، ولهذا شبهه النبي صلى الله عليه وسلم بذروة السنام، لأنه اعلى ما في

---

(343) - نظر " الفتاوى الكبرى لابن تيمية"-كتاب الجهاد (538/5)- نشر: دار الكتب العلمية- بيروت-الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1987م

(344) - انظر "مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين"(229/25)- جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان-نشر: دار الوطن - دار الثريا- الطبعة : الأخيرة - 1413

البعير فالجهاد فرض كفاية إذا قام به البعض من يكفي سقط عن الباقي وأن لم يقم به من يكفي تعين عليه.

ولكن اعلموا ان كل واجب لا بد فيه من شرط القدرة، والدليل على ذلك النصوص من القرآن والسنة ومن الواقع أيضا أما القرآن فقد –قال تعالي: { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا } (345).

وقال تعالي: { فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ } (346).

وقال تعالي: {وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} (347)

يعنى حتى لو أمرتم بالجهاد ما فيه حرج ان قدرتم عليه فهو سهل، وان لم تقدروا عليه فهو حرج مرفوع، إذا لا بد من القدرة والاستطاعة **هذا** من القرآن، ومن السنة قال النبي صلى الله عليه وسلم:" إذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " .(348)

وهذا عام في كل أمر لأن قوله: بأمر نكرة في سياق الشرط فيكون للعموم، سواء أمر العبادات أو الجهاد أو غيره.

وأما الواقع فقد كان النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–في مكة يدعو الناس إلي توحيد الله، وبقى على هذا ثلاثة عشرة سنة لم يؤمر بالجهاد مع شدة الايذاء له ولمتبعيه عليه الصلاة والسلام وقلة التكاليف؛ فاكثر أركان الإسلام ما وجبت إلا في المدينة، ولكن هل أمروا بالقتال؟ الجواب: لا. لماذا؟ لأنهم لا يستطيعون، وهم خائفون على أنفسهم.

---

(345) – البقرة: 286

(346) – التغابن 16

(347) – الحج: 78

(348) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7288)– باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة –بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(348)

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج من مكة خائفا على نفسه . وهذا معروف . ولذلك لم يوجب الله عز وجل القتال الا بعد ان صار للامة الإسلامية دولة وقوة {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ } .(349).اهـ(350)

قلت: والحاصل مما ذكرناه يتبين لنا أن أعظم الحلول والوصايا لعلاج أسباب هذا الغلو والانحراف في فهم الجهاد المشروع ممكن أن نوجزها فيما يلي:

1-تشجيع الشباب علي الجهاد المشروع للدفاع عن الدين والوطن والتطوع في الجيش لزيادة كفاءتهم وسقلها وتأهليهم علي أسس عسكرية وتربوية وعقدية صحيحة.

وهذه مهمة العلماء والدعاة والمصلحين وأهل الحل والعقد فكثير من الشباب المخدوع المتحمس لنصرة الدين لا يدري الفارق بين جهاد الطلب وجهاد الدفع!

وبادئ ذي بد نقول أن الجهاد هو ذروة سنام الإسلام والفريضة التي أعز الله بها المسلمين ورفع به رايتهم وقوي به شوكتهم وفي تركه وإهماله ذل وانكسار وأهانه وتحقير للمقدسات والرموز كما هو مشاهد اليوم والجهاد لغة مأخوذ من الْجَهْد أو الْجُهْد، وهو بذل الوسع، والعمل ببذل الطاقة.

وعرفه شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-بقوله: "هُوَ بَذْلُ الْوُسْعِ وَهُوَ الْقُدْرَةُ فِي حُصُولِ مَحْبُوبِ الْحَق".اهـ(351)

2-بيان صريح واضح من أهل العلم في الأمة ينشر علي نطاق واسع بكل وسيلة عصرية لتصل للقاصي والداني من المسلمين بفساد فهم وتأويل قادة الجهاد المزيف من

---

(349) - الحج: 39

(350) -انظر الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن العثيمين-نشر دار ابن الجوزي (8:7)

(351) --انظر كتاب" العبودية" لشيخ الإسلام ابن تيمية -تحقيق :ناصر عبد الكريم العقل(ص/96)- نشر المكتب الإسلامي – بيروت-تحقيق محمد زهير الشاويش- الطبعة السابعة المجددة 1426هـ - 2005م.

الجماعات المسلحة الجاهلة بحقيقة الجهاد وشروطه لقلة العلم والفقه وتأويل النصوص علي غير مرادها والتبرؤ منهم وبيان أن الجهاد الشرعي يشترط فيه أذن ولي الأمر.

ويتبين من هذا الأمر أنه لا يجوز لأحد من المسلمين أن يدعو للجهاد أو يخرج بنفسه مخالفا لأمر ولي الأمر ولو كان ظالماً فطاعته واجبة أن لم يستوجب الخروج عنه لسبب تبيحه الشريعة كأن نري منه كفراً بواحاً لنا فيه عند الله برهان ونحو ذلك.

والدليل علي هذا الشرط حديث أبي هريرة –رضي الله عنه–، عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: «إنما الإمام جنة، يقاتل من ورائه، ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل، كان له بذلك أجر، وإن يأمر بغيره كان عليه منه» (352)

وبناء علي ذلك أن أبي ولي الأمر الجهاد لسبب من الأسباب فيلزم الرعية طاعته ويدل علي ذلك ايضاً قوله تعالي: {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُم} (353)

وقوله تعالي: {إِنَّمَا المؤْمِنُونَ الَذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإذا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوه} (354)

يقول ابن العثيمين–رحمه الله: «الإمام» هو ولي الأمر الأعلى في الدولة، ولا يشترط أن يكون إماماً عامّاً للمسلمين؛ لأن الإمامة العامة انقرضت من أزمنة متطاولة، والنبي صلّى الله عليه وسلّم قال: «اسمعوا وأطيعوا ولو تأمَّر عليكم عبد حبشي» .(355)

---

(352) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/ 1841)–ب باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(353) – سورة النساء : ا 59

(354) – سورة النور : 62

(355) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 7142)ولفظه "بالكامل «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة» "– باب السمع

، فإذا تأمر إنسان على جهةٍ ما، صار بمنزلة الإمام العام، وصار قوله نافذاً، وأمره مطاعاً، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وبنو مروان في الشام، والمختار بن عبيد وغيره في العراق، فتفرقت الأمة، وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم، وإن لم تكن له الخلافة العامة؛ وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم، فلا بيعة لأحد!! ـ نسأل الله العافية ـ ولا أدري أيريد هؤلاء أن تكون الأمور فوضى ليس للناس قائد يقودهم؟! أم يريدون أن يقال: كل إنسان أمير نفسه؟!

هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميتة جاهلية ـ والعياذ بالله ـ؛ لأن عمل المسلمين منذ أزمنة متطاولة على أن من استولى على ناحية من النواحي، وصار له الكلمة العليا فيها، فهو إمام فيها، وقد نص على ذلك العلماء مثل صاحب سبل السلام وقال: إن هذا لا يمكن الآن تحقيقه، وهذا هو الواقع الآن، فالبلاد التي في ناحية واحدة تجدهم يجعلون انتخابات ويحصل صراع على السلطة ورشاوى وبيع للذمم إلي غير ذلك، فإذا كان أهل البلد الواحد لا يستطيعون أن يولوا عليهم واحداً إلا بمثل هذه الانتخابات المزيفة فكيف بالمسلمين عموماً؟!! هذا لا يمكن.

فإذا استنفره الإمام وجب عليه الخروج؛ لقول الله –تعالي–: { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلي الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ* إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا

والطاعة للإمام ما لم تكن معصية –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ

غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }(356) ، وقال النبي صلّى الله عليه وسلّم: «وإذا استنفرتم فانفروا» .(357)

وهذه أدلة سمعية، والدليل العقلي: هو أن الناس لو تمردوا في هذا الحال على الإمام لحصل الخلل الكبير على الإسلام، إذ إن العدو سوف يُقدم إذا لم يجد من يقاومه ويدافعه.اهـ (358)

قلت: ومن ثم يتبين لنا أن الجهاد تحت راية أصحاب الهوي جهاد غير مشروع بل هو طامة كبري ويستهلك من رصيد الامة وكرامتها الكثير وليس بعيدا عنا ما فعله الخوارج قديماً وما يفعله من صار علي خطاهم ونهجهم حديثاً فأفسدوا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

كما قال تعالي:{ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا }(359)

3-عدم السماح للمتطوعين بالخروج عن طاعة ولي الأمر وتحذير ومحاربة الفئة الضالة بالقوة أن شقوا عصا الطاعة وخرجوا عن أجماع الأمة.

---

(356) - التوبة:38-39

(357) - جزء من حديث أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 1834)-ب باب: لا يحل القتال بمكة -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ(357)

(358) - الشرح الممتع على زاد المستقنع لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين(9/8)-نشر دار ابن الجوزي-الطبعة : الأولى سنة 1422 - 1428 هـ

(359) - الكهف:103-105

ينبغي منع من لم يرتدع بالكلام والإقناع وأراد الجهاد منفردًا أو مع جماعة متطرفة ومتشددة تتخذ الغلو والانحراف منهجاً من الخروج عن الطاعة وعقابه ولا تسامح مع من يضر أمن الوطن ويخرج عن الجماعة.

وأقول إن المنطق عند كل عاقل ولبيب ومنصف أن أبي هؤلاء الحق بعد بيان العلماء وأولي الأمر والنهي لقسوة قلوبهم التي هي كالحجارة أو أشد قسوة وتعرضوا للمسلمين في ديارهم بأي وسيلة من الوسائل التي تشكل خطرا عليهم وعلى وجودهم وأمنهم وثوابتهم بأن يتم ردعهم بالوسائل الشرعية لتستقيم حياة المسلمين هذا في داخل ديار الإسلام وليس أمام المسلمين وأولي الأمر فيهم إلا أمرين لا ثالث لهما.

– الأمر الأول: جدالهم ومناظرتهم بالتي هي أحسن وبكل الوسائل العصرية المشروعة في دنيا الناس بلا كلل أو ملل وهذا مستطاع في كل عصر ومصر.

–الأمر الثاني: أن لم ينفع الأقناع ينبغي قتالهم ومحاربتهم أن بغوا في الأرض وانتهكوا مقدساتنا وانحرفوا عنه وأهانوا رموزنا واستباحوا أعرضنا ودمائنا وقاتلونا بدلاً من أعداء الله تعالي وما أشبه ذلك وكأمة مجتمعة وليس منفردة ولا نترك هذا للكفار الذين لا يريدون أن تقوم لهذه الامة قائمة فهذا واجبنا نحن كما قال تعالي{ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }(360)

وحبذا لو تم عمل قوة دفاع مشتركة لرد هؤلاء عن كل قطر من أقطار الأمة وعدم السماح لهم بهذا الغلو الجهادي الذي يضر أكثر المسلمين في ارجاء المعمورة.

ولاريب أن التفريط والتحجج بالعجز أو الكسل أو الجهل أو غير ذلك من المعاذير يؤدي لضياع الدين والهوية وضعف المسلمين وتشتتهم وهذا الوهن ظاهر اليوم لكل

---

(360) – الحجرات:9

ذي عين ونصوص الوحيين تحذرنا من هذا التفريط والكثير من مدعي الإيمان في يومنا هذا قصروا في فريضة الجهاد بكل الوسائل إلا من رحم ربي أن لم يكن أضاعوها بالكلية والله يقول في آيات بينات: { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ }(361)

(6) وصايا لعلاج الغلو وانحراف الفكر الإعلامي

الأعلام بكل صوره من تلفاز وقنوات فضائية وانترنت وصحافة وإذاعة وهواتف ذكية وغير ذلك من الوسائل المعلوماتية في المجتمعات المعاصرة علي اختلاف أيديولوجيتها وتوجهاتها من اخطر السبل تأثيراً علي الأفراد والجماعات وله آثاره الكبيرة وتأثيراته البالغة على سلوك الناس وعاداتهم ومعلوماتهم الدينية والدنيوية سلباً وايجاباً ونفعاً وضراً، ولو نظرنا نظرة فاحصة وإحصائية للإعلام الإلكتروني بصفة عامة واخطر ما فيه اليوم شبكات التواصل الاجتماعي نجد كل المؤشرات تدل على خطورته علي البلاد والعباد وهو وسيلة إعلامية ذات تثير خطير تجاوز الحدود الجغرافية وربط بين أجزاء العالم وقرب بين المسافات الزمانية والمكانية، وأصبح دوره متعاظماً في حياة الأفراد والأسر والمجتمعات وهو من أعظم أسباب الغلو والانحراف الفكري علي الأفراد والجماعات والحاصل أن الإعلام بكل صوره سلاح فتاك أن أساء استخدامه فليس هناك من يمنعه من الانتشار كالنار في الهشيم.

وفي إحصائية منشورة حديثا لمركز الجزيرة للدراسات في دراسة سلوك الاتصال لفئة الشباب علي شبكات التواصل الاجتماعي بصفة خاصة وتأثير الإعلام بصفة عامة بعد ثورة 25 يناير 2011 التي اندلعت في مصر كنموذج نجد مثال واقعي علي الخطورة البالغة التي يسببها الإعلام في أمتنا ومجتمعاتنا الإسلامية وجاء في التقرير ما يلي:

---

(361) – الحجرات:15

جدول يُبيِّن وسائل الإعلام الأكثر استخدامًا لدى الشباب المصري بعد ثورة يناير/كانون الثاني

وسائل الإعلام	التكرار – ك	النسبة #%
القنوات الفضائية	75	18.75
المحطات الإذاعية	23	5.75
شبكة الإنترنت	224	56
الصحف	72	18
المجلات العامة والمتخصصة	6	1.5
المجموع	400	100

تصدَّرت الإنترنت قائمة أكثر الوسائل الاتصالية استخدامًا من قبل المبحوثين بعد ثورة 25 يناير/كانون الثاني، تلاها التليفزيون ثم الصحف والراديو، وجاءت المجلات العامة والمتخصصة في الترتيب الأخير، ويرجع سبب تصدُّر الإنترنت للوسائل الأكثر استخدامًا لدى الشباب كونها تحظى بانتشار واسع حاليًا مقارنة بالوسائل التقليدية الأخرى؛ حيث تجاوز عدد مستخدمي الإنترنت حسب بعض الإحصاءات 46 مليون مستخدم في 30 يونيو/حزيران 2014، ونسبة دخول بلغت 53.2% من مجموع السكان، أما عدد مستخدمي الفيس بوك مثلًا فقد بلغ أكثر من 12 مليون مستخدم في نهاية العام 2012.

فقد أصبحت الإنترنت بفعل تكنولوجيا الإعلام الحديثة توفر خدمات ومزايا يمكن من خلالها الاستغناء عن وسائل الإعلام التقليدية نسبيًّا، وهو ما يعطي السبق للمواقع الإلكترونية التي أسهمت في السنوات الأخيرة في جذب أنظار الرأي العام، وأرغمت حكومات كثيرة على اتخاذ قرارات ضد رغبتها، مما يضيف قيمة حقيقية لهذه الوسائل عن غيرها. ولهذه الأسباب مجتمعة أنشأ بعض وسائل الإعلام التقليدية منصات على

مواقع التواصل الاجتماعي لتُمكِّن جمهورها من الوصول إلى المحتوى الذي تقدمه بسهولة والتفاعل معه بشكل آني ومواكبة تطورات ثورة 25 يناير/كانون الثاني وتداعياتها وردود الأفعال الإقليمية والدولية إزاء متغيرات المشهد السياسي المصري.

أما عن حجم استخدام الشباب المصري لشبكات التواصل فيبينه الجدول التالي الذي ورد في التقرير:

جدول يوضح حجم استخدام الشباب المصري لشبكات التواصل الاجتماعي

معدل التعرض لشبكات التواصل الاجتماعي	ك	#%
دائمًا	95	23.7
أحيانًا	287	71.8
نادرًا	18	4.5
المجموع	400	100

توضح نتائج الدراسة أن 23.7 % من أفراد العينة يتعرضون بصفة دائمة (دائمًا) لشبكات التواصل الاجتماعي، وبشكل غير دائم (أحيانًا) بنسبة 71.8 %، ثم بصفة نادرة (نادرًا) بنسبة 4.5 %، وهو ما يشير إلى ارتفاع معدل تعرُّض الشباب المصري لشبكات التواصل؛ حيث تتسع دائرة استخدامها والإقبال على هذا النمط الجديد من الإعلام نظرًا لسماته وخصائصه التي يتميز بها لاسيما سهولة الحصول على المعلومة وسرعة نشرها وقِلَّة تكلفتها. وقد حتَّمت هذه البيئة الاتصالية الجديدة على صاحب القرار الاعتماد على هذا النمط من الإعلام الجديد في مخاطبة الشباب وتزويده بالمعلومات المختلفة عبر المواقع الرسمية لمؤسسات الدولة والتواصل مع الجمهور العام، وهو ما تمت ترجمته من خلال وجود بريد إلكتروني وصفحة لرئيس الدولة على الفيس بوك للشكاوى والمقترحات، وصفحات أخرى للمؤسسات الأمنية والرقابية للإبلا غ عن

الخلايا الإرهابية، أو وقائع فساد في قطاع المحليات والمؤسسات المختلفة، والتي تزايدت في أعقاب ثورة 25 يناير/كانون الثاني لأسباب، منها: انعدام الرقابة واستغلال السلطة والرشاوى السياسية وإهدار المال العام في مشروعات يراها غالبية الشباب غير مجدية وغير حقيقية..اهـ(362)

قلت: والذي ينبغي التنبيه إليه هنا ان الغالب علي الإعلام بكل صوره واشكاله نشر الفساد والفتن–إلا من رحم ربي–من أفلام ومسلسلات ومقالات وكتب ومجلات وما أشبه تثير البلبلة بين العامة والخاصة ويختلط فيها الغث بالسمين والسم بالعسل فيكون أرضية خصبة للغلو والانحراف بكل أنواعه وأشكاله .

ونقترح لعلاج هذا الانفلات والانحراف بعضاً من الوصايا منها علي سبيل المثال:

1–وضع ضوابط وآليات للالتزام بالشرف الإعلامي لمنع كل ما يسيء للدين خصوصا ما ينشر من فسق وفجور تحت عنوان الفن ويدخل إلي كل بيت فيفسد أكثر مما يصلح ونقترح منعاً لعدم الالتزام من شرار الخلق رادع وغطاء قانوني ملزم للجميع.

يقول المفكر الفرنسي "روجية جارودي ": والفن من أجل الفن بلا أي رسالة إنسانية أو إلهية حيث الهدف هو التسويق والموضة، والتقنية منأ التقنية بمعنى الوسائل الممكنة في خدمة أشياء بلا هدف ولا غاية والأيديولوجية أصبحت عقيدة ملة أدت إلى حروب صليبية جديدة ومحاكم تفتيش جديدة.اهـ(363)

قلت: لهذا كله تحتاج وسائل الأعلام المنحرفة عن المنهج لإعادة التقويم والتهذيب فقد صارت أدواته من وسائل الفتنة وتدميراً للعقول ونشر للفواحش والرذيلة، ولا يغيب علي اللبيب أن هذه القنوات تتعاون فيما بينها علي المنكر والبغي والفساد في الأرض والله تعالي يقول:{ ابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ

(362) – انظر تقرير مركز الجزيرة للدراسات علي موقعه اشراف د. مجدي الداغر

(363) – الإسلام والقرن الواحد والعشرين –شروط نهضة المسلمين (ص:44)–روجيه جارودي–ترجمة كمال جاد الله– نشر الدار العالمية للكتب والنشر– القاهرة–لا توجد سنة الطبع (363)

كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (77) (364)}

ونحن لا ندري علي أي مسوغ شرعي يستحل به الناس ومجتمعاتهم هذا الفساد؟

هل الأفلام والمسلسلات ضرورة اجتماعية من ضروريات الدين التي لا غني عنها؟

هل اباح الله ورسوله–صلي الله عليه وسلم–؟ التقبيل واللمس والعنف والجنس بين الرجال والنساء الأجانب الذي لا يربطهم إلا رباط الفن. يقولون الفن واقعية كيف يكون واقعياً وعلي هذه الصور الفجة التي نراها ولا يغار أولي الحلم والألباب!

أن لم يكن هذا قمة الغلو الفاحش والانحراف البغيض علي شريعة رب العالمين فماذا يكون؟

الأمر جد خطير وأخشي أن ينطبق علي كل من يتعاون في هذه الطامة التي احدثتها المجتمعات الغربية والمادية وجعلت منه فناً راقياً واتبعهم المسلمين حذو النعل بالنعل– أقول أخشي أن ينطبق عليهم قوله تعالي: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } (365)

قال الحافظ ابن كثير –رحمه الله–في تفسيرها ما مختصره وبتصرف: وهذا تأديب لمن سمع شيئا من الكلام السيئ، فقام بذهنه منه شيء وتكلم به، فلا يكثر منه ويشيعه ويذيعه، فقد –قال تعالي: { إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا } أي: يختارون ظهور الكلام عنهم بالقبيح، { لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا } أي: بالحد، وفي الآخرة بالعذاب، { وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ } أي: فردوا الأمور إليه تَرْشُدُوا.اهـ (366)

---

(364) – القصص:77

(365) – النور:19

(366) – انظر "تفسير القرآن العظيم "للحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(6 /29)–تحقيق سامي بن محمد سلامة–دار طيبة للنشر والتوزيع –الطبعة الثانية (1420هـ - 1999 م)

وما نقوله عن فن التمثيل نقوله عن فن الموسيقي والغناء ونؤكد أن الشريعة بواسطيتها واعتدالها لم تحرم الفن والغناء الهادف الذي يحث علي حفظ العرض والدفاع عن الدين والوطن بضوابط شرعية لا مجال لذكرها فليس هذه اطروحتنا هنا ولكننا نري في الفن الغناء والموسيقي والفن التمثيلي في عصرنا هذا يكثر فيه الفحش في القول والملبس والحركات المثيرة فضلا عن الاختلاط بين الجنسيين الذي يذهب بالحياء والعفة وما هو أكثر من ذلك وقد حذر نبينا من هذا الفحش فيما رواه أبو مالك الأشعري رضى الله عنه قال: قال النبي –صلي الله عليه وسلم– " ليكونن من أمتي أقوام، يستحلون الحر والحرير، والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم – يعني الفقير – لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غدا، فيبيتهم الله، ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة " .(367)

وهذا الحديث يخبر فيه النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيكون في هذه الأمة أقوام يستحلون الفروج، والحرير والزنا، ويستحلون المعازف وكل هذا واكثر مشاهد في مجتمعاتنا الإسلامية المعاصرة.

وبسبب هذا الجهل بالدين وغلبة الهوي وضعف الإيمان لن تتقدم الأمة ولا تتطهر مجتمعاتها ويستقيم حال شعوبها طالما لا رادع من دين في الوجدان يردع صاحبه عن المنكرات والمحرمات وكذلك لا رادع من قانون وضعي قاصر علي فهم الطبيعة البشرية يري في كثير من المنكرات المحرمات رقي وسمو .

2–منع التشكيك في الثوابت والخوض في العقيدة والتكلم فيها أو الكتابة عنها بلا علم أو فقه ونشره علي العامة والخاصة.

---

(367) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 5590)– باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(367)

وأننا نري كثيراً من البرامج التلفازية والمقالات والكتب علي الشابكة –الانترنت–وعلي صفحات الجرائد والمجلات وغير ذلك من أدوات الحداثة الإعلامية التي لا تقيم للشريعة الربانية وزناً تنشر سمومها للتشكيك في الثوابت كنفي وجود عذاب القبر والهجوم علي إباحة التعدد للرجل في القرآن دون المرأة بحجة الحرية الشخصية التي لا يحدها حد ونحو ذلك والتحريض علي التمرد علي الدين بحجة أن العصر قد تغير والدين لا يصلح لعصرنا هذا كما كان في السابق إلي غير ذلك من الأقوال الكفرية التي يتبناها أهل الحداثة والعفن الفكري من خطباء الفتنة ورموز العلمانية وكل مذهب الحادي يري الدين دعوة للتخلف والرجعية.

–يقول د.سعيد بن ناصر الغامدي ما مختصره: النظام اللاديني المسمى ب (العلمانية) والذي يظهر في أردية شتى، منها الرداء الثقافي والأدبي المسمى ب (الحداثة) التي اولع بها بعض أبناء البلاد الإسلامية فراحوا يبثون من خلالها السموم الفكرية، ويرسخون المفاهيم الضلالية فاتحين أمام شباب الأمة أبواب التمرد – باسم الثقافة والأدب – ونوافذ التحدي للدين والسلوك القويم.

كل همهم ترويج أصناف الزيف تحت شعار الحرية الفكرية وعالمية الفكر الإنساني والموضوعية العلمية، وهم ابعد الناس عن الحرية، لأنهم مجرد اتباع مقلدين، وأبعد الناس عن الموضوعية، لأنهم أصحاب أهواء تجارت بهم تجاري الكلب بصاحبه.اهـ(368)

قلت: فينبغي من ولي الأمر ممن يملك السيطرة علي هذا الانفلات الإعلامي من منعه بكل الوسائل فإن كان الأمر كما هو ظاهر من فساد بعض أولياء الأمور وتفريطهم في الدين فينبغي تنشيط الإعلام الإسلامي المضاد والبديل الذي لا يقدر عن منعه ولي امر مجتمع من مجتمعاتنا المعاصرة للرد علي الشبهات وكشف الغمة وفضح الأكاذيب وبيان عظمة الشريعة الربانية وهم بفضل الله في عصرنا هذا كثيرون وعسي أن يكونوا من أهل

(368) – الانحراف العقدي في آدب الحداثة وفكره (1: 3)–د.سعيد بن ناصر الغامدي–طبع دار الأندلس للنشر والتوزيع–جدة–الطبعة الاولي سنة :1424هـ–2003م

هذه الآية { وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }(369)

ومن أهل هذا الحديث" لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك"(370). والله المستعان وعليه التكلان.

3-تجريم وتحريم السخرية من رسل الله تعالى—عليهم السلام-ورسولنا —صلى الله عليه وسلم-وصحابته الكرام.

لابد أن تكون هناك خطوط حمراء كما يقولون لا ينبغي أن يتعداها الإعلام كمادة إعلامية للهمز واللمز من مرضي القلوب ممن يدعي الإسلام وهو ابعد الناس عنه فأن العين لا تخطأ النظر عندما تقرأ خبر نشرته صحيفة ضحلة (371) في عام 1427 هـ -2006م ونشرت ملحقاً من أربع صفحات مع أحد أعدادها يحمل عنوان " أسوأ عشرة شخصيات في الإسلام ".. تضمن هذا الملحق سباً وإساءة في حق زوجة رسول الله وصحابة رسول الله وطعنا فيهم بشكل متجاوز وغير لائق وتذكر منهم أم المؤمنين عائشة الطاهرة في أول القائمة والبقية من الصحابة الأطهار كعثمان ابن عفان وطلحة والزبير ابن العوام وهم من المبشرين بالجنة وغيرهم.

وتم حذف العدد والملحق من الموقع الرسمي للجريدة وفي المصادر والمراجع رابط لمصدرين آخرين من المصادر للخبر المنشور.

رضي الله عنهم أجمعين-وهذا لا ريب يذهب بالهيبة والاحترام لهؤلاء الأطهار والنيل من معلمهم وقائدهم رسول الله-صلى الله عليه وسلم-وهذا هو مرادهم من السخرية من الصحابة وأزواج النبي الأطهار.

يقول العلامة ابن العثيمين-رحمه الله-: سب الصحابة على ثلاثة أقسام:

---

(369) - آل عمران:104

(370) – سبق تخريجه برقم/230

(371) - انظر جريدة الغد التابعة لحزب الغد الليبرالي المصري -عام 1427 هـ -2006م

الأول: أن يسبهم بما يقتضي كفر أكثرهم، أو أن عامتهم فسقوا، فهذا كفر؛ لأنه تكذيب لله ورسوله بالثناء عليهم والترضي عنهم، بل من شك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين؛ لأن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب أو السنة كفار، أو فساق.

الثاني: أن يسبهم باللعن والتقبيح، ففي كفره قولان لأهل العلم وعلى القول بأنه لا يكفر يجب أن يجلد ويحبس حتى يموت أو يرجع عما قال.

الثالث: أن يسبهم بما لا يقدح في دينهم كالجبن والبخل فلا يكفر ولكن يعزر بما يردعه عن ذلك، ذكر معنى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب "الصارم المسلول " ونقل عن أحمد في "ص/ 573" قوله: "لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب أو نقص، فمن فعل ذلك أدب، فإن تاب وإلا جلد في الحبس حتى يموت أو يرجع".اهـ(372)

قلت: ومن خلال تجربتي الشخصية حدث يوماً في أثناء حديثتي مع رجل عامي يكثر من سماع و مشاهدة هؤلاء الكذابين الذين يتعرضون ويهينون نبينا–صلي الله عليه وسلم– علي وسائل إعلامهم الخبيثة ناهيك عن التشكيك في سيرته والشريعة التي جاء بها من رب العالمين استوقفني الرجل العامي ليسألني عن النبي–صلي الله عليه وسلم– وصفاته، ظننت أنه يريد أن يقتدي به فذكرت له خصائصه الخلقية والخُلقية وحياته مع أزواجه الطاهرات فوجدت اهتمامه تركز في هذه النقطة بالذات فقال: كل هؤلاء النسوة تحت عصمته، فذكرت له أن ذلك من خصائصه التي خصها الله به وجعل لرجال أمته مثني وثلاث ورباع كما قال تعالي{ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أو مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا }(373)

---

(372) – انظر "مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين"(5/83-84)- جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان–نشر: دار الوطن – دار الثريا– الطبعة : الأخيرة سنة 1413هـ

(373) – النساء:3

فقال لي مقاطعاً بسخرية وباللغة الدارجة المصرية "ده النبي كان راجل مزواج قوي" وهكذا انتهي الحديث وتأسفت لحال هؤلاء العامة الذي يذهب بعقيدتهم وإيمانهم واحترامهم لدينهم ولرسولهم–صلي الله عليه وسلم–لهذا الحد.

علي أننا ندرك أن الناس أعداء ما جَهلوا لأن في السنة أحاديث كثيرة عن حرمة سب الصحابة وأقوال العلماء في هذه المسألة يعرفها القاصي والداني ولكنه الجهل ليس إلا، وأن الخطأ يكمن في ترك خطباء الفتنة في بث سمومهم وغلوهم المذموم لسطوتهم علي أجهزة الإعلام دون رادع من دين أو قانون.

4–تأهيل كوادر إعلامية ووجوه جديدة ملتزمة ومثقفة دينياً لدفع الرسالة الإعلامية للاتجاه الصحيح بعيداً عن الغلو والتنطع والانحراف عن الشريعة.

وينبغي منع إعلاميين الشهرة والضلال والجهل من استضافة أهل الشبهات من العلمانيين والإلحاديين وخطباء الفتنة ممن لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه ومن القرآن إلا رسمه علي شاشات التلفاز أو السماح لهم بالكتابة في أي وسيلة إعلامية لتحجيم دورهم لينبذهم المجتمع، وبث البرامج النافعة الجادة والهادفة أو نشر العلم النافع دين ودنيا الذي يزيد من التنافس الشريف بين الإعلاميين ويناقش مشاكل المجتمع بعمق ورؤية ويضع الحلول من أهل الاختصاص وأولي الالباب والعقول لسد الثغرات ونشر السلام والأمن بين أفراده.

ولهم في قوله تعالي ما يشفي ويكفي: {كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ * لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الحسني وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ }(374)

(374) – الرعد:18

5- ومن الوصايا التي نقترحها لضبط المنظومة الإعلامية والسيطرة علي حالة الانفلات والانحراف غير السوي علي الحاكم وولي الأمر اصدار مركز أعلامي يشرف عليه لجنة من أهل الاختصاص الإعلامي والشرعي.

وليس هذا بجديد ولكن ما ننبه عليه هو عدم الضعف والشدة في موجهة أنصار حرية التعبير والنشر والأبداع وغير ذلك من الحجج فالدين وشريعة رب العالمين لا مجال فيها لحرية ولا أبداع بل السمع والطاعة والحق أحق أن يتبع، ولا يحل لأي وسيلة إعلامية تحت سيطرة الدولة من الظهور ونشر مادتها إلا بالحصول علي تصريح بالممارسة من هذا المركز الإعلامي وتتعهد فيه بميثاق الشرف الإعلامي واحترام الدين ورموزه والحياة الخاصة للمواطنين، ويكون التصريح متجدداً دوماً للمتابعة والمنع كعقاب رادع لمن يثبت انحرافه وغلوه حتي يجدد أوضاعه ويكيف مادته الإعلامية لنصرة الحق والدين أو غير ذلك من أساليب قانونية وشرعية تلزم الجميع باحترام الناس وتقديس دينهم وعدم القدح فيه.

وكفي بقول النبي-صلي الله عليه وسلوم-كعبرة وموعظة"من دعا إلي هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن دعا إلي ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيء" (375)

يقول العلامة ابن العثيمين-رحمه الله-ما مختصره: لهذا نقول: إن الرسول صلى الله عليه وسلم كنز الهدى هدى العلم والدلالة دون التوفيق والعمل فإنه لا يستطيع أن يهدي أحدًا هداية توفيق وعمل، وإذا كان هذا في حق الرسول صلى الله عليه وسلم ففي حق غير الرسول من باب أولى، يعني نحن لا نملك هداية الناس هداية توفيق إنما علينا أن نهديهم هداية دلالة وإرشاد، ونسأل لله عز وجل أن يعيننا على ذلك، نحن وظيفتنا أن

(375) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/2674)- باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

ندل ونرشد ونبين وندعو ونأمر وننهى ونغير، وكل هذا بقدر الاستطاعة، فهنا بيان ودعوة وأمر وتغيير، كثير من الناس يظنون أن معناها واحد، وليس كذلك، البيان أن تبين بياناً عاماً للناس، والدعوة أن تقول: (افعلوا يا أيها الناس)، فتدعوهم كالذي يدعو الغنم للشرب، تأمرهم تقول: (يا فلان افعل كذا)، فالأمر أخص من مجرد الدعوة.اهـ(376)

(7)وصايا لعلاج الغلو وانحراف الفكر الرياضي

بادئ ذي بدء نقول أن الرياضة شرعها الإسلام وجعَل لها غاية سامية، وهدفًا نبيلًا، وهو الدفاع عن الدين والوطن كما قال تعالي: -{ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ }(377)

وحث عليها النبي-صلي الله عليه وسلم-وخصوصاً رياضة السباحة والرماية وركوب الخيل والمبارزة في احاديث صحيحة كحديث"كل شيء ليس مِن ذكر الله -عز وجل - فهو لهوٌ أو سهو، إلا أربع خصال: مشي الرجل بين الفرضين، وتأديبُه فرسه، وملاعبته أهلَه، وتعلم السباحة»(378)

وحديث " من علِم الرَّمي ثم تركَه، فليس منا، أو قد عصى"(379)

---

(376) --انظر شرح العقيدة السفارينية - الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية (ص/75): لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين-نشر دار الوطن للنشر، الرياض- الطبعة: الأولى، 1426 هـ

(377) - الأنفال:60

(378) - انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/4534)- لمحمد ناصر الدين الالباني- نشر المكتب الإسلامي-دمشق- الطبعة الثالثة سنة1408هـ-1988م

(379) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/1919)-ب باب فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

ومما لا يغيب عند العقلاء أن الهدف من أي رياضة هو تقوية البدن وحفظ الصحة واللياقة البدنية العالية للدفاع عن الدين و الوطن ولكن الرياضة في مجتمعاتنا المعاصرة اتخذت الرياضة منحني متطرف ومتشدد ومنحرف بمعني الكلمة بلا ضابط ولا رابط فصارت أهم غايتها المال فاكثر رياضة انتشار في العالم هي كرة القدم وفيها يتنافس الجميع منافسات غير شرعية وغير شريفة إلا من رحم ربي، وانتشر القمار في صورة الرهان علي هذا الفريق أو ذاك وبلغ الإسراف مداه ببيع اللاعبين وشرائهم بالملايين والتعاقد مع المدربين الاجانب وإقامة المسابقات المحلية والدولية والعالمية وكلها أموال يختلط فيها الحلال بالحرام ناهيك عن تأثيره علي الاقتصاد والحالة الأمنية نتيجة التعصب وكذلك الاجتماعية نتيجة الاختلاط الفاحش بين الرجال والنساء في المدرجات والمباريات، والطامة الكبرى أن النساء لم تكتفي بالمشاهدة والتشجيع بل دخلت في المنافسات الرياضة كالرجل حذو النعل بالنعل فسمعنا عن رياضة كرة القدم النسائية والمصارعة النسائية ورياضة كمال الاجسام النسائية تقف المرأة تستعرض عضلاتها وهي شبه عارية،وحدث انفلات أخلاقي وانحراف وكشف للعورات..الخ

والحاصل إن الرياضة في هذا العصر منبع لكثير من الفساد الخلقي والغلو، وضياع للحياء والعفة والشرف.

ونري أن من أهم الوصايا لعلاج هذا الغلو والانحراف بتحكيم الشريعة ما يلي:

1-الحد من التعصب والتشدد المذموم علي حساب القيم والأخلاق الرياضية وبيان الضوابط الشرعية لممارسة الرياضة من العلماء الثقات في بيان واضح مجمع عليه وينشر عل نطاق واسع من حيث الحل والحرمة ليفهم القاصي والداني الزيف الإعلامي وتمجيده لهذا اللهو الباطل أن خرج عن مساره الشرعي.

ومن صور ومظاهر هذا الانحراف علي سبيل المثال:

أ–قلة الوعي الديني في حرمة التعصب لأن الغاية من الرياضة التنافس الشريف للسمو والارتقاء بدنياً ونفسياً لنصرة الدين وتحقيقا لقوله تعالي { وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ }(380)

–قال السعدي– رحمه الله–: أي: يتسابقوا في المبادرة إليه بالأعمال الموصلة إليه، فهذا أولى ما بذلت فيه نفائس الأنفاس، وأحرى ما تزاحمت للوصول إليه فحول الرجال.اهـ(381)

قلت: فكيف يحدث ذلك بالتعصب الذي يؤدي في أحوال كثيرة للعنف وإراقة الدماء ولا يغيب عنا كنموذج ما حدث في مصر بين ناديي الأهلي والمصري في مصر فيما هو معروف بمذبحة "استاد بورسعيد" وذلك مساء الأربعاء 1 فبراير 2012، وراح ضحيتها 72 قتيلا (بحسب مديرية الشؤون الصحية في بورسعيد) ومئات المصابين. وهي أكبر كارثة في تاريخ الرياضة المصرية وكل هذا نتيجة التعصب الأعمى والخروج عن الغاية الشرعية من الرياضة.

ب–الإفتاء وشراء الدين بالدنيا بتحليل ما حرمه الله ورسوله وذلك عندما يفتي البعض بجواز إفطار اللاعبين في رمضان من أجل المكسب في مسابقات باسم بلده أو ناديه فهذا يعطي انطباع للجميع لالتماس الأعذار غير الشرعية لتحليل ما حرمه الله.

وينطبق عليهم قول الله تعالي: { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلا أولَئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }(382)

---

(380) – المطففين:26

(381) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/616)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

(382) – آل عمران:

قال السعدي- رحمه الله-: أي: إن الذين يشترون الدنيا بالدين، فيختارون الحطام القليل من الدنيا، ويتوسلون إليها بالأيمان الكاذبة، والعهود المنكوثة، فهؤلاء { لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } أي: قد حق عليهم سخط الله، ووجب عليهم عقابه، وحرموا ثوابه، ومنعوا من التزكية، وهي التطهير. بل يردون القيامة، وهم متلوثون بالجرائم، متدنسون بالذنوب العظائم.اهـ(383)

قلت: ومثال علي ما ذكرنا ويظهر فيها الغلو والانحراف لكل ذي عين للأسف الشديد الفتوي التي أصدرتها دار الإفتاء المصرية بإجازة إفطار لاعبي كرة القدم أثناء المباريات الرسمية، وتعويض صيامهم في أيام أخرى، وجاء في فتوى دار الافتاء المصرية وفيها: "اتفق العلماء على أنه يجوز الفطر للأجير أو صاحب المهنة الشاقة الذي يعوقه الصوم أو يُضعِفه عن عمله، كما نُصَّ على ذلك في فقه الحنفية على أن من أجّر نفسه مدة معلومة -وهو متحقق هنا في عقود اللعب والاحتراف- ثم جاء رمضان وكان يتضرر بالصوم في عمله فإن له أن يفطر وإن كان عنده ما يكفيه".اهـ(384)

ولكن هذه الفتوي عارضتها لجنة علماء الازهر وأدانتها في بيان نشرته على موقعها على شبكة الإنترنت.

وفيه وبتصرف:" إن لعب كرة القدم ليس من ضرورات الحياة التي يرخص لها الفطر، وإنه ليس من الأمور التي وردت من تكاليف هذا الدين، معتبرة أنه من حق الجميع اللعب على أن يكون ذلك ترفيها لا امتهانا ولا وظيفة.

واعتبرت الجبهة أن اللعب ليس رسالة وليس وظيفة يبيح الشرع لأحد أن يمتهنها لطلب الزرق ولا يجوز التشريع فيما لم ينزل به الله سلطانا. وقال بيان الجبهة «والأمر في ذلك جَدٌّ لا يصلح معه شيء من تهاون أو هزل، فإن التمييع هو أخطر ما يعانيه ديننا الآن،

---

(383) - انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

(384) -انظر الفتوي علي موقع دار الإفتاء المصرية – برقم/1202 يوم 2008/8/10

وهذا التمييع هو أفتك الأسلحة التي يحارب بها اليوم، وإن رأس مال المسلم دينه. كما قال عبد الله بن المبارك. لا يُخَلِّفه في الرحال، ولا يأتمن عليه الرجال». واستندت دار الإفتاء المصرية في فتواها إلي أن اللاعب مرتبط بعقد مع ناديه يجعله أجيرا خاصة إذا كان مصدر رزقه الوحيد، وإذا كان لا مفر أمامه من المشاركة في المباريات وإن كان الصوم يؤثر على أدائه في تلك المباريات فإن له الرخصة في تلك الحالة للإفطار، لأن العلماء أجازوا الفطر للأجير أو صاحب المهنة الشاقة الذي يعوقه الصيام عن أداء عمله، فيما شددت على ضرورة أن تكون التدريبات ليلا حتى لا تتعارض مع قدرة اللاعب على الصيام، وإذا خالف المسؤولون عن الأندية ذلك مع قدرتهم على جعلها (التدريبات) ليلا فهم آثمون. اهـ(385)

قلت: وهذا حق فرغم أن حكم الإفطار في رمضان بداعي السفر متوافق عليه بين الفقهاء، غير أن البعض يفرق بين السفر الاضطراري، وبين السفر غير الاضطراري، واللعب واللهو واتخاذه وظيفة لم يكن قطعاً المقصود في شرعية أي رياضة حلال كما لا يخفي.

ونحن نسأل هل اللاعبين الذين يحترفون اللعب كمصدر للرزق فقراء لا يملكون المال ليكون لهم مصدر رزق آخر أما أن الضرورة تبيح المحظورات علي حسب الهوي والغاية؟! لا اظن الأمر في حاجة للنظر والفقه فهو واضح وضوح الشمس في كبد السماء فمرتباتهم وعقودهم الاحترافية والخرافية ملء السمع والبصر.

وهذا ورب الكعبة باب واسع للغلو والانحراف وليس من وسطية الإسلام كما يقولون، وانتشار هذه الفتاوي في هذا الصدد غلو لتستحل فيه المحرمات من أجل اللعب واللهو وكأنما أهله لم يقرأون قوله تعالي { اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ

(385) – صدر عن جبهة علماء الأزهر الشريف الأربعاء 28من شعبان 1430هـ الموافق 19 من أغسطس 2009م

يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ }(386)

ولا شك أن صيام رمضان فرض عين على كل مكلف مستطيع، ولا يجوز الفطر فيه إلا لعذر معتبر شرعاً، كسفر أو مرض أو عجز، أو لوجود مانع كالحيض أو النفاس عند النساء أو غير ذلك مما هو معروف في كتب الفقه.

ودليله قوله تعالي: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أو عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ }(387)

أما المباريات في رمضان فيمكن أقامتها ليلاً وعليه فلا يجوز الفطر من أجلها، لأنها ليست من الأعذار الشرعية المباحة للفطر.

2-تجريم وتحريم المال الحرام بالمراهنات غير المشروعة بكل صوره العصرية وبيان حرمتها منعاً للاحتيال والتدليس علي العامة:

من المعلوم أن المراهنة من جانبين محرم عند جماهير أهل العلم ويعتبرونه قماراً وإن كان من طرف واحد فهو جعالة، ولا حرج فيه، فرجل يقول لآخر: أتسابق وإياك، فإن سبقتني أجعل لك كذا، وإن سبقتك فلا شيء عليك، أو يدخل في الجعالة طرف ثالث. يبيح لهما التسابق والفائز له منه كذا فهذا حلال، والمراهنة على نتائج المباريات الرياضية من القمار المحرم لأن حقيقة المقامرة هي: التردد بين الغنم والغرم، بحيث لا يخلو أحد الطرفين من الربح أو الخسارة.

---

(386) - الحديد:20

(387) – البقرة:185

ومما لا يخفي أن القمار هو الميسر وهو حرام بنص القرآن فقد قال تعالي:{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }(388)

-قال ابن حجر الهيتمي-رحمه الله- في (الزواجر عن اقتراف الكبائر)-ما مختصره: والميسر: القمار بأي نوع كان، وسبب النهي عنه وتعظيم أمره أنه من أكل أموال الناس بالباطل الذي نهى الله عنه بقوله تعالي{ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل}(389). اهـ(390)

3-الحد من الإسراف الرياضي غير المشروع وتجريمه ورفع الدعم عنه حكومياً بالامتناع عن تمويله وشعبياً بمقاطعة الرياضة المحرمة وهجرها:

ونري أن حال الرياضة في مجتمعاتنا المعاصرة وما صاحبها من غلو وانحراف لن يستقيم أمرها ما لم ندرك أهمية علاجه بحث الأمة علي أهمية الوقت والجهد الذي يضيع بسبب اللعب واللهو وما تنفقه الدولة من أموال للمسابقات المحلية والدولية والعالمية باستضافة الدورات الخارجية للتفاخر والتعالي واستغلال الأموال التي جعلها الله قياماً للناس فيما ينفع العباد والبلاد وعدم إرهاق الدولة وإضعافها اقتصادها.

من المعلوم أن الإسراف في المال كما قال أهل العلم: هو ما جاوز حدَّ الاعتدال إلي التبذير أو الترف، وكلاهما ممقوت شرعًا، قال تعالي:{ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا }(391)

وهو غلو كذلك وبخروجه عن حد الشرع صار انحرافاً لأنه يضر أكثر مما ينفع ونري الإسراف ظاهر وبالملايين لشراء وبيع الاعبين والمتاجرة فيهم كتجارة العبيد واستقدام

---

(388) - المائدة:90

(389) -البقرة:188

(390) - البقرة: 188

(391) - الإسراء: 27

مدربين أجانب للفرق المختلفة بمرتبات خيالية واقامة المسابقات والدورات المحلية والدولية والعالمية من أجل اللعب واللهو مما يضيع الوقت والجهد والمال ولاشك أن هذا يضر الاقتصاد الوطني ويسهم في التضخم والخلل في الموازنة العامة للدولة الذي قد يدوم لفترة طويلة مما ينذر بكوارث اقتصادية نتيجة هذا السرف الذي هو غلو منهي عنه شرعاً وعقلاً ولا يحبه الله لعباده وكذلك هو سفه بنصوص القرآن فقد قال-جل شأنه-{ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ }(392)

وقال تعالي: {لَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا }(393)

ومما لا شك فيه أن الوعي الديني للمجتمعات المسلمة عن المباح والمحرم من الرياضة يسهم في تقليل نشاطها وعدم مزاولتها ولو بالتدرج للتخلص منها نهائياً وهذه مهمة العلماء وأهل الحل والعقد وأمانة في رقابهم.

4-وضع الضوابط الأخلاقية والشرعية لمنع اختلاط الرجال بالنساء في الملاعب والمدرجات وما ينشأ من ذلك من فتن.

النساء بكامل زينتهن بجوار الرجال في المدرجات مختلطات بالرجال والشباب هذا غير حركاتهن المثيرة في القفز والتشجيع والتصفيق والتصفير ناهيك عن تصويرهن بكاميرات التلفاز علي ملايين المشاهدين المتابعين للمباريات ثم يقول الإعلام المزيف الذي يندثر في رداء العلمانية "انظروا هذا الرقي والتحضر "ولا يخفي على العليل فضلاً عن الصحيح التدليس الواضح والغلو الفاضح والانحراف عن الحق وهو ظاهر لكل ذي عين عن حرمة هذا كله.

---

(392) - الأعراف:31

(393) -النساء:5

وينبغي عن القائمين عن أمر الرياضة من أهل الحل والعقد وولاة الأمور وضع الضوابط الأخلاقية لمنع هذا الاختلاط والتحرش الذي يجري علانية بلا رادع من دين أو قانون بحجة التشجيع والفرحة بالفوز علي تلك الصورة الفجة بين رجال ونساء لا يربطهم إلا حب الرياضة ولو بتخصيص مدرجات خاصة بهن فالنساء هن اخطر الفتن الدنيوية علي الاطلاق وأولها كما قال –تعالي–: { زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ }(394)

وقال النبي –صلي الله عليه وسلم: " إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء "(395)

5- منع تكريم الرياضيين في الرياضة المحرمة للحد من ممارستها.

والرياضة المحرمة ما كانت تنهي عن المعروف وتأمر بالمنكر فالرياضة التي تبيح ترك الصلاة وتأخيرها عن وقتها دون عذر اللهم إلا اللعب واللهو فهي رياضة غير مشروعة والله تعالي يقول: { رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ }(396).

كذلك من الرياضة المحرمة التي تدعو لكشف العورات لا شك في حرمتها، وديننا من وسطيته لا يحرم الرياضة علي النساء فهن شقائق الرجال ولكن يمنعهن من الاختلاط وكشف العورات ولا يختلف أهل العلم في إباحة الرياضة لهن في مجتمعهن الخاص بعيدا

---

(394) – آل عمران:14

(395) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/2742)– باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(396) – النور:27

عن عيون الرجال وفي السنة دليل علي هذه الوسطية السمحة فقد ثبت عن السيدة عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر، قالت: فسابقته، فسبقتُهُ على رِجْلَيَّ. فلما حملت اللَحْمَ؛ سابقته فسبقني، فقال: " هذه بتلك السبْقَةِ ".

ومن الرياضة المحرمة الرياضة العنيفة كالملاكمة كمثال لاشك في حرمتها وغلو من أباحوها هي وغيرها من شيوخ الدنيا والسلطان والله تعالي يقول في كتابه الكريم: {وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (397)}

فالرياضة التي فيها اهلاك النفس والصحة وضياع الحسنات لما تحتويه من عنف وشدة وتعصب من أجل المكسب والحافز المالي والمعنوي لهي أشد خطراً علي المجتمعات المعاصرة التي تبيحها وليس ذلك الغاية من الرياضة قطعاً.

6- ومما نقترحه من الوصايا لتنظيم النشاط الرياضي الذي تقوم بتنظيمه وتمويله الدولة كحل جذري رغم صعوبة ذلك للأهواء وحب المال أن يتم تأميم النشاط الرياضي كله وأنشاء مجلس أعلي-أو لجنة عليا- للرياضة له قوة القانون في قراراته الرياضية وملزمة للجميع وبرعاية ولاة الأمور لتنظيم عملها وتوجيه بعيداً عن المصالح والأهواء ويقوم بوضع آليات النشاط الرياضي كله.

وأذكر من آليات التنفيذ التي ينبغي مراعاتها في قرارات هذه اللجنة علي سبيل المثال هذه الوصايا:

- توحيد مرتبات اللاعبين كل لعبة علي حدة منعا للتفاخر والتعالي مع الوضع في الاعتبار حوافز للإجادة والتفوق للبارعين وأصحاب المهارات العليا والتنافس الشريف من أجل الفوز.

---

(397) - البقرة:195

-تجريم الإسراف وردع المبذرين عن الحد المقرر التي تراه اللجنة يناسب النشاط الرياضي في المنشأة الرياضية أياً كان نوع الرياضة وهو يختلف باختلاف الشعبية وكثرة الممارسين فيها من الأعضاء.

-تجريم وردع كل وسائل العنف في الملاعب الرياضية التي تزيد من الاحتقان والتعصب بالعقاب المناسب لمنعه.

- الاعتماد علي المدربين الوطنيين وعدم التعاقد مع أجانب إلا للتوجيه والاستشارة للاستفادة من خبرتهم ليس إلا.

-وضع الضوابط الشرعية للرياضة مثل قطع اللعب للصلاة وليس الراحة بين الشوطين في كرة القدم أو الوقت المستقطع في كرة السلة واليد وغير ذلك الذي نراه في قوانين الرياضة بأولي من راحة للمسلم الرياضي للصلاة وأداء الفريضة الربانية وكذلك تخصيص الأماكن والمداخل الخاصة بالنساء لمنع الاختلاط أن كان ولابد من حضورهن.

- وضع آليات وضوابط للمشاركة الدولية والعالمية لا تخالف الشريعة ولا تتصادم معها.

وهذه الوصايا هي ما نراها صالحة لإصلاح مسار الرياضة وضبطها بتحكيم الشريعة الربانية والله أعلم وأحكم.

(8)وصايا لعلاج العلو وانحراف الفكر الاقتصادي والتجاري

الاقتصاد والتجارة من الأعمدة الرئيسة لأي مجتمع معاصر ولهُ مفهومين كما يقول أهل الذكر من الاقتصاديين وهما:

-الأول الاقتصاد الفرديّ: وهو من سعي كل فرد في المجتمع قادراً علي العمل والتحصيل لشراء احتياجاته الشخصية والأسرية وغير ذلك مع يقينه بأن الرزق مضمون وأن التوصل إليه يكون بالسعي والجهد والتوكل علي الله تعالي هذا ما تطلبه منه الشريعة الربانية أما التواكل وعدم السعي بحجة أن الله ضمن الرزق للعباد فهو لاشك سلبية وغلو وانحراف عن الحق وفقدان لإرادة الحياة وهو مذموم في الشريعة التي حثت علي العمل والسعي.

كما قال –تعالي–: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ }(398)

وهذا لاريب في فوائده الاقتصادية وأثاره الاجتماعية حيث التعاون المثمر بين أفراد المجتمع وبعضهم بعضاً يزيد من ترابطهم وتجانسهم ويحقق الاستفادة القصوى للمجتمع ككل وهوَ يشمل كلّ نشاط بدنيّ أو ذهنيّ لكسب المال الذي يكسبهُ الفرد من تعبهِ وعرقه ولا يكون عالة علي مجتمعه وغيره.

وقال أيضاً–صلي الله عليه وسلم " ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده و إن نبي الله دأود كان يأكل من عمل يده." (399)

يقول د.عبد الجبار حمد عبيد السبهاني في كتابه "الوجيز": إن الإنسان لكي يحرز قوته فلا بد له من الاكتساب لان " التغلب والانتهاب " من المحضورات الشرعية فلم يبق الا الاكتساب الذي به قوام الإنسان بهذا الفهم الوظيفي للاستهلاك والاكتساب يحدد الأمام الغايات ويرسم الحد الفاصل بين الواجبات والمحظورات. إن حفظ النفس مقصد من مقاصد التشريع ولا يتسنى ذلك إلا بالاستهلاك لذا فهذا القدر من الاستهلاك فرض واجب ومن امتنع عن ذلك يكون كمن قتل نفسه عمدًا فيستحق لذلك النار،بل هو يشدد بأن الجائع المضر يفترض عليه الاكل من الميته بالقدر الذي يقيم حياته فأن لم يفعل فمات دخل النار، وبهذا المعنى يكون قدر من الاستهلاك فرض واجب وما زاد يكون مباحاً فان قضى شهواته ونال لذاته بالحلال فهو مرخص له محاسب عليه مطالب بشكر النعمة وحق الفقراء فيها فما زاد عن الشبع فأنه يعرض صاحبه للعقوبة.

---

(398) – الملك:15

(399) – سبق تخريجه برقم/297

وحتى يستطيع الأفراد إشباع حاجتهم فلابد من التخصص وتقسيم العمل لأن الإنسان لا يستطيع أن يتعلم وينتج كل ما يلزمه لذا لابد من التعاون مع أعضاء الهيئة الاجتماعية حتى يتحقق من ذلك كمال التسخير فالناس تختلف ملكاتهم ويحتاج بعضهم إلى بعض واستحضار هذه النية يفيد التعاون على البر والتقوى.اهـ(400)

-والثاني الاقتصاد الدولي: وهوَ اقتصاد قومي لكل دولة يقوم على المعاملات الاقتصادية بين دول العالم والتعاون فيما بينهم بالاتفاقيات والمعاهدات وما اشبه ذلك، ويهتمّ بالعلاقات التجاريّة بين الدول وقدرة الدولة على التنافس في السوق العالميّ فهو معيار قوتها وسلامة اقتصادها التجاري، لأنه له مردود مالي يساهم في تقويتها ورفع أسلوب المعيشة بين أفرادها.

والتجارة كانت موجودة في زمن النبي-صلي الله عليه وسلم-ولكنها في المجتمعات المعاصرة تطورت بشكل رهيب ودخلت في التجارة كل شيء وأي شيء حتي المحرمات كالتجارة في الخمور والأعضاء البشرية وغيرهما من الطامات والمصائب وهنا مربط الفرس كما يقولون.

فالشريعة وضعت معايير وحدود لا يجوز الخروج عنها مهما كان التطور وذلك في كل عصر ومصر والخروج عنها غلو وانحراف عن وسطية الإسلام ومنهجه القويم وأعظمها في الاقتصاد المعاصر هو التعامل بالربا علي مستوي منحرف في العالم كله وكفي أن القرآن والسنة في الحديث عن الرّبا وأهله مخيف وخطير، وفيه من الوعيد والتهديد الشّديدين للّذين يتعاملون به في كلّ زمان ومكان ما يشيب له الولدان، حتّى وصل التّرهيب منه إلي أنّ الله عز وجل يحارب الذين لا يتركون الرّبا، فقال -تعالي-: { يَاأَيُّهَا

(400) - الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي (ص/ 337)-د.عبد الجبار حمد عبيد السبهاني -دار وائل للنشر-عمان-الأردن-الطبعة الأولي سنة 2001م

الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ } (401)

نسأل الله أن يعافينا من شرها وأثارها علي الجميع ونتمنى من الله تعالي التوفيق والسداد في إصلاح الاقتصاد والتجارة للأمة الإسلامية ومجتمعاتها الضعيفة الهشة لما أصابها من وهن عندما تركت مصدري قوتها وعزتها كتاب الله وسنة رسوله–صلي الله عليه وسلم– ولا مندوحة من الرجوع إلي تحكيم الشريعة لأن الغلو والانحراف عنها ضياع لها ولهوية الأمة ومستقبلها وما ذكرنا هنا حيض من فيض.

ونبين هنا الوصايا المقترحة لعلاج الخلل والغلو في المجال الاقتصادي والتجاري التي نراها ملتمسين خبرة أهل التخصص من علماء الاقتصاد والشريعة نذكر منها:

1–تجريم وتحريم التعامل بالربا بكل صوره واشكاله المستحدثة واساليبه الملتوية والتحول للاقتصاد الإسلامي بضوابطه الشرعية ووضع آليات التنفيذ بلا تردد ومعالجة أثار التحول بالتدرج المدروس.

لا يغيب علي العقلاء من أهل التخصص والشريعة أن الربا آفة من الآفات، إذا أصاب اقتصاد دولة ورضيت به عن شريعة الله تعالي دمرته واهلكته وصار أهله علي شفا الفقر والإفلاس عاجلاً أو آجلاً لأنَّ بلايا الربا لا تظهر مرة واحدة في كيان المجتمع واقتصاده بل بالتدريج، والله يمهل ولا يهمل.

ومن صور الربا في المعاملات المعاصرة كما يقول أهل الاختصاص:

الفائدة على القروض بين الأفراد أو الفائدة على السلفيات والقروض التي يحصل عليها الأفراد من الحكومة أو وحداتها، أو تأجيل سداد الديون المستحقة مع الزيادة، أو القروض المشروطة بحصول الدائن على منفعة، أو الزيادة في الديون التجارية بسبب زيادة الأجل أو بوالص التأمين التجاري أو على الحياة وما في حكمها أو الفوائد على

(401) – البقرة:278-279

الودائع بين البنوك أو فوائد شهادات الاستثمار على اختلاف أنواعها، كل هذا وغيره ربا محرم قطعاً.

ومهما كانت صور الربا سواء مما ذكرنا أو غير ذلك فهو غلو وانحراف عن الحق وينبغي تركه ولو بسياسة اقتصادية متدرجة لأن الأمر جد خطير والعقاب الشرعي مهيب كما ذكرنا.

2-انشاء جهاز أمني مختص بمراقبة الأسعار والتجار للحد من الغش والتدليس للشراء السريع في الوزن والسلع والخدمات التجارية وحماية لضروريات الشعب الأساسية التي لا تستقيم حياته إلا بها.

فالتجارة تزخر بطرق عديدة للغش والتدليس من أجل بيع السلع أو الخدمات والله تعالي حث علي الأمانة في التعامل فقال-جل شأنه-: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَي أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } (402)

وحذر من الغش والتدليس فقال تعالي:{ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ *وَإِذا كَالُوهُمْ أو وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ } (403)

قال السعدي- رحمه الله- ما مختصره: وفسر الله المطففين بقوله { الَّذِينَ إِذا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ } أي: أخذوا منهم وفاء عما ثبت لهم قبلهم { يَسْتَوْفُونَ } يستوفونه كاملا من غير نقص.

{ وَإِذا كَالُوهُمْ أو وَزَنُوهُمْ } أي: إذا أعطوا الناس حقهم، الذي للناس عليهم بكيل أو وزن، { يُخْسِرُونَ } أي: ينقصونهم ذلك، إما بمكيال وميزان ناقصين، أو بعدم ملء المكيال والميزان، أو نحو ذلك. فهذا سرقة لأموال الناس، وعدم إنصاف لهممنهم.

---

(402) - النساء:58

(403) - المطففين:1-3

وإذا كان هذا الوعيد على الذين يبخسون الناس بالمكيال والميزان، فالذي يأخذ أموالهم قهرًا أو سرقة، أولى بهذا الوعيد من المطففين.اهـ(404)

والنبي –صلي الله عليه وسلم –حذر من الأذى والغش وحرض علي الأمانة فقال" من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا" (405)

وهكذا يرسم النبي –صلي الله عليه وسلم –الطريق ويمهده لعدم الاضرار بالغير والصالح العام و يحرض علي التعاون المثمر في البيع والشراء، ولكن نظرة إلي المجتمعات المعاصرة نجد الكثير من الناس تعاني من ضياع الأمانة والصدق في الخدمات والسلع المعروضة ،ومن ثم ينبغي لوضع الأمور في نصابها الصحيح الحد من هذا الانفلات والغلو في زيادة أسعار السلع أو غير ذلك بجهاز أمني وظيفته ضبط الأسعار وتتفرع منه لجان تنتشر في كل المدن والقري لمراقبة حركة الأسعار والأسواق لوضع آليات لعلاج السلبيات قبل تشعبها والتأكد من توفر السلع الجيدة وغير المغشوشة ويعاقب من يخرج عن حدود الأمانة من المطففين لعقابهم

3-تجريم التنافس غير الشرعي لاحتكار السلعة أو بيعها للسيطرة علي السوق والمستهلكين ممن يملكون المال والنفوذ.

---

(404) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 915)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

(405) -أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"-(برقم/101)- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا» -تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي- نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

الاحتكار صفة مذمومة وانحراف عن الطريق المستقيم من أجل المال وهو ظل زائل والنبي –صلي الله عليه وسلم–نهي عن احتكار ما يحتاجه الناس فقال"من احتكر فهو خاطئ"(406)

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ما مختصره: ومثل ذلك (الاحتكار) لما يحتاج الناس إليه، روى مسلم في صحيحه عن معمر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا يحتكر إلا خاطئ ». فإن المحتكر هو الذي يعمد إلي شراء ما يحتاج إليه الناس من الطعام فيحبسه عنهم ويريد إغلاءه عليهم، وهو ظالم للخلق المشترين، ولهذا كان لولي الأمر أن يكره الناس على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة الناس إليه، مثل من عنده طعام لا يحتاج إليه والناس في مخمصة، فإنه يجبر على بيعه للناس بقيمة المثل، ولهذا قال الفقهاء: من اضطر إلي طعام لغير أخذه منه بغير اختياره بقيمة مثله، ولو امتنع من بيعه إلا بأكثر من سعره لم يستحق إلا سعره.اهـ(407)

قلت: ولا ريب أن الاحتكار للسلع يؤدي إلي أضرار جسمية تضر بمصالح الناس سيما أن كانت من الضروريات التي لا غني للناس عنها؛ إذ تختفي السلع والحاجات و تبقى في أيدي أفرد يحتكرونها فترتفع أسعارها فوق ما تستحقه من الأثمان.

ولا يغيب عند العقلاء أن هذا يحدث في النظم الوضعية الجائرة التي تجيزه أو تتغاضى عنه كالرأسمالية والماركسية دون رادع يحفظ للناس حقهم.

والإسلام حينما حرَّم الاحتكار أراد إرساء مبدأ التعاون والتكافل بين الناس ولذلك لم يشمل ذلك التحريم ما يدخره الإنسان في بيته من قوته وقوت عياله طالما لا ضرر من

---

(406) –أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/1605)– باب تحريم الاحتكار في الأقوات –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

(407) – انظر كتاب "الحسبة في الإسلام" أو وظيفة الحكومة الإسلامية لابن تيمية(ص/21)–نشر دار الكتب العلمية–بيروت–لبنان– الطبعة: الأولى –لا يوجد سنة الطبع –المصدر المكتبة الوقفية

ذلك بالمصالح العامة للناس وكذلك ما تختزنه الدولة في ميزانيتها للظروف والأزمات الاقتصادية مما لا يضر بمصالح العباد.

ومن صور الاحتكار والتدليس التي نراها رؤية عين أن هناك بعض البائعين أو التجار يأتي إلي السوق وقبل دخوله حيث الجميع ينتظر رزقه من الزبائن فيبيع هو بضاعته ويعرضها قبل دخوله السوق بمسافة ليحتكر الزبائن لنفسه هذا من جهة ومن جهة أخري يستغل جهل المشتري بأسعار السوق التنافسية في داخله فيزين بضاعته ويغالي في السعر عن الموجود في السوق وهذا احتيال وغش وغلو ومخالفة صريحة لقول النبي- صلي الله عليه وسلم –" لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلي السوق" (408)

-ويضيف شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوي" ما مختصره وبتصرف: ومن المنكرات تلقي السلع قبل أن تجيء إلي السوق، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك لما فيه من تغرير البائع، فإنه لا يعرف السعر فيشتري منه المشتري بدون القيمة، ولذلك أثبت النبي صلى الله عليه وسلم له الخيار إذا هبط إلي السوق، وثبوت الخيار له مع الغبن لا ريب فيه، وأما ثبوته بلا غبن ففيه نزاع بين العلماء.اهـ(409)

ونري أن يأخذ الجهاز المسئول عن أمن الذي ذكرناه أنفاً بيد هؤلاء وعقابهم ومنعهم من البيع خارج السوق لمنع ذلك الغلو والغش والله المستعان.

---

(408) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 2165)- باب النهي عن تلقي الركبان وأن بيعه مردود.. -تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر-نشر دار طوق النجاة /بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، 1422هـ

(409) – انظر " مجموع الفتاوى" لابن تيمية (74/28)-تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم- نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية-سنة: 1416هـ/1995م

4-تجريم انتشار التجارة الدعائية دون حماية للمستهلكين من الاحتيال والخداع بفرض تصاريح خاصة من الجهات المختصة بمراقبة السلع لبيان صلاحيتها للتداول في السوق.

.التجارة الدعائية انتشرت بشكل هستيري في وسائل الإعلام المختلفة لأي سلعة أو خدمة دون ضابط لها أو رابط وأغلبها إلا من رحم ربي منهم يغالي في الدعاية بالمال مراراً وتكراراً ونحن لا نري حرمة الدعاية المعتدلة ولكن ينبغي أنشاء جهاز خاص احترافي ومتخصص لهذا النوع من التجارة ويضم لجان متفرعة منه ومنتشرة في السوق التجاري لمتابعة السلعة المعروضة دعائياً وإعلامياً ومراقبتها والتأكد من صلاحيتها بل وينبغي عدم السماح لأي وسيلة إعلامية من الدعاية للسلعة أو الخدمة إلا بتصريح خاص بصلاحيتها من الجهات المعنية وهي هذا الجهاز الرقابي الذي يتبع المسئولين من أهل الحل والعقد لتنفيذ السياسة الاقتصادية والتجارية للدولة وتحت اشرافهم المباشر.

5-وضع سياسة واضحة صارمة بلا إفراط أو تفريط لسد العجز والتضخم الاقتصادي للدولة بسبب التجارة الدولية المحرمة ومبارزة رب العباد بالمعاصي ومنع اصدار القرارات غير المدروسة جدواها أو التي تتصادم مع نصوص الشريعة.

وهناك كما لا يخفي في المجتمعات الإسلامية المعاصرة تعامل تجاري محرم مع دول العالم وتستورد منها ما يتصادم مع نصوص الشريعة وبالتالي تتسبب في خسائر اقتصادية لحرمتها من جهة والمال الحرام الذي لا بركة فيه فيسبب الخسائر الفادحة من جهة أخري كالتجارة في الخمور واستيراد التبغ لصناعة السجائر واضراره لا تحصي ولا تعد وتضر أكثر مما تنفع وغير ذلك من الخبائث التي حرمها الله تعالي ورسوله –صلي الله عليه وسلم– كما قال –تعالي–: { وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } (410)

(410) – الأعراف:157

ولن تتقدم الامة الإسلامية ومجتمعاتها ولن تحل البركة ورعاية الله تعالي لنا وهو العزيز الحكيم، ولن ينتهي هذا الغلو بأنواعه وأقسامه والانحراف بكل صوره وألوانه إلا بالعودة للكتاب والسنة وفيهما الإيمان والتقوي والبلسم الشافي لكل الفتن والابتلاءات وسر الحياة للمجتمعات المؤمنة كما كانت في طورها الأول أيام النبي-صلي الله عليه وسلم- والخلافة الراشدة، ويدل علي ذلك قوله تعالي وهو الحق الذي لا يأتيه الباطل أبداً: { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } (411)

قال السعدي- رحمه الله ما نصه في تفسيرها: لما ذكر تعالي أن المكذبين للرسل يبتلون بالضراء موعظة وإنذارا، وبالسراء استدراجا ومكرا، ذكر أن أهل القرى، لو آمنوا بقلوبهم إيمانا صادقا صدقته الأعمال، واستعملوا تقوى اللّه تعالي ظاهرا وباطنا بترك جميع ما حرم اللّه، لفتح عليهم بركات السماء والأرض، فأرسل السماء عليهم مدرارا، وأنبت لهم من الأرض ما به يعيشون وتعيش بهائمهم، في أخصب عيش وأغزر رزق، من غير عناء ولا تعب، ولا كد ولا نصب، ولكنهم لم يؤمنوا ويتقوا { فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } بالعقوبات والبلايا ونزع البركات، وكثرة الآفات، وهي بعض جزاء أعمالهم، وإلا فلو آخذهم بجميع ما كسبوا، ما ترك عليها من دابة. { ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } (412).اهـ(413)

ونقترح لتفعيل هذه الوصية أنشاء مجلس شوري يضم جهابذة الاقتصاد الوطني مع رعاية تشريعية من علماء الشريعة لوضع القرارات وحاجة الامة من السلع والخدمات

---

(411) –الأعراف:96

(412) –الروم:41

(413) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 298)- الناشر : مؤسسة الرسالة- تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق- الطبعة : الأولى 1420هـ -2000 م.

الاقتصادية والتجارية تحت المجهر وبيان مميزاتها وسلبياتها ووضع الضوابط الاقتصادية وحلولها الشرعية لأهل الحل والعقد لاتخاذ القرار الصحيح.

ولا نكتفي بالبحث عن حلول اقتصادية جاهزة وخبيثة لا تناسب امكانيتنا وتخالف شريعتنا فكما لا يخفي من أكبر أسباب الغلو الاقتصادي والانحراف عن الشريعة في هذا الصدد هو التقيد بالمذاهب دون فكر أو امعان نظر.

مع خبث الخبثاء وتضليل السفهاء ستظل الأمة علي تبعياتها وتخلفها ما لم تبدأ في إعادة النظر بثقة وإيمان بالحلول الاقتصادية الفذة التي بينتها الشريعة من حيث الحل والحرمة وهو مربط الفرس كما يقولون.

- يقول مالك بن نبي- رحمه الله- ما نصه:إذا تأملنا الفكر الإسلامي الحديث في مواجهة المشكلات الاقتصادية، نرى أنه يضيّق على نفسه مجال اجتهاده، بمقتضى مسلمات ضمنية يمكن حصرها تقريباً فيما يلي:

1) إنه يفكر أولاً على أساس أن الموجود من المناهج الاقتصادية هو ما يمكن إيجاده.

2) إن النشاط الاقتصادي لا يمكن من دون تدخل المال، سواء في صورة استثمار، تنظمه وتشرف عليه قطاعات خاصة أو استثمار تهيمن عليه سلطة سياسية، فيما يسمى القطاع العام.

ومن هنا يبتدئ تعثر الفكر الإسلامي بصعوبات تنشأ من طبيعة موقفه من الأشياء، لا من طبيعة الأشياء ذاتها.

فالمسلمة الأولى، مثلاً، تضطره إلى الاختيار بين الرأسمالية وبين الشيوعية.

وإذا به يجد نفسه-مهما كانت ميوله- أمام مشكلات فنية أو مذهبية أو على الأقل أخلاقية، تضيف إلى متاعبه ما شاء الله، لأنه لا يجد لها حلاً في نطاق اختياره في كلا الاتجاهين، إلا على حساب مبادئه الأولية، وبالتالي على حساب شخصيته وهويته من التاريخ.

فإن جنح إلى الرأسمالية فسرعان ما يصطدم بإباحيتها، القائمة على المبدأ الذي عبر عنه (آدم سميث)، في بداية العهد الاقتصادي الحديث، في عبارته الشهيرة "دعه يعمل، دعه يسير".

والآن بعد قرن ونصف، يرى المسلم بكل وضوح أين يؤدي هذا، إلى أي اضطراب اجتماعي يؤدي بالمجتمع الذي يسير هكذا، إلى أي انحرافات ثقافية تنشأ فيه متخذة ردود أفعال ضرورية أمام إفراط في الإنتاج وتفريط في التوزيع، فتنشأ الماركسية مثلاً وتقوم على أساسها الثورات الشيوعية لتعيد المياه لمجاريها في عالم الاقتصاد حسب زعمها.

ولا يصطدم المسلم في هذا الاتجاه، بإباحية الرأسمالية فحسب، أي بروحها فقط، بل سيصطدم أيضاً بشروطها أو بعض شروطها الفنية؛ لأن الرأسمالية تقتضي استثمار المال بوصفه الوسيلة الوحيدة لدفع عجلة الاقتصاد، وإذا بها تلجأ لعملية تجميع الأموال وتركيزها في مؤسسات معينة كالبنوك، لتقوم هي بتوزيعها وتوظيفها في القطاعات الإنتاجية المختلفة، على أساس الربا في عمليتي التجميع والتوزيع.

وإذا بالمسلم الذي يختار هذا الاتجاه يغوص في محاولة تخليص الرأسمالية من الربا، لأنه محرم في شريعته.

وكأنه من الناحية الفنية يحاول تخليص جسد من روحه، ويرجو أن الجسد سيبقى حياً وسيقوم بمهماته.

وإن نجح في إيجاد حل نظري في قضية الربا يطابق الفقه الإسلامي، فيكون كأنه وجد روحاً لا يضمه جسد، أو تناقض مع جسده؛ لأن نظام البنوك يرفض هذا الروح وهو يرفضه، فيبقى الحل النظري معلقاً عملياً، لأن صاحبه انطلق على أساس مسلمة استثمار المال بصفته منطلق للديناميكا الاقتصادية، دون أن يراجع هذا المبدأ نفسه.

وربما يلتفت المسلم، بعد خيبة أمله في الرأسمالية، في الاتجاه الأخير، في اتجاه الاقتصاد الشيوعي، وبكلمة ألطف: في اتجاه الاقتصاد الاشتراكي، لا لأنه بذ منطلقاته المذهبية

غالباً، بل لأنه بعد أن شاهد مساوئ الرأسمالية وتناقضها أخلاقياً وتقنياً مع الفقه الإسلامي، يشاهد نجاح الخطط (الاشتراكية) في الاقتصاد.

وهنا أيضاً، سرعان ما يصطدم المسلم ببعض جوانب هذه الخطط المتعارضة مع الفقه الإسلامي، مثل تحديد الملكية أو إلغائها، بقطع النظر عن التعارض الأساسي بين المادية والإسلام، تعارضاً أعمق من التعارض مع الليبرالية، أو قضية الربا.

وفي هذا الاتجاه، لم يبق على الاختصاصي أو السياسي المسلم إلا أن يطبق المنهج (الاشتراكي)، دون مراجعة أسسه المذهبية البعيدة، وأسباب نجاحه في البلاد التي طبقته على نسبة تمسكها بالفكرة الماركسية بصفتها عقيدة، كما يراها دارسون مثل (سيرج بردائيف S. Berdaef) أو (فالتر شوبرت W. Shubart)، ودون نظرة في نتائج أو توقعات الفتور عندما يعتري (العقيدة) الماركسية، بدورها، ويجعلها غير قادرة في الميدان الاقتصادي، على تعويض أو تغطية بعض الجوانب السلبية في النظرية الاقتصادية الماركسية، التي أثرت من دون جدال علم الاقتصاد بمفاهيم جديدة مثل فائض القيمة (Plus-value) أو الإنتاج على أساس الواحد أو الوحدة (Productivité) دون أن تشعر أنها مست الطاقة الإنتاجية في جوهرها.

عندما مست مبدأ الملكية الفردية، أعني عندما ألغت أو خفّضت من قيمة وازع الامتلاء الذي يتصرف حسب مدرسة (بافلوف) الروسية (السوفييتية كان نعلم)، في الربع-على الأقل- مما أسميه بالطاقة الحيوية Energie vitale الموزعة في إمكانيات الحيوان عامة والإنسان خاصة عندما حصل ذلك جاء هذا الأخير منتجاً أومستهلكاً على نسبة ما فيه من هذه الطاقة البيولوجية.

بينما الفتور- أو الشيخوخة الاجتماعية- متوقع في المجتمع (الاشتراكي) كما هو شأن كل المجتمعات، وإذن سينكشف الضباب عن الحقيقة الاقتصادية الماركسية المجردة من جانبها العقيدي الذي يحقق نجاحها اليوم، فينتهي المجتمع الشيوعي الحديث، مثل

المجتمعات الشيوعية السابقة كمجتمع القرامطة الذي انهار في ومضة بصر، بعد أن هدّد الدولة العباسية في عز قوتها، وكالمجتمع الذي سبقه بإيران قبل البعث الإسلامي.

فإذا كانت ظاهرة (الفتور) تصيب كل المجتمعات في عصر شيخوختها، فإنها تستعجل الشيخوخة في المجتمعات التي تفقد مسبقاً عوامل الاستقرار النفسي، ولا تستطيع الاستمرار إلا في حالة تغير متواصل وحركة ديناميكية مستمرة، مثل المجتمعات الشيوعية السابقة التي لم تستقر أوضاعها إلا في فترة نشوئها وتشييدها.

لذلك لا نرى اختيار المسلم- على أساس مسلمته- إلا محدوداً في الاتجاهين كليهما بعوامل بعضها فني وأخلاقي وبعضها فني ونفسي وعقائدي.

وفي الاتجاهين كليهما نراه في محاولة تركيب روح إسلامية على جسم أجنبي يرفضها وترفضه.اهـ(414)

قلت: وفي كلامه-رحمه الله-بيان شافي وفكر لماح لما ينبغي علينا أن نفعله في عصرنا هذا من العودة إلي اصولنا الراسخة وتقاليدنا الأصيلة في أطار تعاليم ديننا وشريعتنا الغراء التي هي سبب عزتنا وكرامتنا والبرهان علي هويتنا وثقافتنا بين الشعوب شاء من شاء وأبي من أبي.

(9)وصايا لعلاج الغلو والانحراف الأمني

الأمن هو طمأنينة النفس وزوال الخوف ويعد الغلو والانحراف الأمني من الخطورة السكوت عليه وعدم علاجه لأن بغياب الأمن ضياع للحقوق وتفشي للجرائم وكثرة الظلم وسفك الدماء وغير ذلك كثير فهو لهذا مطلب الشعوب كافة بلا استثناء، و المجتمعات المسلمة كغيرها من الشعوب ولو أجتمع لهم الامن بجانب الإيمان الصادق لكان لهم شأنٌ آخر بين شعوب العالم فالأمن هبة ونعم من نعم الله العظيمة حتي أنه –جل شانه-تعظيماً للحرم وأهله من قريش رغم كفرهم أنعم عليهم بهذه النعمة الجليلة

(414) - انظر كتاب"المسلم في عالم الاقتصاد"(ص/42) لمالك بن نبي-نشر دار الفكر-دمشق سورية-الطبعة: 1420هـ - 2000م

فقال تعالي يذكرهم بها: { فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ *الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ }(415)

قال السعدي في تفسيرها ما مختصره: فأهلك الله من أرادهم بسوء، وعظم أمر الحرم وأهله في قلوب العرب، حتى احترموهم، ولم يعترضوا لهم في أي: سفر أرادوا، ولهذا أمرهم الله بالشكر، فقال: {فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ } أي: ليوحدوه ويخلصوا له العبادة، { الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ } فرغد الرزق والأمن من المخاوف، من أكبر النعم الدنيوية، الموجبة لشكر الله تعالى.اهـ

قلت: والآيات التي تشير لأهمية الأمن والأمان كثيرة منها:

-قوله تعالي: {الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ }(416)

-وقوله تعالي:{ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ }(417)

والأمن في الإسلام يتخذ معنى شامل لا ينحصر في مجرد الفهم التقليدي الذي يحصر الأمن في القبض على المجرمين وإنزال العقوبات بهم وهو ما يطلق عليه الأمن الجنائي بل هو يشمل كل مقومات الحياة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة وكافة جوانب الحياة الإنسانية فهناك الأمن الفكري والأمن النفسي والأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي والأمن السياسي والأمن الصحي.

ومن أجل ذلك كله كان الجانب الأمني في الشريعة الربانية الغراء فيه الكثير من العقوبات الصارمة، لحفظ الأمة ومجتمعاتها من الهلكة والدمار والامراض الاجتماعية الخطيرة التي تنشأ من تمرد سفهائها ومترفيها ما لم يأخذ علي يديهم بما شرع الله تعالي

---

(415) -قريش:3-4

(416) - الأنعام:82

(417) - العنكبوت :67

من حدود وزواجر، فضياع الامن ضياع للامة وهلاكها وانتشار للفوضى الخلاقة والاضطرابات والنزاعات والشقاق، ولهذا حذرنا الله تعالي من ذلك فقال –جل شأنه– : {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} (418)

ولا يغيب عنا قول النبي–صلي الله عليه وسلم –الذي يحث الأمة علي الاخذ بيد هؤلاء وعقابهم أن لزم الامر لصلاح البلاد والعباد فقال" مَثَلُ المُدْهِنِ في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة، فصار بعضهم في أسفلها، وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمرُّون بالماء على الذين في أعلاها، فتأذوا به، فأخذ فأسًا فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا: ما لك؟ قال: تأذيتم بي، ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم". (419)

وهناك الكثير من الوصايا لعلاج الغلو الأمني المذموم والانحراف عنه بكل أنواعه وصوره في الشريعة

سنبين بعضها في السطور التالية بالشرح والتفصيل مع ذكر الأسباب والظواهر المشتركة لكل أنواع الأمن بإيجاز شديد لندرك خطورة السكوت علي هذا الانحراف والغلو فالداء من وجهة نظرنا واحد والعلاج كذلك والله المستعان وعليه التكلان.

من أخطر ظواهر الانفلات الأمني واهماله بأنواعه المختلفة أمرين فيهما ضياع للهوية ونعمة الاستقرار فضلاً عن الانتماء للوطن والأمة وها هي بإيجاز شديد:

1–انتشار ظاهرة الخوف سواء علي المال أو العرض أو الدين أو النفس و غير ذلك ولا ريب أن الخوف يذبذب استقرار المجتمعات ويجعل أفرادها وجماعتها في حالة استنفار دائم وشك وتحفز وعداوة خوفاً من الغدر، وتطغي المصلحة الشخصية علي مصلحة

---

(418) – النحل : 112

(419) – سبق تخريجه برقم/97

الجماعة المسلمة والتعاون المثمر بينهم من أجل الحياة الكريمة في أطار تعاليم الشريعة المطهرة.

والمتأمل لحديث النبي –صلي الله عليه وسلم–: "من أصبح منكم آمنا فى سربه معافى فى جسمه، عنده طعام يومه، فكأنما حيزت له الدنيا" (420) يدرك عظمة فقدان هذه النعمة العظيمة.

وربما يؤدي هذا الخوف للغلو الأمني الفردي العشوائي الذي قطعاً سوف يتصادم مع الأمن القومي للبلاد وكوادره المختلفة ممن يقومون علي المنظومة الأمنية فيضيع العدل والمساواة بين الناس و يطغي الحكم بالهوي والجبروت لا بالدليل والبينة مما يؤدي لتجاهل تطبيق الشريعة وتعاليمها ووسطيتها والعودة لحمية الجاهلية الاولي والتعصب للأهل والعشيرة وربما يؤدي ذلك إلي نشوب حرب أهلية لا تبقي ولا تذر كما هو مشاهد اليوم.

2–انتشار الفسق والإباحية وانتهاك المحرمات وضياع الحقوق والمجاهرة بالكفر البواح لعدم وجود الرادع الأمني الشرعي للمجاهرين به من السفهاء من أهل الهوي والدنيا وأصحاب الفكر المنحرف والميول الإلحادية أو وجوده مع رضاه بهذا الظلم من أولياء الأمور ومن ينوب عنهم حقداً وغلواً وما في ذلك من افساد لعقيدة الناس وضياع لهويتهم كمسلمين مؤمنين برب العالمين.

وقد حذر الله تعالي ورسوله–صلي الله عليه وسلم من ذلك..فقال تعالي: {وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا * وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا} (421).

---

(420) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 6042)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

(421) –الإسراء:16–17

قال السعدي في تفسيرها ما نصه:يخبر تعالى أنه إذا أراد أن يهلك قرية من القرى الظالمة ويستأصلها بالعذاب أمر مترفيها أمرا قدريا ففسقوا فيها واشتد طغيانهم، {فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ} أي: كلمة العذاب التي لا مرد لها {فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا}

وهؤلاء أمم كثيرة أبادهم الله بالعذاب من بعد قوم نوح كعاد وثمود وقوم لوط وغيرهم ممن عاقبهم الله لما كثر بغيهم واشتد كفرهم أنزل بهم عقابه العظيم.اهـ (422)

وقال النبي –صلي الله عليه وسلم –محذرا الأمة وأفرادها من اتباع هؤلاء السفهاء والشياطين من اتباع إبليس–لعنه الله– عند شيوع الظلم من أولياء الأمور وتركهم لخطباء الفتن في كل عصر ومصر للفساد والإفساد دون ردع شرعي كما في حديث حذيفة بن اليمان– رضي الله عنه– قلت: " يا رسول الله، إنا كنا بشر، فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «نعم»، قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم»، قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: «نعم»، قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس»، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع "(423)

ومن أخطر الأسباب المشتركة للغلو والانحراف الأمني بأنواعه المختلفة ما يلي إجمالاً:

1–ضعف الوازع الديني أما لجهل أو لضعف الإيمان الذي يؤدي للغلو الأمني والانحراف عن الشريعة في تطبيقه باللجوء للقوانين الوضعية وسوء استخدامها.

---

(422) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 455)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

(423) – أخرجه مسلم في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"–(برقم/ 1847)– باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر –تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي– نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الأولي سنة/ 1374هـ 1955م.

2-السخرية من الكوادر الأمنية في وسائل الإعلام المختلفة وتعرضها للاتهام بالرشوة أو زيادة العنف غير المبرر أما لفسادها وجهلها أو لضعفها وسلبياتها يؤدي لضياع هيبتها أمام شرار الخلق فلا يردعهم قانون ولا عقاب علي انحرافهم.

3-عدم الخبرة الأمنية لكثير من كوادر الأمن المختلفة وعدم مجاراتها للوسائل العصرية والتكنولوجيا فكرياً وعلمياً في الوقت الذي يبتدع أهل الاجرام والانحراف في استغلال هذه الوسائل العصرية للسرقة والاحتيال علي الناس باستخدام أحدث ما وصلت إليه قريحة البشر من تكنولوجيا.

4-ضعف الإمكانيات المالية والمادية التي تساهم في بطأ وضعف المنظومة الأمنية التي ينبغي أن تكون مؤهلة نفسيا وماليا ومعنوياً للردع للخارجين عن الحدود الشرعية وحماية البلاد والعباد من شرهم وفسادهم.

5-التدهور الأمني وعدم تواجد الكوادر الأمنية لعلاج الخلل وقت حدوثه وتوقعه أو معالجته بعشوائية دون تخطيط وتعاون بين أجهزته المختلفة مع ضعف الردع للمخالفين وتطبيق العقوبة المقررة لأسباب كثيرة شخصية أو سيادية أو غير ذلك يتيح فرصة لظهور الأخلاق السيئة والانحراف عن القانون والشريعة التي تنظمه، فإن صاحب الأخلاق السيئة التي تؤدي به لأفعال مشينة تضر بالمجتمع يحتاج لقوة في الردع وعدل في التطبيق للقانون لتكون هناك هيبة واحترام له ولكوادره بين العامة والخاصة.

الوصايا المقترحة لعلاج الغلو والانحراف الأمني بأنواعه المختلفة:

1-تطبيق القانون بعدالة بين الجميع وغربلة القوانين التي تتصادم مع نصوص الشريعة:

فالعدل بين الناس في تطبيق الحدود والردع هو ما يرتضيه رب العباد لعباده فهو –جل وعلا–أمر به فقال تعالي: { وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ}(424)

(424) – النساء: 58

ولا ريب أن العدل في الردع الأمني وشعور أفراد المجتمع بأن العدالة لا تفرق بين شريف ووضيع ولا بين وزير وخفير عند العقاب يحقق المساواة بين الناس وتطمئن نفوسهم علي أعراضهم وأموالهم وبالتالي يؤدي ذلك بالتبعة للالتزام بالقانون ولهذا حرص النبي–صلي الله عليه وسلم–وهو الأسوة الحسنة علي العدل لأهمية لأهميته في صلاح المجتمع واستقراره ففي حديث عائشة – رضي الله عنها–قالت:" أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتشفع في حد من حدود الله، ثم قام فاختطب، ثم قال: إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها (425) "

2–إنشاء مراكز تدريب شرعية للكوادر الأمنية بصفة دورية لتأهيلها بدنياً وعلمياً علي أحد ث ما وصلت له عقلية المنظومات الأمنية في العالم من فكر خططي وعلمي واسلحة حديثة وتكنولوجيا وربط ذلك كله بتوجهات الشريعة الربانية حتي لا تنحرف عن المنهج بالغلو أو التقصير.

لا يغيب عن العقلاء ما يمثله التدريب للكوادر الأمنية المنوط بها حفظ القانون وحماية البلاد والعباد وتطبيق الشريعة من أهمية حيوية ومتزايدة للارتقاء بالعمل الأمني سواء كان تشريعياً أو إدارياً أو علمياً أو ميدانياً أو غير ذلك لنجاح وجمع السياسات الأمنية المختلفة والمتنوعة في أطار الشريعة السمحاء ولا عجب في ذلك فالجهاز الأمني في المجتمعات الإسلامية المعاصرة هو أخطر الأجهزة في الدولة وأكثرها التحاما بالناس

(425) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/ 3475)– باب حديث الغار –تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ

وعليه استقرار البلاد وحماية العباد والله سبحانه وتعالي حث علي الاهتمام بوسائل الأمن المختلفة والنبي –صلي الله عليه وسلم–حث علي ذلك في كثير من المواقف وعلي سبيل المثال نبين عظمة الشريعة ووسطيتها في حفظ الأمن من الناحية الأمنية الجنائية والطبية مع الإيجاز:

1–من الناحية الأمنية الجنائية: كالقتل وسفك الدماء دون سبب شرعي حرمه الله تعالي ورسوله وفاعل ذلك مرتكباً لذنب عظيم لقوله تعالي: {كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا }(426)

ووضع الله تعالي علاج هذا الداء بالقصاص العادل فقال جل شأنه: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }اهـ (427)

قال السعدي –رحمه الله– في تفسيرها: ثم بين تعالى حكمته العظيمة في مشروعية القصاص فقال: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ} أي: تنحقن بذلك الدماء، وتنقمع به الأشقياء، لأن من عرف أنه مقتول إذا قتل، لا يكاد يصدر منه القتل، وإذا رئي القاتل مقتولا انذعر بذلك غيره وانزجر، فلو كانت عقوبة القاتل غير القتل، لم يحصل انكفاف الشر، الذي يحصل بالقتل، وهكذا سائر الحدود الشرعية، فيها من النكاية والانزجار، ما يدل على حكمة الحكيم الغفار، ونكَّر "الحياة "لإفادة التعظيم والتكثير.

ولما كان هذا الحكم، لا يعرف حقيقته، إلا أهل العقول الكاملة والألباب الثقيلة، خصهم بالخطاب دون غيرهم، وهذا يدل على أن الله تعالى، يحب من عباده، أن يعملوا أفكارهم وعقولهم، في تدبر ما في أحكامه من الحكم، والمصالح الدالة على كماله، وكمال حكمته وحمده، وعدله ورحمته الواسعة، وأن من كان بهذه المثابة فقد استحق

---

(426) –البقرة:179

(427) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 229)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

المدح بأنه من ذوي الألباب الذين وجه إليهم الخطاب، وناداهم رب الأرباب، وكفى بذلك فضلا وشرفا لقوم يعقلون.

وقوله: {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} وذلك أن من عرف ربه وعرف ما في دينه وشرعه من الأسرار العظيمة والحكم البديعة والآيات الرفيعة، أوجب له ذلك أن ينقاد لأمر الله، ويعظم معاصيه فيتركها، فيستحق بذلك أن يكون من المتقين.اهـ(428)

قلت: وطالما لم يسفك المسلم دماً حراماً فهو في مأمنٍ من كل شيء فسفك الدماء ومقدماته أمر خطير وفيه ترهيب شديد في الشريعة ينبغي أن لا يصله الإنسان مهما كلفه ذلك من ثمن.

وثبت عن رسول الله–صلى الله عليه وآله وسلم– أنه قال: "لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً" (429)

2– من الناحية الأمنية الطبية: اهتم الإسلام بصحة بدن الإنسان طبيًّا ونفسيًّا ووقائياً وعلي سبيل المثال:

*حرم المسكِرات والمخدِّرات، ولعب الميسر، وغير ذلك مما يذهَبُ بعقله، ويُدمِّر صحته ونفسيته، ويخل بوظائفه الجسدية ويضرها، فقال – تعالى :– { إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ }]البقرة: 173]، وقال – تعالى :– { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }]المائدة: 90

(428) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/ 84)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

(429) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/ 7691)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

*نهى عن دخول أماكن الوباء للوقاية منه؛ فقال –صلى الله عليه وسلم –: "إن هذا الوباء رجزٌ أهلَك اللهُ به الأمم قبلكم، وقد بقي منه في الأرض شيء يجيء أحيانًا ويذهب أحيانًا، فإذا وقع بأرض فلا تخرجوا منها فرارًا، وإذا سمعتم به في أرض فلا تأتوها"(430)

قال العلامة ابن العثيمين: "والطاعون وباء فتَّاك، والعياذ بالله، قال بعض أهل العلم: إنه نوع خاص من الوباء، وإنه عبارة عن جروح وتقرحات في البدن تصيب الإنسان وتجري جريان السيل حتى تقضي عليه، وقيل: إن الطاعون وخز في البطن يصيب الإنسان فيموت، وقيل: إن الطاعون اسم لكل وباء عام، ينتشر بسرعة؛ كالكوليرا وغيرها، وهذا أقرب، فإن هذا إن لم يكن داخلاً في اللفظ، فهو داخل في المعنى كل وباء عام ينتشر بسرعة، فإنه لا يجوز للإنسان أن يقدم على البلد الذي حل فيها هذا الوباء، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا منها؛ لأنكم تخرجون منها فرارًا من قدر الله لو فررتم فإنكم مُدرَكون لا محالة؛ ولهذا قال: لا تخرجوا منها فرارًا منه، أما خروج الإنسان منها لا فرارًا منه، ولكن لأنه أتى إلى هذا البلد لحاجة، ثم انقضت حاجته وأراد أن يرجع إلى بلده، فلا بأس"؛ اهـ (431)

* حثت الشريعة على الصحة والوقاية من مجامعة النساء في حالة الحيض أو النفاس؛ لأنه أذًى؛ لخطورة ذلك على الرجل والمرأة على السواء صحيًّا وبدنيًّا؛ قال – تعالى :–

---

(430) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"(برقم/2253)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م

(431) – انظر شرح رياض الصالحين(569/6)– باب باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها الوباء فرارا منه وكراهة القدوم عليه –لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين– نشر دار الوطن للنشر، الرياض –الطبعة: 1426 هـ

{ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ }(432)

قال السعدي – رحمه الله :– في تفسيرها– يُخبِر – تعالى – عن سؤالهم عن المحيض، وهل تكون المرأة بحالِها بعد الحيض، كما كانت قبل ذلك، أم تجتنب مطلقًا كما يفعله اليهود؟

فأخبر – تعالى – أن الحيض أذًى، وإذا كان أذى، فمن الحكمة أن يمنع الله – تعالى – عباده عن الأذى وحده؛ ولهذا قال :{ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ }؛ أي: مكان الحيض، وهو الوطء في الفرج خاصَّة، فهذا هو المحرم إجماعًا، وتخصيص الاعتزال في المحيض، يدل على أن مباشرة الحائض وملامستها في غير الوطء في الفرج جائزةٌ.

لكن قوله :{ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ } يدلُّ على أن المباشرة فيما قرب من الفرج، وذلك فيما بين السرة والركبة، ينبغي تركُها، كما كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا أراد أن يباشر امرأتَه وهي حائض، أمرها أن تتَّزِر فيباشرها.

وحدُّ هذا الاعتزال وعدم القربان للحُيَّض { حَتَّى يَطْهُرْنَ }؛ أي: ينقطع دمُهن، فإذا انقطع الدم، زال المنعُ الموجود وقت جريانه، الذي كان لحلِّه شرطان؛ انقطاع الدم، والاغتسال منه، فلما انقطع الدم زال الشرط الأول وبقي الثاني؛ فلهذا قال :{ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ }؛ أي: اغتسلن، { فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ }؛ أي: في القُبُل لا في الدُّبر؛ لأنه محل الحرث، وفيه دليل على وجوب الاغتسال للحائض، وأن انقطاع الدم شرط لصحته"؛ اهـ (433)

---

(432) – البقرة: 222

(433) – انظر " تيسير الرحمن في تفسير كلام المنان" لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص/100)– الناشر : مؤسسة الرسالة– تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق– الطبعة : الأولى 1420هـ –2000 م.

فهذا كله دليل علي حرص الشريعة علي حياة الناس دين ودنيا وتجاهلها سبباً في انحراف الكثير من المجتمعات وانحلالها وتفشي الامراض الخطيرة فيها كالإيدز وغيره وتأثيره عليها صحياً وأمنياً .

3-أنشاء لجان حقوقية شرعية استشارية من أهل الاختصاص داخل المنظومات الأمنية المختلفة ومقارها لحفظ الحقوق وتحقيق العدالة وعدم انتهاك الحريات الشخصية من بعض المغالين من الكوادر الأمنية وتكون لها إدارة مركزية تحيل الشكاوي والتظلمات المختلفة للمسئول من أهل الحل والعقد لاتخاذ ما ينبغي لحفظ الحقوق والحريات وآمن الوطن والمواطنين.

فلا يغيب علي أهل الحل والعقد أن مهما بلغت المنظومة الأمنية من سمو وتطور فلابد من وجود أخطاء وانحراف وغلو في الشرع بالإفراط أو التفريط أما بقصد ونية لسبب من الأسباب أو لجهل وغفلة لنقص في المعلومات والأدلة وفي الحالتين الخطأ وارد فكيف يأخذ صاحب الحق حقه ممن يتولى أمره ولا سلطة له عليه إلا بالقانون الذي ينظم حياة الناس.

فالحل والعلاج بلجنة استشارية تحرص علي إتمام ما نقص من إجراءات وتستمع للتظلمات فأن أجتمع لها ما يؤيد حق الشاكي طلبت عودة حقه ورفعت أمره للجنة المركزية التي تضع شكواه أمام أهل الحل والعقد لأنصافه.

واهمال ذلك سيؤدي حتماً علي المدي الطويل لظلم كثير للضعفاء والمقهورين ممن لا ناصر لهم إلا الله تعالي وهو-أي الظلم- من اخطر أسباب ضياع الاستقرار في أي مجتمع ومنبع هلكته وتدميره كما بينا سلفاً.

وننبه القائمين علي أمر الأمن بأنواعه المختلفة أن الشريعة الخاتمة جاءت لتخرج الناس من جور الأديان إلى عدالة الإسلام، وأنزل الله خير كتبه وبعث خير رسله ليقيم العدل ويُرسي دعائم الحق في ربوع العالمين، لتعود الحقوق إلى أصحابها من غير جور، ويشعر

الناس بالأمن والأمان والنبي —صلي الله عليه وسلم–ضرب لنا أروع الأمثلة في التطبيق العملي لذلك .

فقد ثبت عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، قال: سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله، ثم بدا له فوهبها لي، فقالت: لا أرضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذ بيدي وأنا غلام، فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أمه بنت رواحة سألتني بعض الموهبة لهذا، قال: «ألك ولد سواه؟»، قال: نعم، قال: فأراه، قال: «لا تشهدني على جور» وقال أبو حريز عن الشعبي، «لا أشهد على جور». (434)

وبناء علي ذلك يكون من الغلو والانحراف التغاضي علي رد الحقوق بحجج لا تستمد تعاليمها من الشريعة وإنما من القوانين الوضعية التي ما أنزل الله بها من سلطان وضعتها قلوب غافلة ضالة لا تعترف بالله ربا واحداً له فقط حق التشريع بين عباده.

وتطبيق القوانين الوضعية المستمدة من بلاد الكفر والإلحاد ليست مناسبة لفطرتنا وتقاليدنا.

ولقد ذهب مالك بن نبي في بيان ما نريد قوله هنا لأهل الحل والعقد بكلام قيم قال– رحمه الله–ما مختصره: لمشكلات الإنسان طبيعتها الخاصة، فهي تختلف اختلافاً كلياً عن مشكلات المادة، لا يمكن معه أن تطبق عليها دائماً حلول تستقي براهينها من الخارج.

ثم أضاف:

ويحدث هذا غالباً في البلاد الإسلامية، فالحلول كلها مستعارة من بلاد متحضرة، لا تحدث عندنا التأثير نفسه الذي لها في أوطانها، حتى كأنها تفقد فاعليتها في الطريق، بمجرد انفصالها عن إطارها الاجتماعي.

---

(434) – أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " (برقم/2650)– باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد–تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر–نشر دار طوق النجاة /بيروت–لبنان–الطبعة: الأولى، 1422هـ(434)

ومجال المجتمع ليس كمجال الميكانيكا، وهو لا يرتضي كل الاستعارات، لأن أي حل ذي طابع اجتماعي يشتمل تقريباً ودائماً على عناصر لا توزن، ولا يمكن تعريفها، ولا يمكن أن تدخل في صيغة التعريف، على حين تعد ضمناً جزءاً منه لا يستغنى عنه، عندما تطبق في ظروف عادية، أي في ظروف البلاد التي نستوردها منها.

وبعبارة أدق، هذه العناصر جزء من المحيط الاجتماعي، –في الحالة التي يطبق التعريف خارج هذا المحيط– تطبق تلقائياً في صورة فكرة يفرضها الوسط على سلوكنا. فإن لم توجد يصبح التعريف زائفاً تقريباً، إذ تنقصه بعض الأشياء التي ضاعت حين انفصل عن ظروفه الأصلية.

ثم قال: فجميع أنواع الحلول ذات الصيغة الاجتماعية التي نقبسها عن بلاد أخرى ثبتت لها فيها صلاحيتها،، هي صحيحة في هذه البلاد على وجه التأكيد، ولكنها تقتضي عند التطبيق عناصر مكملة لا تأتي معها، ولا يمكن أن تأتي معها، لأنه لا يمكن حصرها. ولا يمكن فصلها عن المحيط الاجتماعي في بلادها، أي لا يمكن فصلها عن (روحها).

وإذن، فلكي نواجه بطريقة فنية أية مشكلة اجتماعية، ينبغي ألا يقتصر عملنا على اقتراض الحلول التي تأكدت صحتها خارج بلادنا، إذ أن الصيغة المقتبسة صحيحة بلا أدق شك، ولكن في إطارها الاجتماعي، في محيطها الذي تَخَلَّقَتْ فيه، في نفحة (الروح) التي تخيلتها.

هل معنى ذلك أن ندين كل اقتباس؟..

ليس أوهن ولا أضعف من أن نرفض الاستنارة بتجارب الآخرين،

والإفادة من جهودهم، ولكن بشرط أن نرد الحل المستعار إلى أصول البلد المستعيرة.

وبعبارة أخرى، ينبغي أن نهيئ بلادنا المحيط اللازم لتطبيق ما نتصور من حلول لمشكلاتنا الاجتماعية.

تلكم هي مشكلة الشروط الأولية، وهي مشكلة تثور أمامنا لا بالنسبة إلى الحلول الجاهزة التي نقبسها من الخارج، بل بالنسبة لجميع الحلول التي نتصورها لحل ما يواجه مجتمعنا من مشكلات، في مرحلته التاريخية الراهنة. اهـ(435)

قلت: وهذا حق وعين العقل والفقه فكيف نطبق قوانين لحل مشاكلنا وهي تختلف في أيديولوجيتها كما وكيفاً مع من وضعوها لحل مشاكلهم؟

أو بعبارة أخري أكثر وضوحاً كيف نحل مشاكلنا الاجتماعية والأمنية والسياسية وغير ذلك من المشاكل بعيدا عن الشريعة الربانية التي تستمد روحها ونشاطها سلباً وإيجابا بقوة إيماننا ويقينا بوسطيتها ومناسبتها للفطرة السليمة التي فطرنا الله عليها وله تعالي وحده أمر الخلق أجمعين وهو أعلم بهم فقد قال تعالي: {أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ } (436)

ولا يغيب عن أن مهما بلغت عقلية الإنسان في الابداع و التشريع ففيه نقص، وفي تشريعه ظلم وغبن وهوي وهذا عكس الشريعة الربانية التي لا يعتريها نقص ولا ترضي بالظلم والجور والحق أحق أن يتبع كما قال تعالي: {قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } (437).

4-تجريم السخرية من الكوادر الأمنية عدا النقد البناء الذي يبني ولا يخرب ويدافع عن الحق لا ليزين الباطل ويمجده.

أن الاحترام عملة نادره في زماننا هذا فكل الرموز نالتها سخرية السفهاء وفكر المنحرفين وتأويل المتأولين والكوادر الأمنية ورموزها لا تخرج عن هذا الإطار وإنا لنجد باسم الفن

---

(435) - انظر كتاب" ميلاد مجتمع"(ص/102) لمالك بن نبي- ترجمة: ترجمة عبد الصبور شاهين -نشر دار الفكر - الجزائر / دار الفكر دمشق – سورية- الطبعة: الثالثة، 1406 هـ - 1986م

(436) -الملك:14

(437) -يونس:35

الواقعي علي شاشة التلفاز أو الشاشة الفضية أو الجرائد الحزبية أو الشخصية لا هم لهم إلا النيل من هذه الرموز وإهانتهم وليس لهذا صلة بالنقد الذي يبني ويوجه للأكمل والأفضل كما يقول المدافعين عن هذا الانحراف بل هو يخرب ما تبقي من قيم واخلاق تكاد أن تنقرض في عصر اصبح الإسلام كما قال النبي –صلي الله عليه وسلم–"بدأ الإسلام غريبا، وسيعود كما بدأ غريبا، فطوبى للغرباء» (438)

فالشريعة وتعاليمها أصبحت غريبة علي القلوب ويصفها أهل الضلالة بالتخلف والرجعية عن ركب الحضارة وحسبنا الله ونعم الوكيل.

فأن أردنا جهازاً أمنياً محترماً له هيبة فينبغي احترام هذه الرموز الأمنية مع الإقرار بأن الخطأ منهم وارد لقوله–صلي الله عليه وسلم–«كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون "(439).

ولابد من الرقابة والعناية بها وحمايتها من عبث العابثين وغلو المتطرفين وشماتة الحاقدين بالحق والعدل بلا إفراط أو تفريط لتستمر وتترقي وتسمو بآلياتها وبرامجها وكوادرها.

وبعد. لاريب أن هناك الكثير مما لم نذكره هنا وما بيناه هو الأهم من وجهة نظرنا لما فيه من خطورة وغلو وانحراف فكري وديني لإصلاح المجتمعات الإسلامية المعاصرة ووضع اقدامها علي الطريق المستقيم في تحكيم الشريعة الربانية وما التوفيق إلا من عند الله والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي المبعوث رحمة للعالمين وعلي آله وصحبه أجمعين.

وكتبه/ الكاتب الإسلامي المصري سيد مبارك

/http://sayed2015.forumegypt.net

للمراسلة/ sayedmobark1960@yahoo.com

(438) – سبق تخريجه برقم:218

(439) – انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته"الفتح الكبير"–(برقم/4515)– لمحمد ناصر الدين الالباني– نشر المكتب الإسلامي–دمشق– الطبعة الثالثة سنة1408هـ–1988م